

النقود والمقاييس والموازين

تأليف

محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي

المتوفى سنة ١٠٣١ هـ

تحقيق

الدكتور رجاء محمود السامري

دار الرشيد
للنشر

الجمهورية العراقية

منشورات وزارة الثقافة والاعلام

سلسلة كتب التراث

١٩٨١

(١٠٧)

ترجمة المؤلف

اسمه ونسبه :

المحقق المناوي (٩٥٢-١٠٣١هـ)

هو محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين (أو العارفين) الحدادي المعروف بالمناوي (١) ، القاهري ، الشافعي .

عصره :

اتمى القرن العاشر الهجري والدولة العثمانية تبسط سلطانها على كثير من البلاد الشرقية ، فكان واضحا وجليا أن تكون الطبقة الحاكمة والمسيطر سيطرة تامة في هذه البلاد ومنها مصر عثمانية

(١) سماه المحقق عبد الرؤوف بن علي . وقال الزركلي : اني وجدت في مقدمة كتابه الكواكب الدرية ،

: وانا محمد المدعو عبد الرؤوف . والمناوي نسبة الى منية السرج من ضواحي القاهرة اذ يذكر علي باشا مبارك في خططه ١٦ : ٥٠ : المنيا : منية السرج ، قرية من قرى القليوبية ، بمركز شبري ، موضوعة على الشاطئ القبلي لترعة الفليح وشرقي الخليج المصري بشيء قليل . وفي شمال قرية الخصوص ، وبها جامع عامر

وهي وان كانت قرية صغيرة لكنها محلاة بالفضائل ، حيث نشأ منها اكابر الافاضل الامام الكبير والعالم الشهير الشيخ عبد الرؤوف المناوي .

وأن تكون اللغة التركية هي اللغة المتداولة بين الناس بدلا من لغاتهم القومية ولا سيما بين الاوساط الراقية . اذ يشجعها الحكام ويساعدون على انتشارها بشتى الأساليب . فهي لغة الدواوين ولغة المجالس والتهاني والتناظر والمديح ، أضف الى ذلك ما يترتب عليه من ذبوع التأليف ودواوين الشعر باللغة التركية ؛ وقد أهملت اللغة العربية في شتى الأبحاث ، واقفرت تلك الحقبة من ذبوع لغة القرآن : فجفت أقلام المفسرين والمحدثين والمؤرخين والشعراء الا ما نثر قليل قيضهم الله للاحتفاظ بالباقية من مجدها الأثيل .

نشأته ودراسته وشيوخه :

نشأ في حجر والده ، وقد أكب على الدرس منذ حداثته ، وحفظ القرآن قبل بلوغه ثم حفظ البهجة وغيرها من فنون الشافعية ، وألفية ابن مالك وألفية سيرة العراقي وألفية الحديث له أيضا . وعرض ذلك على مشايخ عصره في حياة والده . ثم أقبل على الاشتغال فقرأ على والده علوم العربية ، وتفقّه بالشمس الرملي ، وأخذ التفسير والحديث والادب عن النور علي بن غانم المقدسي وحضر دروس الاستاذ محمد البكري في التفسير والتصوف وأخذ الحديث عن النجم الغيطي ، والشيخ قاسم والشيخ حمدان الفقيه والشيخ الطبلاوي ، ولكن اكثر اختصاصه بالشمس الرملي وبه برع . ثم علق المعقول والمنقول واستهوته العلوم العويصة كالفلسفة والتصوف حتى أصاب منها بغيته ، ثم التفت الى التاريخ فألف فيه المطولات لمن يريد الاستيعاب ثم المختصرات لمن يبغى الاطلاع ، كما ضرب بسهم في السياسة والاجتماع . ثم واصل الدرس فتعمق

في فقه اللغة وعالج الكتابة ، غير أنه كان يميل الى السجع والمحسنات اللفظية مما كان يعجب به أهل زمانه . وتعرض للتاريخ الطبيعي ما مكنه الأوان . ثم كان محدث عصره ، فجلس الى الناس يحدثهم ، ثم ولي التدريس بالمدرسة الصالحية (٢)

منزلته العملية :

هو الامام الكبير ، الحجة ، الثبت ، وصاحب التصانيف السائرة ، وأجل أهل عصره من غير ارتياب ، وقد جمع من العلوم والمعارف على اختلاف أنواعها وتباين اقسامها ما لم يجتمع في أحد ممن عاصره .

وتقلد النيابة الشافعية ببعض المجالس فنسلك فيها الطريقة الحميدة ، وكان لا يتناول منها شيئاً ، ثم رفع نفسه عنها . ثم ولي تدريس المدرسة الصالحية فحسده أهل عصره ، وكانوا لا يعرفون مزية علمه لانزوائه عنهم . لما حضر المدرس فيها ورد عليه من كل مذهب فضلاؤه ومنتقدين عليه . وشرع في اقراء مختصر المزني ونصب الجدل في المذاهب . وأتى تقريره بما لم يسمع من غيره فأذعنوا لفضله ، وصار أجلاء العلماء يبادرون لحضوره . وأخذ خلق كثير منهم : الشيخ سليمان البابلي ، والسيد ابراهيم

(٢) هذه المدرسة بخط بين القصرين كان موضعها من جملة القصر الكبير الشرقي فبنى فيه الملك الصالح نجم الدين ايوب ٠٠٠ ورتب فيها دروساً أربعة للفقهاء المنتمين الى المذاهب الأربعة في سنة إحدى وأربعين وستمائة هجرية (الخطط المقرية ٢ : ٣٧٤)

الطاشكندي والشيخ علي الاجهوري، والولي المعتقد أحمد الكلبى،
وولده الشيخ محمد أحمد الكلبى وغيرهم •

صفاته وأخلاقه :

كان اماما فاضلا زاهدا ، عابدا ، قانتا ، لله خاشعا ، صابرا
صادقا ، كثير النفع ، متقربا بحسن العمل مثابرا على التسبيح
والاذكار ، كثير السهر ، قليل الطعام ، يقتصر يومه وليته على أكلة
واحدة من الطعام • زاهدا في الدنيا واستجابا للدرس
والتحصيل •

انقطع عن مخالطة الناس وانزل في منزله ، وأقبل على التأليف
فصنف في غالب العلوم •

تصوفه :

أخذ التصوف عن جمع ، وتلقى الذكر من قطب زمانه الشيخ
عبد الوهاب الشعراوي ، ثم أخذ طريق الخلوتية عن الشيخ المناخلي
أخي عبد الله ، وأخلاه مرارا ، ثم عن الشيخ محرم الرومي حيث
قدم مصر بقصد الحج ، وطريق البيرامية عن الشيخ حسن الرومي
المنتشوي ، وطريق الشاذلية عن الشيخ منصور الغيطي ، وطريق
النقشبندية عن الحسيب والنسيب مسعود الطاشكندي وغيرهم
من مشايخ عصره •

وفاته :

ومع ما كان من غزارة علمه وفضله وزهده وورعه لم يخل
من طاعن وحاسد حتى دس عليه السم فتوالى عليه بسبب ذلك

نقص في اطرافه وبدنه من كثرة التداوي • ولما عجز صار ولده تاج الدين محمد يستلمي منه التأليف ويسطرها •

وقد وافاه قدره في صبيحة يوم الخميس في الثالث والعشرين من شهر صفر سنة ١٠٣١هـ ودفن بجانب زاويته التي أنشأها بين زاويتي الشيخين أحمد الزاهد ومدين الأشموني بعد أن ترك للأجيال ما يفخر به عصره •

مؤلفاته :

هذه مؤلفات المحقق المناوي مرتبة حسب الاحرف الهجائية منها الكبير والصغير والتام والناقص والمفقود والموجود (١) :

١ - آداب الأكل والشرب

٢ - اتحاف الطلاب بشرح كتاب العباب ، انتهى فيه الى كتاب النكاح وحاشيته عليه لكنه لم يكمله •

٣ - اتحاف الناسك باحكام المناسك

« كتاب في مناسك الحج على المذاهب الأربعة »

٤ - الاحسان ببيان احكام الحيوان •

٥- احسان التقرير بشرح التحرير

« شرح التحرير لشيخ الاسلام زكريا »

٦ - احكام الاساس

« اختصر به اساس البلاغة للزمخشري ورتبه كلقاموس »

(١) قال ابراهيم العفيفي في مجلة الرسالة : قاربت تأليفه المائة •

- ٧ - الادعية الماثورة بالاحاديث الماثورة
- ٨ - ارسال اهل التعرف « شرح على رسالة ابن سينا في التصوف »
- ٩- ارغام اولياء الشيطان « الطبقات الصغرى »
- ١٠ - اسفار البدر عن ليلة القدر « في فضل ليلة القدر »
- ١١ - اعلام الاعلام باصول فني المنطق والكلام
- ١٢ - امعان الطلاب بشرح ترتيب الشهاب « رتب كتاب الشهاب
القضائي وشرحه »
- ١٣ - بغية الطالبين لمعرفة اصطلاح المحدثين « في مصطلح
الحديث »
- ١٤ - بغية المحتاج الى معرفة اصول الطب والعلاج
- ١٥ - بلوغ الامل بمعرفة الالغاز والحيل
- ١٦ - تاريخ الخلفاء
- ١٧ - تذكرة فيها رسائل عظيمة النفع ينبغي ان يفرد كل منها
بالتأليف
- ١٨ - تفسير على سورة الفاتحة وبعض سورة البقرة
- ١٩ - تهذيب التسهيل « في احكام المساجد »
- ٢٠ - توضيح فتح الرؤوف المجيب بشرح خصائص الحبيب
« شرح كبير »
- ٢١ - التوقيف على مهمات التعاريف « في التعاريف »

- ٢٢ - التيسير « شرح على الجامع الصغير - ط » اختصره من شرحه الكبير « فيض القدير »
- ٢٣ - تيسير الوقوف على غوامض احكام الوقوف « هو كتاب لم يسبق الى مثله »
- ٢٤ - الجامع الازهر من حديث النبي الانور « جمع فيه ثلاثين الف حديث وبين ما فيه من الزيادة على الجامع الكبير وعقب كل حديث بيان رتبته »
- ٢٥ - جمع الجوامع « مختصر العباب »
- ٢٦ - الجواهر المضيئة في بيان الاداب السلطانية
- ٢٧ - حاشية على شرح المنهج « لم يكملها »
- ٢٨ - الدر المصون في تصحيح القاضي ابن عجلون « شرح على تصحيح المنهاج »
- ٢٩ - الدر المنضود في ذم البخل ومدح الجود
- ٣٠ - الروض الباسم في شمائل المصطفى ابي القاسم « اختصر شمائل الترمذي وزاد عليه اكثر من النصف »
- ٣١ - سيرة عمر بن عبد العزيز
- ٣٢ - شرح الباب الاول من الشفا
- ٣٣ - شرح الشمائل للترمذي « شرحان احدهما مزج والثاني قولات لم يكمله »

- ٣٤ - شرح على الاربعين النووية •
- ٣٥ - شرح على الفية ابن الوردى فى المنامات
- ٣٦ - شرح على رسالة الشيخ ابن علوان « فى التصوف »
- ٣٧ - شرح على الفن الاول من كتاب « النقابة » لجلال الدين السيوطى
- ٣٨ - شرح على القاموس انتهى فيه الى حرف الذال •
- ٣٩ - شرح على مختصر المزنى « لم يكمله » •
- ٤٠ - شرح على منازل السائرين
- ٤١ - شرح على المنهج انتهى فيه الى الضمان
- ٤٢ - شرح على نبذة لشيخ الاسلام البكرى فى فضل ليلة النصف من شعبان •
- ٤٣ - شرح على نظم العقائد لابن ابي شريف •
- ٤٤ - شرح على هدية الناسخ للشيخ احمد الزاهد « لم يكمله »
- ٤٥ - شرح على ورفات امام الحرمين •
- ٤٦ - شرح على ورفات شيخ الاسلام ابن ابي شريف •
- ٤٧ - شرح قصيدة النفس لابن سينا - ط
- ٤٨ - شرح كتاب الاحاديث القدسية •
- ٤٩ - شرح المواقف النقدية « لم يكمل »

٥٠ - الصفوة بمناقب بيت آل النبوة

« افرد السيدة فاطمة بترجمة والامام الشافعي بترجمة وكذا

الشيخ علي الخواص شيخ عبد الوهاب الشعراني »

٥١ - «عماد البلاغة في الامثال»

٥٢ - غاية الارشاد الى معرفة احكام الحيوان والنبات والجماد

« في موضوع الاشجار »

٥٣ - غاية الاماني « لم يكمله » « شرح على شرح العقائد

للتفتازاني »

٥٤ - فتح الحكم بشرح ترتيب الحكم « ترتيب الحكم للشيخ

على النقي « لم يكمله »

٥٥ - فتح الرؤوف الجواد « وهو اول كتاب شرحه في الادب »

٥٦ - فتح الرؤوف الخبير بشرح كتاب التيسير نظم التحرير

« شرح نظمه للعريضي » وصل فيه الى كتاب الفرائض وكماله

ابنه تاج الدين •

٥٧ - فتح الرؤوف الصمد بشرح صفوة الزبد

« شرح زايد ابن رسلان التي نظم فيها اربعة علوم : اصول

الدين واصول الفقه والفقه والتصوف » •

٥٨ - فتح الرؤوف القادر لعبد هذا العاجز القاصر

« شرح علي عماد الرضى في آداب القضاء »

- ٥٩- فتح الرؤوف المجيب بشرح خصائص الحبيب
« شرح الخصائص الصغرى للسيوطي » شرح صغير
- ٦٠ - الفتح السماوي بشرح بهجة الطحاوي
« شرح على البهجة الوردية ثم اختصره في ثلث حجمه
وكلاهما لم يكتملا »
- ٦١ - الفتوحات السبحانية في شرح نظم الدرر السنية في السيرة
الزكية
- « شرح الفية السيرة لجده العراقي في شرحين احدهما مزج
والثاني قولات »
- ٦٢ - فردوس الجنان في مناقب الانبياء المذكورين في القرآن
- ٦٣ - فيض القدير « في الحديث »
- ٦٤ - قرة عين الانسان بذكر اسماء الحيوان
- ٦٥ - كتاب الامثال •
- ٦٦ - كتاب انتقاه من لسان الميزان و بين فيه الموضوع والمنكر
والضعيف ورتبه كالجامع الصغير •
- ٦٧ - كتاب التشريح والروح وما به من صلاح الانسان وفساده •
- ٦٨ - كتاب جمع فيه عشرة علوم : أصول الدين وأصول الفقه ،
والفرائض والنحو والتشريح والطب والهيئة واحكام النجوم
والتصوف •

- ٦٩ - كتاب خرج فيه أحاديث القاضي البيضاوي •
- ٧٠ - كتاب الفرائض •
- ٧١ - كتاب في الاحاديث القدسية •
- ٧٢ - كتاب في أسماء البلدان •
- ٧٣ - كتاب في تاريخ الخلفاء •
- ٧٤ - كتاب في التشريع والروح وما به من صلاح الانسان
وفساده •
- ٧٥ - كتاب في التفضيل بين الملك والانسان •
- ٧٦ - كتاب في دلائل خلق الانسان •
- ٧٧ - كتاب في فضل العلم وأهله
- ٧٨ - كنز الحقائق في حديث خير الخلائق
« كتاب في الاحاديث القصار »
- جمع فيه عشرة الاف حديث في عشر كراريس ، كل كراس
الف حديث • كل حديث في نصف سطر • يقرأ طردا
وعكسا •
- ٧٩ - الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية - طبع الجزء
الاول منه •
- ٨٠ - المجموع الفائق من حديث خاتمة رسل الخلائق •
« في الأحاديث القصار ، عقب كل حديث ببيان رتبته •

- ٨١ - المحاضر الوضوية في الشمعة المضية
« شرح على شرح المضية في علم العربية للسيوطي »
- ٨٢ - مختصر التمهيد للاسنوى
« لم يكمله »
- ٨٣ - مختصر الجزء الاول من المباح في علم المنهاج للجلدكي
- ٨٤ - المطالب العلمية في الأدعية الزهية •
- ٨٥ - مفتاح السعادة بشرح الزيادة
« شرح قطعة من زوائد الجامع الصغير »
- ٨٦ - منحة الطواعين لمعرفة اسرار الطواعين
- ٨٧ - نتيجة الفكر
« شرح على متن النخبة » ، كبير وصغير •
- ٨٨ - النزهة الزهية في الاحكام الشرعية والطبية •
- ٨٩ - اليواقيت والدرر
« شرح على النخبة ، في الحديث »

مراجع ترجمة المناوي وفهارس المخطوطات التي أشارت الى مؤلفاته :

- ١ - الاعلام لخير الدين الزركلي ٧ : ٧٦
- ٢ - ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون لاسماعيل باشا
البغدادي
- ٣ - البدر الطالع للشوكاني ١ : ٣٥٧
- ٤ - تاريخ اداب اللغة العربية لجرجي زيدان ٣ : ٣٣٢
- ٥ - خطط مبارك ١٦ : ٥٠
- ٦ - خلاصة الأثر ٢ : ٤١٢ - ٤١٦
- ٧ - عقود الجواهر في من له خمسون مؤلفا فأكثر لجميل العظم
٢٥٧ - ٢٦٣
- ٨ - الفهرس التمهيدي ٤٢١
- ٩ - فهرس الخزانة التيمورية ٣ : ٢٩٠
- ١٠ - فهرس الفهارس والاثبات ٢٢ - ٤
- ١١ - فهرس الكتبخانه ١ : ٣٩٠
- ١٢ - فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية ٦ : ٢٦٣ ، ٢٩١
- ١٣ - فهرس المكتبة الازهرية
١ : ٤٩٩ ، ٥٣٩ - ٥٤١ ، ٢ : ٤٤٧ ، ٤٨١ ، ٥٥٠ ، ٦٢٤ ،
٦ : ٤١٤

١٤ - فهرس المكتبة الخديوية ١ : ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٢٩٤ ، ٢ : ١١٤ ،

٣٦ ، ١١٥ : ٢١٣ ، ٤ : ١٧٤ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٥ : ٦ ، ٨ : ٢٠٦ ،

٧ : ١١ ، ١٢

١٥ - الكشف عن مخطوطات الأوقاف ٣٥٧ ، ٢٨٣

١٦ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة

١ : ٢٥٥ ، ٢٥٨ ، ٢٦٧

١٧ - مجلة الرسالة - مقال للاستاذ محمد ابراهيم غنيمي ٤ : ٦٤

١٨ - معجم المطبوعات العربية المعربة لسركيس ١٧٩٨

١٩ - معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ٥ : ٢٢٠ ، ١٠ : ١٦٦ ، ١٣ :

٣٩٧

٢٠ - هدية العارفين باسماء المؤلفين لاسماعيل باشا البغدادي

١ : ٥١٠ ، ٥١١

١ : ٤٩٩ ، ٥٣٩ - ٢ ، ٥٤١ : ٤٤٧ ، ٤٨١ ، ٥٥٠ ، ٦٢٤ ،

٦ : ٤١٤

التعريف بالكتاب

قسم المؤلف كتابه الى الفصول التالية :

- ١ - الفصل الاول في بيان الدرهم والمثقال والرطل ونحوها لغة .
- ٢ - الفصل الثاني في النقود التي كان الناس يتعاملون بها قبل الاسلام على وجه الدهر وباب تحرير مقدار الدرهم والمثقال .
- ٣ - الفصل الثالث في ذكر النقود الاسلامية .

الفصل الاول :

تحدث في الفصل الاول عن الدرهم من حيث اللغة . وبين وزنه بالنسبة للمثقال والاستار والداق والحبه والاقوية . كما تحدث المؤلف عن الرطل المصري والدرهم الشامي ومقدار حباته .

الفصل الثاني :

اما الفصل الثاني فقد تحدث فيه عن الدراهم البغلية او السود الوفية والطبرية والفتق كما تحدث عن دراهم يطلق عليها الجوارقية وقال ان نقود العرب في الجاهلية التي تدور بينها هي الذهب والفضة فقط . وذكر ان وزن الدراهم والدنانير في الجاهلية مثل وزنها في الاسلام . ويسمى المثقال من الفضة درهما ومن الذهب ديناراً . وكانوا يتبايعون باوزان اصطالحوا عليها فيما بينهم وهو الرطل الذي هو اثنتا عشرة اوقية . وتحدث عن النش وهو نصف الاوقية . كما تحدث عن النواة وهي خمسة دراهم .

وتحدث عن وزن المثقال بالنسبة الى الحبة . وقال والمثقال منذ وضع لم يختلف جاهلية ولا اسلاما . وقد تحدث ايضا عن الوزن واختراعه في الجاهلية . وتحدث ايضا عن وزن الدينار بمكة ووزن الدرهم فيها .

كما تحدث عن الرطل . وقال ان الدرهم الدمشقي انقص من درهم مصر بنحو حبة .

وتحدث في الفصل الثاني عن زنة الطبرية وزنة البغلية ، وزنة الدرهم الخوارزمي ، وتطرق الى ضرب السكة في العراق في زمن عبد الملك بن مروان . وان اول من غير نقشها المنصور . وتطرق ايضا الى صنع الصنج . وتحدث المؤلف عن الدراهم المكروهة وسبب الكراهية .

وقل ان اول من ضرب الدراهم المستديرة هو عبد الله بن الزبير . وان اخاه مصعب بن الزبير ضرب الدراهم في العراق فلما جاء عبد الملك غيرها سنة ست وسبعين .

ويقال ان عبد الملك كتب في صدر كتابه الى ملك الروم « قل هو الله احد » وذكر النبي (ص) فانكر ملك الروم ذلك وقال ان لم تتركوا هذا والا ذكرنا نبيكم في دنانير بما تكرهون فعظم ذلك على عبد الملك فأشير عليه بضرب السكة وترك دنانيرهم . فكان الذي ضرب الدراهم من يهود تهامة يقال له سُمير فسببت اليه وسميت السُميرية . وذكر المؤلف الكتابات التي نقشت على السكة .

وتحدث المؤلف الى المد قائلًا « ومن الرطل تركب المد ومن
المد تركب الصاع »

وفي زمن يزيد بن عبد الملك ضربت الهيرية بالعراق على عيار
سته دوانيق • ثم قام هشام بن عبد الملك • وامر خالد بن عبد الله
القسري في سنة ست ومائه من الهجرة ان يعيد العيار الى وزن سبعة
دوانيق وان يبطل السكك من كل بلدة الا واسط • ثم أعيدت
الى ستة دوانق في زمن يوسف بن عمر الثقفي •

وفي زمن الدولة العباسية ضرب السفاح الدراهم بالأنبار ،
وضربت السكة الهاشمية في مدينة الهاشمية بالعراق على المثقال
البصري ولم اتوصل الى وزنه • وجاء الرشيد وصير السكك الى
جعفر بن يحيى البرمكي وكتب اسمه بمدينة السلام بالمحمدية عن
الري على الدنانير والدراهم • وضرب المأمون دراهم ودنانير
واسقط منها اسم اخيه الامين فلم تجز مدة وسميت الرباعيات لان
وزنها كان اربع حبات او يكاد ، وكان ضربه لذلك وهو بمرور وقيل
قتل اخيه •

ولم يغفل المؤلف الزيادة والنقصان في عيار السكة بل أشار
الى السنوات ايضا التي تم فيها الزيادة والنقصان • كما اشار
الى الكتابات التي تضمنتها هذه السكك •

افرد المؤلف الفصل الثالث للنقود الاسلامية ونقود مصر
وتحرير حسابها دينارها ودرهمها وبيان مقدار النصاب بنقدها •

تحدث المؤلف عن قراريط الدرهم ثم استخراج قراريط

المثقال من قراريط الدرهم • وقسموا قراريط الدرهم ستة اجزاء
سموا الواحد منها دانقاً والاثنين جبه • الخ •

واما اعتبار الحبة وجعلهم المثقال عشرين قيراطاً والدرهم اربعة
عشر قيراطاً فلمراعاة العدد الصحيح من غير كسر ، فهو اصطلاح
ولا مشاحة في الاصطلاح اذ النسبة صحيحة مطابقة لما تقدم في
الاوزان ولا تفاوت في الحساب •

وتحدث المؤلف عن النصاب الشرعي للفضة والذهب ناقلاً
عن الحافظ الريمي مؤرخاً ذلك في القرن التاسع عشر الهجري
ونحن نعتقد ان هذا حدث في القرن الثالث لان الحافظ الريمي
من رجال القرن الثامن الهجري اذ كانت وفاته بين سنتي ٧٩١ هـ و
٧٩٢ هـ •

وتطرق المؤلف الى تحول مصر من دار امارة الى دار خلافة في
زمن القائد جر هو الكاتب الصقلي وضربه الدينار المعزّي ، ونقش
عليه باحد وجهيه ثلاثة أسطر وفي الوجه الاخر .
« لا اله الا الله محمد رسول الله ••• الخ وكان ذلك سنة ٣٥٨ هـ •

وذكر المؤلف ان في سنة ٣٩٧ هـ في ايام الحاكم بامر الله نزل سعر
الدراهم واضطربت امور الناس وأنزل من القصر عشرون صندوقاً
فيها دراهم جدد ففرقت للصيارف وقرىء سجل يمنع التعامل
بالدراهم الاولى •••••

وبلغت اربعة دراهم بدرهم جديد • وتقرر امر الدراهم
الجدد على ثمانية عشر درهماً بدينار • وفي زمن الدولة الايوبية

سنة ٥٦٧ هـ ضربت السكة بالقاهرة باسم الخليفة العباسي المستضيء
 بامر الله وباسم الملك العادل محمد نور الدين بن زنكي صاحب بلاد
 الشام فقد نقش اسم كل واحد منهما في وجهه ، وفيها عمت بلوى
 المضايقة باهل مصر لان الذهب والفضة خرجا منها ومارجعا وعزا .
 ثم قال المؤلف لما استبد السلطان صلاح الدين بعد موت الملك
 العادل نور الدين امر في شوال سنة ٥٨٣ هـ ان تبطل نقود مصر
 وتضرب الدنانير ذهباً مصرياً ، وابطل الدرهم الاسود وضرب
 الدراهم الناصرية ، وجعلها من فضة خالصة ، ومن نحاس نصفين
 بالسوية ، فاستمر ذلك بمصر والشام الى ان ابطل الملك الكامل
 الدرهم الناصري ، وامر بضرب دراهم مستديرة سنة ٦٢٢ هـ ٠٠٠٠
 الخ ثم قال : وأمر ان لا يتعامل الناس بالدراهم المصرية العتق
 وهي التي تعرف في مصر واسكندرية بالورق ، وجعل الدرهم
 الكامل ثلاثة أثلاث ثلثيه من فضة خالصة وثلثه من نحاس ، فاستمر
 ذلك بمصر والشام مدة ايام بني ايوب ، واستمر ذلك في عصر
 المماليك لانهم كانوا يفخرون بالانتماء اليهم .

ويتحدث المؤلف عن نقود الملك الظاهر بيبرس قائلاً انه جعلها
 كل مائة درهم من سبعين درهماً فضة خالصة وثلاثين نحاساً ، وجعل
 رنكة على الدرهم صورة سبع فلم تزل الى ان فسدت في سنة ٧٨١
 بدخول الدراهم الحموية .

ثم قال : ان الدراهم ابطل ضربها وكثر ضرب الفلوس في
 زمن الملك الظاهر برقوق . وغلبت الفلوس الى ان قدم الملك المؤيد
 شيخ من دمشق في رمضان سنة سبع عشرة وثمانمائة فوضع مع

العسكر واتباعهم شيء كثير من الدراهم البندقية والدراهم النوروزية فتعامل الناس بها وحسن موقعها لبعده العهد بالدراهم .
وضرب السلطان المؤيد شيخ الدراهم المؤيدية ، ونودي في القاهرة بالمعاملة بها يوم السبت رابع عشرين صفر سنة ٨١٨ هـ ، فتعامل الناس بها . ثم عاد وتحدث عن العملة في زمن المستنصر قائلًا وفي سنة اثنتين وثلاثين وستمائة أمر الخليفة بضرب الدراهم الفضة ليتعامل بها بدلًا من قراضة الذهب . وأشار إلى كثرة الفلوس سنة ٦٩٣ هـ ، وردها أرباب المعاش وجعلت بالميزان بربع نقرة كل اوقية . ثم قال وفي سنة ٦٩٤ هـ بلغ الاردب القمح مائة وسبعين درهما ، وذلك عبارة عن ثمانية مثاقيل ونصف . ثم قال وفي سنة ٧٢٤ هـ نودي على الفلوس ان يتعامل بها بالرطل كل رطل بدرهمين ورسم بضرب فلوس زنة الفلوس منها درهم .

ثم تحدث عن الدراهم النقرة وسعرها ولم يهمل المؤلف الناحية الاقتصادية ، اذ قال في سنة ٧٧٦ هـ بيع الاردب القمح بمائة وخمسة وعشرين درهماً نقرة وقيمتها الذهب اذ ذاك ستة مثاقيل ذهباً وربع .

وقال في هذه السنة غلا البيض بدمشق ، ثم تحدث عن الدرهم المدور المعروف بالكاملي ، وجعل فيها من النحاس قدر الثلث ومن الفضة الثلثين . ثم تحدث عن الناحية الاقتصادية في هذا العصر قائلًا في كل ليلة بعد العصر تجلس الباعة من باب المدرسة الكاملة إلى باب الناصرية فيباع لحم الدجاج والارز كل رطل بدرهم والعصافير المقلّوة كل عصفور بفلس من كل اربعة وعشرين بدرهم وذلك في دولة الناصر بن قلاوون . ثم تحدث عن الفلوس الجدد

ومقدارها في سنة ٧٥٩هـ في زمن السلطان الناصر حسن . وفي سنة ٧٨٩هـ ضربت الدراهم الظاهرية وجعل اسم السلطان في دائرة ففناءوا بالحبس فحبس . ووقع نظيره لولده الناصر فرج في الدنانير الناصرية .

وقال المؤلف : وفي سنة ٧٩٤هـ ضربت بالاسكندرية فلوس ناقصة الوزن عن العادة طمعاً في الربح ، الى ان كانت اعظم الاضرار في فساد الاسعار ونقص الاموال . ثم قال وفي سنة ٨٠٦هـ نودي على الفلوس ان يتعامل بها الميزان وسعرت كل رطل بستة دراهم . وكانت فسدت الى الغاية بحيث صار وزن الفلوس ربع درهم بعد ان كان مثقالاً . اما في سنة ٨١٥هـ ضربت الدراهم الخالصة زنة الواحدة نصف درهم والدينار ثلاثين منه ، وفرح الناس وبطلت الدراهم النقرة . وكان ضربها قديماً في كل درهم عشر فضة وتسعة ^س اعشاره نحاس ، ثم صار ثلثاه فضة وثلثه نحاس وهذا مما يدل على الرفاه الاقتصادي وتحسن العملة .

وتحدث عن السكة في سنة ٨١٤هـ قائلاً : امر الناصر ان تكون الفلوس كل رطل باثني عشر درهماً ، فغلقت الحوانيت فغضب السلطان وامر مماليك الجبلان بوضع السيف في العامة فشنع فيهم الامراء فقبض على جماعة منهم وضربوا بالمقارع وشنق رجلا بسبب الفلوس . وفي سنة ٨١٧هـ امر الملك المؤيد بضرب الدراهم المؤيدية . ولم يوضح حالها وهو بالايضاح جدير .

وفي هذه السنة راجت الدراهم البندقية وحسن موقعها الناس . وتحدث في السنة الثانية عن ابطال الذهب الناصري

وما رافقه من نقص قدره سبعة الاف دينار وامره القضاة ان يدبروا رأيهم في تسعير الفضة المضروبة فاتفقوا على وزنها ٠٠٠ ونودي على البندقية كل وزن درهم بخمسة عشر . وفي سنة ٨١٩ هـ هم السلطان بتغيير المعاملة بالفلوس .

مجلس ثم تحدث عن سنة ٨٢٦ هـ وعقد مجلس بسبب الفلوس في زمن الاشرف برسباني ٠٠٠٠ ثم انتقل الى الحالة الاقتصادية ذاكراً ان القمح قد رخص سعره جداً ، حتى انحط الى ستين درهماً الارذب .

وفي سنة ٨٢٨ هـ نودي على الفلوس كل رطل باثني عشر درهماً وكانت قد قلت جداً ، بحيث صار الشخص يشتري من الدرهم الفضة رغيفاً فلا يجد الخباز بقيته وسبب ذلك انه عند السلطان منها قدر كبير ٠٠٠ الخ : وتحدث عن سعر الذهب البندقي في سنة ٨٢٩ هـ قائلاً : كان سعر الذهب البندقي في كل شخص بمائتين وخمسة وعشرين درهماً ، وفيها عقد مجلس بسبب ابطال المعاملة بالدنانير البندقية ، فاستحسنوا ذلك وضربت الافلورية اشرفية ونودي بمنع المعاملة بالبندقية . وتحدث عن سنوات ٦٣٠ و ٦٣٢ وفي سنة ٦٣٤ حرّج الاشرف برسباني على الباعة الا يبايعوا الا بالدرهم الاشرفية التي جعل كل درهم منها بعشرين من الفلوس واتفّع الناس بها الميزان وشدّد في الذهب ان لا يزيد سعره وقال ايضاً : وفي رمضان منها : نودي بمنع المعاملة بالفضة التركية ٠٠٠ . الخ ثم تحدث عن سنة ٨٣٨ هـ .

٢٦ آخر ما كتبت عن ٨٢٨ وفاة الملك سنة ١٠٢١

المراجع التي اعتمدها المؤلف في تأليف كتابه :

- ١ - أحكام السلطانية للماوردي *
- ٢ - اصلاح المنطق لابن السكيت
- ٣ - الأم للشافعي
- ٤ - انباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر العسقلاني
- ٥ - الاتصار لواسطة عقد الامصار لابن دقمان *
- ٦ - الايضاح والبيان في معرفة المكيال والميزان لابن بعرة الكافلي
- ٧ - البداية والنهاية لابن كثير
- ٨ - تاريخ الاسلام للذهبي *
- ٩ - التمهيد لابن عبد البر
- ١٠ - حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة للسيوطي
- ١١ - الخطط المقرينية (المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والاثار)
- ١٢ - شذور العقود في ذكر النقود للمقريني *
- ١٣ - الشمسية لابن حزم *
- ١٤ - الصحاح للجوهري
- ١٥ - القاموس المحيط للفيروز آبادي

- ١٦ - الكامل لابن الأثير •
- ١٧ - لسان العرب لابن منظور •
- ١٨ - المجموع الصحيح
- ١٩ - المرأة •
- ٢٠ - المسالك والممالك لابن فضل الله العمري •
- ٢١ - المصباح المنير للقيومي
- ٢٢ - مفاتيح العلوم للخوارزمي
- ٢٣ - النصائح الشرعية لابي حامد المقدسي •
- ٢٤ - نهاية الرتبة في العمل بجدول النسبة لأبي الفتح الصوفي •
- كما اعتمد مؤلفات الرافعي وأبي عبيد القاسم بن سلام وابن عطية والرويانى ، وابن سريج والسبكي والبندنجي والقضاعي ، ومؤلفات القاضي عياص وابن الهمام وابن المتوج •

وصف المخطوط ومنهجي في التحقيق : -

المخطوط من مقتنيات الأب أنستاس ماري الكرمللي ، كتب بخط نسخي واضح ، وهو من الكتب المهداة الى مكتبة المتحف العراقي ، ومحفوظ في خزانتها تحت رقم ٨٥٥ .

وقد كلفت بعض الأصدقاء لتصوير هذه المادة المأخوذة من كتاب « تيسير الوقوف على غوامض أحكام الوقوف للمناوي لمطابقتا مع هذه النسخة ، الا انه ويا للأسف قد صور لي جزء ثان من الكتاب لا يمت الى هذا الموضوع بصلة . لذلك حرصاً على سلامة النص راجعت أغلب المراجع التي استقى المؤلف مادته منها ليكون النص سليماً . وعسى أن أكون قد وفقت لاجراء هذا الكتاب الى حيز الوجود لأهميته التاريخية سيما وأن كتب النقود قليلة جداً ، وأن المؤلف قد جمع مادة غزيرة في المكاييل والموازين . والله أسأل أن يوفقنا الى أحياء تراث أمتنا الخالدة فهو حسبنا ونعم الوكيل .

د . رجاء محمود الدهام السامرائي

النقود والمقاييس والموازين

تأليف

محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي

المتوفى سنة ١٠٣١ هـ

تحقيق

الدكتور رجاة محمود السامري

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الفصل الاول

فی بیان الدرهم والمطبق
والاوقية والرطل ونحوها

قال في الصحاح (١) الدرهم الفارسي معرب وكسر الهاء لغة • وربما قالوا درهام ، قال : لو أن عندي مائتي درهام • وجمع الدرهم دراهم ، وجمع الدراهم دراهيم • قال الفرزدق (٢):

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة
نفي الدراهم تنقاد الصيارف

وقال في القاموس (٣) : الرطل اثنتا عشرة اوقية ، والاوقية استار وثلثا استار • والاستار أربعة مثاقيل ، والمثقال درهم وثلثه أسباع درهم ، والدرهم ستة دوانق (٥) والدانق قيراطان ، والقيراط

(١) صحاح الجوهري ٢ : ٢٨٤ درهم وفيه :

لو ان عندي مائتي درهام
لجاز في آفاقها خاتامي

(٢) في ديوان الفرزدق ٢ : ٥٧٠ مط الصاوي :

تنفي يداها الحصى عن كل هاجرة
نفي الدراهم تنقاد الصيارف

وفي الاصل : نفي الدراهم •

(٣) القاموس المحيط : فصل الرء باب اللام ٣ : ٣٨٥

(٤) في الاصل : اثنا عشر • وفي المصدر السابق : الرطل : ويكسر
اثنتا عشرة اوقية ، الاوقية اربعون درهما •

(٥) نسب الكرملني هذا القول الى السيوطي وقال : « •• الدراهم
ثمانية دوانق • (النقود العربية وعلم النميات) ص ٢٦ ، ح ١ ،

ص ٣٨ ح ١

طسّوجان والطسّوج (٦) حبتان والحبة سدس ثمن درهم، وهو جزء من ثمانية وأربعين جزء من درهم . الى هنا كلامه . واعترضه بعض المحققين بأنه أحال معرفة الدرهم على معرفة الدرهم ، حيث عرفه بالدوايق ثم الدائق بالقيراط الى ان انتهى بالحبة ، فعرفها بانها جزء من الدرهم وذلك دور (٧) ظاهر ، وبانه أحال معرفة المثقال عليه والمناسب عكسه لان المثقال أصل متفق عليه لم يختلف [في] جاهلية ولا اسلام فيه كما سيجيء بخلاف الدرهم . قال في المصباح (٨) والأوقية بالضم والتشديد ، وهي عند العرب أربعون درهما في تقدير افعولة بالهمز كاعجوبة واحدوثة ، والجمع الاواقي بالتشديد والتخفيف فان ثقلت قال ثعلب (٩) : في باب المضموم

(٦) في الاصل : شطوجان والشطوج .

(٧) الدور في المنطق أن يكون السبب النتيجة ، والنتيجة السبب وهذا مستحيل .

(٨) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي لاحمد بن محمد ابن علي الفيومي المتوفى سنة ٧٧٠هـ . وفي المصباح : « ٠٠٠ درهما وهي في تقدير افعولة كالأعجوبة والاحدوثة . والجمع الاواقي بالتشديد وبالتخفيف للتخفيف (المصباح ص ٩٢٣)

(٩) ثعلب : أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني بالولاء ، امام الكوفيين في النحو واللغة . ولد في بغداد سنة ٢٠٠هـ ومات فيها سنة ٢٩١هـ . من كتبه الفصيح - ط وفيه ص ١٦ : « وكل اسم على فعلول فهو مضموم الأول وفيه صار فلان أحدوثة أي حديثا للناس ، ومثله في الوزن : أمنية وأماني - واوقية واواقي . والاوقية معروفة من الاوزان ، ويختلف مقدارها في البلدان كاختلاف الارطال .

أوله : وهي الاوقية ، والوقية لغة وهي بضم الواو ، وهكذا هي مضبوطة في كتاب ابن السكيت (١٠) .

وقال الأزهري (١١) : قال الليث (١٢) : الوقية سبعة مثاقيل ، وهي مضبوطة بالضم أيضاً . قال المطرزي (١٣) وهكذا هي

(١٠) ابن السكيت (١٨٦هـ - ٢٤٤هـ) : هو يعقوب بن اسحق ، امام في اللغة الادب ، من كتبه : اصلاح المنطق - ط . وفيه : الاوقية وجمعها اواقي ، ومن العرب من يخفف فيقول اواق .
ص ١٧١

قلت : والأعاجم تلفظ الذال زايًا .

(١١) الازهري (٢٨٢هـ - ٣٧٠هـ) : محمد بن أحمد الهروي ، أحد الائمة في اللغة والادب ، مولده ووفاته في هراة من كتبه .
تهذيب اللغة .

(١٢) الليث (٩٥ - ١٧٥ هـ) : الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي بالولاء ، ولد في قلقشندة وكان الشافعي يتأسف على فوات لقيه ، ويقول : الليث افقه من مالك (النجوم الزاهرة
٢ : ٨٢ ، الاعلام ٦ : ١١٥)

(١٣) المطرزي (٥٣٨ - ٦١٠ هـ) : أبو الفتح ناصر او ناصر الدين ابن عبد السيد . ولد بجرجانية . كانت له معرفة تامة بالنحو واللغة والشعر وانواع الادب من كتبه : « المغرب في ترتيب المغرب » وجاء فيه : والاوقية بالتشديد اربعون درهما وهي افعولة من الوقاية لانها تقي صاحبها من الضرر ، وقليل فعلية من الاوق الثقل والجمع الاواقي بالتشديد والتخفيف .
(المغرب في ترتيب العرب ٢ : ٢٥٩ - ٢٦٠)

مضبوطة في شرح السنة (١٤) في عدة مواضع وجرى على السنة الناس بالفتح وهي لغة حكاها بعضهم وجمعها وقايا كعطية وعطايا ، انتهى • وهو مخالف لما في القاموس من أن اللهوية استار وثلثا أستار • قال بعض الكبراء : ويقع في القاموس كما وقع هنا فيكون الثاني في مادته بالأول ، فمن ذلك قوله في فصل الكاف من باب الميم : اللؤم بالضم ضد الكرم وفيه دور ، انتهى ، (١٥) • ومما هو واقع فيه كثير من الخلط والخطب ، اوانه يخلط بعض الحقائق اللغوية فمن ذلك قوله : التعزير ضرب دون الحد ، والعرب لا تعرف التعزير • ولم يعرف ذلك الا من جهة الشرع فانظر كيف نسبه الى أهل اللغة الجاهلين به • رجع الى ما نحن بصدده • قال في لسان العرب (١٦) : مثقال الشيء ما وازنه فثقل ثقله يا بني انها وان تك مثقال حبة من خردل (١٨) ، رفع مثقال مع علامة التأنيث في تك لان

(١٤) شرح السنة للامام حسين بن مسعود البغري المتوفى سنة ٥١٦هـ

(١٥) في القاموس ٤ : ١٧٠ ، ١٧٢ : الكرم محركة ، ضد اللوم ، كرم - بضم الراء - كرامة ، وكرما وكرامة محركتين • الخ واللؤم بالضم ضد الكرم ، لؤم ككرم • مطبعة السعادة بمصر •

(١٦) القاموس المحيط للفيروز ابادي • فصل العين باب الراء ٢ : ٨٨ وفي صحاح الجوهري ٢ : ١٠٩ مادة عزز : التعزير : التعظيم والتوقير ، والتعزير ايضا : التأديب ، ومنه سمي الضرب دون الحد تعزيرا •

(١٧) في لسان العرب مادة ثقل ١١ : ٨٦ : ومثقال الشيء ما اذن وزنه فثقل ثقله • وفي التنزيل العزيز : يا بني انها ان تك مثقال حبة من خردل برفع مثقال مع علامة التأنيث في تك ، لان مثقال حبة راجع الى معنى الحبة • الخ

(١٨) لقمان ٣١ ، الاية ٦١ •

مثقال حبة راجع الى معنى حبة ، فكأنه قال ان تك حبة من خردل .
وفي التهذيب (١٩) : المثقال معلوم قدره ، ويجوز نصب المثقال
ورفعه ، يعني من قراءة نافع (٢٠) فرفعه بتك ، ومن نصب جعل
في تك اسماً مضمراً مجهولاً مثل الهاء في قوله : انها ان تك الاية (٢١)
ويقال : اعطه ثقله اي وزنه . قال ابن الأثير (٢٢) وفي الحديث
« لا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان (٢٣) المثقال في
الاصل مقدار من الوزن ، أي شيء كان من قليل او كثير ، فمعنى
مثقال ذرة وزن ذرة ، والناس يطلقونه في العرف على الدينار خاصة
وليس كذلك ، قال ابن مكرم (٢٤) : قوله : يطلقونه على الدينار

(١٩) لم أجد هذا النص في تهذيب التهذيب ، في الجزء المطبوع منه .
انظر الحاشية رقم ٢٤ .

(٢٠) نافع بن عبد الرحمن ، أحد القراء السبعة المشهورين ، أصله
من اصبهان . اشتهر في المدينة وانتهت اليه رياسة القراءة
فيها . وقرأ الناس نيحاً وسبعين سنة . وتوفى بها سنة
١٦٩هـ (غاية النهاية في طبقات القراء ٢ : ٣٣٠)

(٢١) لقمان ٣ الاية ١٦ .

(٢٢) ابن الأثير (المحدث) : المبارك بن محمد ، المحدث اللغوي الاصولي
ولد في جزيرة ابن عمر ونشأ فيها سنة ٥٤٤هـ وانتقل الى الموصل
وتوفي فيها سنة ٦٠٦هـ . من كتبه : النهاية (في غريب الحديث)
في اربعة اجزاء . وجامع الاصول في أحاديث الرسول - خ في
عشرة اجزاء . وغيرهما .

(٢٣) في المعجم المفهرس لالفاظ الحديث ٢ : ١٧٤

« . . . مثقال ذرة أو خردلة من ايمان »

(٢٤) ابن مكرم هو ابن منظور ، محمد بن مكرم المتوفى سنة ٧١١هـ ،
قال في كتابه لسان العرب : « قول ابن الاثير : الناس يطلقونه

←

خاصة فيه تجوز ، فانه ان كان عنى شخص الدينار ، فالشخص منه قد يكون مثقالاً واكثر واقل ، وان كان عنى بالمثقال الوزن المعلوم فالناس يطلقونه على الدينار خاصة فيه تجوز فانه ان كان عنى بالمثقال الوزن المعلوم فالناس يطلقون ذلك على الذهب والعبير والمسك والجوهر وأشياء كثيرة قد صار وزنها بالمثاقيل معهوداً كالترياق (٢٥) ، والراوند (٢٦) . وزنة المثقال بهذه المعامل درهم وثلاثة أسباع درهم على التحرير ، وهو بالنسبة الى رطل مصر الذي يوزن به [عشر] (٢٧) عشر رطل ، انتهى قيل وفيه بحث من

في العرف على الدينار خاصة قول فيه تجوز ٠٠٠٠ وان كان عنى المثقال الوزن المعلوم . . . كالترياق والراوند وغير ذلك ، وزنة المثقال هذا المتكامل به الان : درهم واحد وثلاثة اسباع درهم على التحرير ، يوزن به ما اختير وزنه به وهو بالنسبة الى رطل مصر الذي يوزن به عشر عشر رطل . (لسان العرب مادة ثقل ١١ : ٨٦)

(٢٥) الترياق : بكسر التاء ، معروف فارسي معرب ، هو داء السموم لغة في الدرياق ، والعرب تسمى الخمرترياقا ، وترياقه لانها تذهب بالهم (لسان العرب مادة ترق)

(٢٦) الروند والريوند والراوند : قيل انه أصل شجرة في الصين ، وقيل أصل الرمان الهندي ، فارسيته راند ٠٠٠ الخ (الالفاظ الفارسية المعربة)

(٢٧) الزيادة عن لسان العرب (لسان العرب مادة ثقل)

وجوه • وقال ابو حامد المقدسي (٢٨) في النصائح الشرعية فيما على السلطان والرعية : الرطل المصري مائة واربعون درهماً ، والوقية اثنا عشر ، وأما المثقال فهو درهمان ودانقان ، وهو أربعة وعشرون قيراطا وهو خمسة وثمانون حبة ، والدرهم الشامي ستون حبة ، انتهى • وفيه مخالفة لما سبق وسيجيء كما لا يخفى ويقرب منه قول ابن عبد البر في التمهيد (٢٩) : كانت الدنانير في الجاهلية والاسلام بالشام ، وعند عرب الحجاز كلها وقية ، ووزن الدينار مثقال كمشقالنا هذا وهو درهمان ودانقان ، ونصف وخمسة اسباع حبة • وفي مفاتيح العلوم للشيخ الخوارزمي (٣٠) في الكلام على مكاييل العرب وأوزانها : الرطل نصف من والمن مائتان وسبعة وخمسون درهماً وسبع درهم ، وبالمثاقيل مائة وثمانون مثقالا ، وبالأواقي

(٢٨) ابو حامد المقدسي : محمد بن خليل بن يوسف المقدسي ولد ونشأ في الرملة سنة ٨١٩هـ ، ورحل الى القاهرة سنة ٨٤٤هـ وتوفي بها سنة ٨٨٨هـ • (الضوء اللامع ٧ : ٢٣٤ ، الاعلام ٦ : ٣٥٢)

(٢٩) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد ، كتاب في الفقه والحديث ، للحافظ ابي عمر بن عبد البر ، يوسف بن عبد الله القرطبي المتوفى سنة ٤٦٣هـ ، واختصره وسماه الاستذكار • قال ابن حزم : « هو كتاب في الفقه والحديث ولا أعلم نظيره » •

(٣٠) الخوارزمي : محمد بن أحمد بن يوسف ، باحث من أهل خراسان ، وكتابه « مفاتيح العلوم - ط » يعد من اقدم ما صنفه العرب على الطريقة الموسوعية • قال المقرئزي : « وهو كتاب جليل القدر » • (الاعلام ٦ : ٢٠٤)

اربعة وعشرون اوقية (٣١) • قال ابن حزم في الشمسية (٣٢) :
الدينار ستة دوانيق وعشرون قيراطا واربعة وعشرون طسوجا (٣٣)،
واربعون ارزة ، والدايق منه ثلاثة قراريط وجة ، والقيراط ثلاث
حبات ، والجة اربع ارزات ، والارزة خردلتان من الخردل
البري •

-
- (٣١) في مفاتيح العلوم ص ١١ : الرطل نصف منا ، المنا وزن مائتين
وسبعة وخمسين درهما وسبع درهم ٠٠٠٠ الخ
(٣٢) كذا في الاصل : ولم اعثر على هذا الكتاب ولا سيما في كشف
الظنون وذيله • وفي الاصل : ابن حزام •
(٣٣) في الاصل سطوجا •

الفصل الثاني

في النقود التي كان الناس يتعاملون بها
قبل الاسلام على وجه الدرهم وبيان
تحريم مقدار الدرهم والمثقال

قال المقرئزي (٣٤) : والنقود (٣٥) التي كانت في ذلك الزمان على نوعين : السود (٣٦) الوافية ، والطبرية العتق (٣٧) ولهم أيضاً دراهم تسمى الجوراقية (٣٨) • وكانت نقود العرب في الجاهلية التي تدور بينها الذهب والفضة فقط • ترد إليها من الممالك دنانير الذهب (٣٩) قيصرية من الروم ودراهم الفضة (٤٠) على نوعين سود

(٣٤) المقرئزي (٧٦٦ - ٨٤٥ هـ) أحمد بن علي بن عبد القادر ، تقي الدين ، مؤرخ الديار المصرية • من تأليفه : المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار - ط • وقال السخاوي : قرأت بخطه أن تصانيفه زادت على مائتي مصنف (الاعلام ١ : ١٧٢ ، معجم المطبوعات العربية ١٧٧٨)

(٣٥) في شذور العقود ط الكرمللي ص ٢٢ : « اعلم ان النقود التي كانت على وجه الدهر على نوعين » •

(٣٦) في الاصل السوداء • وقد اشار الكرمللي الى هذا الخطأ •

(٣٧) في الاصل العتقاء • وقد أشار الكرمللي ايضا الى هذا الغلط اللغوي في النسخة المطبوعة من كتاب شذور العقود في ذكر النقود •

(٣٨) في الاصل : الجوارقية • والدراهم الجورافية منسوبة الى جورفان بالضم ، قرية بنواحي همذان ، كانت هذه الدراهم تضرب فيها وكانت معروفة في صدر الاسلام (النقود العربية وعلم النميات ص ٢٣ ، ٢٧ ، ١٤٥) •

(٣٩) في الاصل ق ذهب • وقيصرية نسبة الى قيصر وهو لقب كل من ملك ديار الروم •

(٤٠) في الاصل : فضة •

وافية وطبرية عتق (٤١) وكان وزن الدراهم والدنانير في الجاهلية مثل وزنها في الاسلام [مرتين] (٤٢) ويسمى المثلقال [من الفضة] (٤٣) درهماً [ومن الذهب] (٤٤) ديناراً ، ولم يكن من شيء من ذلك يتعامل به أهل مكة في الجاهلية (وانما كانت تتعامل بالمشايل ،

(٤١) في الاصل : سوداء وافية ، وطبرية عنقاء . والدراهم البغلية : وهي الدراهم الكبار التي اطلق عليها السود الوافية لاستيفائها الوزن الاساسي للدرهم ، كما اطلق عليها الدراهم الكسروية ، وسميت بالدراهم البغلية نسبة الى بغل وهو اسم يهودي ضرب تلك الدراهم ، وكان يعرف برأس البغل ٠٠٠ الخ (انظر : الدرهم الاسلامي ص ٢٣ النقود للكرملي ص ٢٣) .
وللدراهم الطبرية ، وهي الدراهم الصغار ، أنصاف الدراهم السود الوافية البغلية ، المضروبة في طبرستان ، وهي دراهم مستديرة جميلة الشكل ، متقنة الوزن والقطر ، وهي أصغر قطرا من الدراهم البغلية الا انها لم تضرب قبل سنة ٩٣ للهجرة وهي عهد امارة الامير فرخان .

والعتق : جمع عتيق . وقد ذكر المقرئزي دراهم الجواز قائلا « والدراهم الجواز تنقص في العشرة ثلاثة ، فكل سبعة بغلية عشرة بالجواز » ويقول الاستاذ الكرملي : « الدراهم الجواز مشتقة من قولك : جاوز الدراهم قبلها على ما فيها من الدخل » .
(الدرهم الاسلامي للسيد ناصر النقشبندي ص ٣ ، النقود الاسلامية للكرملي ص ٢٤) .

(٤٢) الزيادة عن كتاب النقود للمقرئزي ط الكرملي ص ٢٥ .

(٤٣) الزيادة عن المصدر السابق .

(٤٤) الزيادة عن المصدر السابق وفي الاصل : ودينارا .

وزن الدرهم وزن الدينار (٤٥) ، وكانوا يتبايعون باوزان
اصطلحوا عليها فيما بينهم ، وهو الرطل الذي هو اثنتا عشرة اوقية .
والأوقية وهي اربعون درهماً . فيكون الرطل ثمانين واربعمائه
درهم ، والنش (٤٦) وهو نصف الأوقية ، حوت صاده شينا (٤٧) ،
فليل نش وهو عشرون درهماً ، والنواة وهي خمسة دراهم ،
والدرهم الطبري ثمانية دوانق ، والدرهم البجلي أربعة ، وقيل
بالعكس ، والدرهم الجورافي (٤٨) اربعة دوانيق ونصف الدايق
(٤٩) ثمانى حبات وخمسا حبة من حبات الشعير المتوسطة التي لم
تقشر [وقد] (٥٠) قطع من طرفيها مادق (٥١) . وكان الدينار في

(٤٥) ما بين القوسين ليس في نسخة الكرملى المطبوعة .

(٤٦) في شذور العقود - ط الكرملى ص ٢٦ والنص . وقال
انستاس الكرملى : « لم يذكر اللغويون النص بكسر النون
بمعنى النصف ، وعوام العراقيين يعرفونه . والنش بفتح
النون : نصف اوقية عشرون درهما (القاموس) (المصدر
السابق ص ٢٦ ، ٢٧)

(٤٧) فى الاصل : صارت مشينا .

(٤٨) فى الاصل : الجوارفى .

(٤٩) الدايق من الفارسية (دانه) أى حبة . (النقود - ط الكرملى
ص ٢٥)

(٥٠) الزيادة عن الكرملى ص ٢٧ .

(٥١) فى المصدر السابق : ما آمتد .

الجاهلية يسمى لوزنه ديناراً، وانما هو تبر" ، ويسمى الدرهم لوزنه درهماً وانما هو فضة • وكان زنة كل عشرة دراهم ستة مثاقيل ، والمثقال وزنه اثنان وعشرون (٥٢) قيراطاً الا حبة • وهو ايضاً بزنة اثنتين وسبعين حبة شعير كما سبق ذكره • والمثقال (٥٣) منذ وضع لم يختلف في جاهلية ولا اسلام (٥٤) • ويقال ان الذي اخترع الوزن في الدهر (٥٥) الأول ، بدأ بوضع المثلقال أولاً فجعله ستين حبة ، زنة مائة من حب الخردل البري المعتدل • ثم ضرب صنجة (٥٦) بزنة مائة من حب الخردل (٥٧) وجعل بوزنها مع

-
- (٥٢) في كتاب الكرمل ص ٢٨ : زنة اثنين وعشرين •
(٥٣) في المصدر السابق ص ٢٩ : وقيل ان المثلقال ٠٠٠ الخ
(٥٤) في الاصل : لم يختلف جاهلية ولا اسلاما •
(٥٥) في الاصل : من الدرهم والتصحيح عن المصدر السابق •
(٥٦) الصنجة : بالصاد او السنجة بالسين وكلاهما بالفتح من الفارسية سبكة أي الحجر ويراد به في الاصطلاح : العيار ، وبالفرنسية (Poids) وتحمل جميع الصنج الزجاجية بالسكة الاسلامية ، ما يعبر عن هذا العيار ، أو الوزن بلفظ مثقال او ميزان ، والمقصود بلفظ ميزان هنا هو مقدار ثقل الصنجة التي تعبر عليها قطعة العملة •
ان الصنج الزجاجية اكثر دقة من الصنج التي تستعمل من معادن اخرى ، اذ انها لا تستحيل الى زيادة او نقصان •
(٥٧) في الاصل : بزنة المائة الحبة الخردل ، والتصحيح عن المصدر السابق •

المائة حبة صنجة ثانية (٥٨) ، ثم صنجة ثالثة (٥٩) حتى بلغ مجموع الصنج خمس صنجات (٦٠) ، فكانت صنجته (٦١) نصف سدس مثقال ؛ ثم أضعف وزنها حتى صارت (٦٢) ثلث مثقال ؛ فركب منها نصف مثقال ثم مثقالاً وخمسة (٦٣) وعشرة ، وفوق ذلك • فعلى هذا تكون زنة المثقال الواحد ، ستة آلاف حبة • ولما بعث الله المصطفى (٦٤) صلى الله عليه وسلم ، أقر أهل مكة ، وقال : الميزان (٦٥) ميزان أهل مكة ، وفي رواية ميزان المدينة • وفرض صلعم (٦٦) زكاة الأموال على ذلك (٦٧) فجعل في كل خمس أواقى من الفضة الخالصة التي لم تغش خمسة دراهم وهي النواة • وفرض في كل عشرين ديناراً نصف دينار كما هو معروف مبسوط في كتب

(٥٨) النقود للكرملي ص ٢٩ : ثالثة •

(٥٩) لم ترد عبارة صنجة ثانية في كتاب النقود ط • الكرملي ، وإنما وردت العبارة التالية : وجعل بوزنها مع المائة الحبة صنجة ثالثة •

(٦٠) في الاصل : حبات •

(٦١) في الاصل : صنجة والتصحيح عن المصدر السابق •

(٦٢) في الاصل : حتى صارت صنجة ثلث مثقال •

(٦٣) لم ترد في كتاب المقريري ط الكرملي •

(٦٤) في المصدر السابق نبينا محمداً ••• الخ

(٦٥) في الاصل : قال : في الميزان •

(٦٦) في المصدر السابق : وفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم •

(٦٧) ما بين القوسين لم يرد في المصدر السابق •

الحديث والفروع (٦٨) • الى هنا كلام المقرئزي ، وهو يشهد فيه من كلام النجم بن الرفعة (٦٩) حيث قال :

التفق عليه بين أصحابنا فيما وقتت عليه من كلامهم • ان المثقال من حين وضع لم يختلف في جاهلية ولا اسلام ، ثم قال : قال النووي (٧٠): وزنته اثنتان وسبعون حبة من حب الشعير الممتلى غير الخارج من مقادير الشعير (*) غالباً ؛ وعنى ذلك أن يكون مقطوع مادي وطال من طرفي كل شعيرة ، كما قيده غيره ، واذا كان كذلك كانت صنجة سبع مثاقيل تعدل من الشعير الموصوف خمسمائة حبة واربع حبات • وبعض الناس لم يضبط المثقال

(٦٨) في شذور العقود - ط الكرملي ص ٣٠ : في فطنته من كتب الحديث •

(٦٩) ابن الرفعة (٦٤٥ - ٧١٠ هـ) أحمد بن محمد بن علي الانصاري فقيه شافعي ، من فضلاء مصر • كان فقيها مفتنا ، وكان محتسب القاهرة له كتب منها : الايضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان خ وقد طرق سمعي أن أحد المستشرقين يقوم بتحقيقه منذ ~~أكثر من سنة~~ (النجوم الزاهرة ٩ : ٢١٣ ، الاعلام ١ : ٢١٣)

(٧٠) النووي (٦٣١-٦٧٦ هـ) : يحيى بن شرف بن مرسى الحامي ، الشافعي ، أبو زكريا ، محيي الدين : علامة بالفقه والحديث ، مولده ووفاته في نوى (من قرى حوران بسورية) ، واليهما نسبته ، تعلم في دمشق واقام فيها زمنا طويلا • قال صاحب النجوم الزاهرة : « وفضله وعلمه وزهده أشهر من ان يذكر • » من كتبه : تهذيب الاسماء واللغات - ط (النجوم الزاهرة ٩ : ١٨٤ ، الاعلام ٧ : ٢٧٨)

(*) في كتاب الرتبة في الحسبة لابن الرفعة الورقه ٤٤ : « واثنان وسبعون حبة من حب الشعير ••••• غير الخارج عن المعهود »

بذلك بل بحب الخردل البري ، اذ قال معناه ان الذي اخترع الوزن في الجاهلية بدأ بوضع المثقال فجعله ستين حبة زنة كل حبة مائة حبة من حب الخردل البري المعتدل . قال وكان صفة وضعه لذلك أن جعل بوزن المائة حبة من الخردل صنجة ، ثم جعل لوزنها مع الخردل صنجة اخرى فبلغ مجموع الصنج خمس صنجات (٧١) فعمل بوزنها صنجة نصف سدس مثقال ، ثم جمع كل ذلك ، وجعل بوزنه صنجة نصف مثقال وركب من ذلك نصف مثقال ثم مثقالاً ، ثم مثقالين وهكذا الى الألف ، فاذن المثقال عنده بجبات الخردل الموصوف ستة آلاف حبة . وعدها يعسر فلذلك لم يعد منها الامائة ثم عدل بعدها الى الوزن بما عدلها واتفق جميع النقلة الى ان السبعة مثاقيل وزن عشرة دراهم من الدراهم التي استقر عليها الحال حتى اتفق على ضربها . ولفظ الشافعي رضي الله تعالى عنه في الأم في باب صدقة الورق (٧٢) هكذا المختصر فاذا بلغ الورق خمس (٧٣) أواق . وذلك مائتا درهم بدراهم الاسلام ، وكل عشرة دراهم من دراهم الاسلام وزن سبعة مثاقيل ذهباً (٧٤) بمثقال الاسلام ، فيكون زنة كل درهم من الشعير الموصوف خمسون

(**) في الاصل : وعدها

(٧١) في الاصل حبات ، وقد مر في الصفحة (١٥) حاشية (٦٠) مثل هذا التصحيح

(٧٢) كتاب الام للشافعي ٢ : ٣٣-٣٤

(٧٣) في الاصل : خمسة . وفي المصدر السابق خمس اواقي .

(٧٤) في كتاب الام : من ذهب .

وخمسة حبة ، وقد صرح به الرافي (٧٥) في الظهار فقال : اشتهر عند أبي عبيد القاسم بن سلام (٧٦) ان درهم الشريعة خمسون حبة وخمسة حبة ، وسمي ذلك درهم الكيل لان الرطل الشرعي منه تركب ، ويتركب من الرطل المد ومن المد الصاع ومن الصاع الاردب . قال : وقال ابن عطية (٧٧) ان الحبة التي يتركب منها الدرهم هي حبة الشعير المتوسطة التي لم تقشر ، وقطع من طرفيها ما آمتد . قال الروياني (٧٨) : وانما كان كل عشرة دراهم بوزن

(٧٥) الرافي (٥٥٧-٦٢٣ هـ) عبد الكريم بن محمد القزويني . فقيه ، من كبار الشافعية ، كان له مجلس بقزوين للتفسير والحديث . وكانت وفاته فيها . ونسبته الى رافع بن خديج الصحابي . من كتبه : المحرر - خ فقه ، وفتح العزيز في شرح الوجيز للغزالي - ط في الفقه (النجوم الزاهرة ٦ : ٢٦٦ ، الاعلام ٤ : ١٧٩) .

(٧٦) ابو عبيد (القاسم بن سلام ١٥٧-٢٢٤ هـ) الهروي ، الازدي ، من كبار العلماء بالحديث والادب والفقه من اهل هراة ولد وتعلم بها ، وكان مؤدبا ، رحل الى بغداد ومصر . صبح وتوفي بمكة ، وقد اثنى عليه الجاحظ وابو الطيب اللغوي (الاعلام ٦ : ١٠)

(٧٧) ابن عطية (٤٨١-٥٤٢ هـ) عبد الحق بن غالب بن عطية المحاري ، مفسر فقيه ، أندلسي ، عارف بالاحكام والحديث . من كتبه : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز - خ .

الاعلام ٤ : ٥٣

(٧٨) الروياني : عبد الواحد بن اسماعيل ، ابو المحاسن الشافعي : فقيه شافعي . من أهل رويان (بنواحي طبرستان) ، رحل الى بخاري وغزنة ونيسابور ، وبنى بامل طبرستان مدرسة ، وبلغ من تمكنه في الفقه أن قال : لو احترقت كتب الشافعي لامليتها من حفظي . له تصانيف منها : حلية المؤمن في الفروع

←

سبعة مثاقيل من الذهب ، لان الذهب أوزن من الفضة فكانهم جربوا حبة من الفضة ومثلها من الذهب ووزنهما فكان وزن الذهب زائدا على الفضة مثل ثلاثة اسباعه فلذلك جعل وزن كل عشرة بوزن سبعة مثاقيل يعنى ، لان ثلاثة أسباع الدرهم اذا اضيفت اليه بلغت مثقالاً . والمثقال اذا نقص منه ثلاثة أعشاره يبقى درهم . قال أبو داود (٧٩) : والعشرة مثاقيل اربعة عشر درهماً وسبعا درهم . وبعض الناس ، قال : انما قيل ان كل سبعة مثاقيل تعدل عشرة دراهم لان الواضع للأوزان جعل الدرهم أيضاً ستين حبة ، لكنه قال : ان كل عشرة دراهم تعدل زنة سبعة مثاقيل فيلزم من ذلك أن جعل كل حبة من حبات الخردل سبعين حبة . ومنها ركب الدرهم فما فوقه الى الالف كما تقدم في المثقال ، وقد رأيت في بعض كتب الهندسة ولم أره لأصحابنا . والضبط بحب الخردل أحسن من ضبطه بحب الشعير ، لقلة التفاوت فيه على الجملة انتهى كلام ابن الرفعة . وما نقله عن الرافعي موجود في كلامه وعبارته نقلا عن أبي عبيد (٨٠) وابن سريج (٨١) الدينار اثنتان

وهو من المتوسطات فيه اختيارات كثيرة منها ما يوافق مذهب مالك . قتل في أمل سنة ٥٠٢ هـ .

كشف الظنون ١ : ٦٩١ ، الاعلام ٤ : ٢٢٤

(٧٩) في الاصل : ابن داود . ولقد راجعت كتاب السنن لابي داود ولم أهدأ الى النص .

(٨٠) في الاصل : ابن عبيد : وهو ابو عبيد القاسم بن سلام المتوفي سنة ٢٢٤ هـ

(٨١) ابن سريج (٢٤٩-٣٠٦) أحمد بن عمر بن سريج البغدادي ، أبو العباس ، فقيه الشافعية في عصره ، مولده ووفاته في بغداد .

←

وسبعون حبة والدرهم خمسون حبة وخمسا حبة والداق ثمان حبات وخمسا حبة • لكن نقل في المجموع (٨٢) عن ابن حزم (٨٣) انه قال : بحثت غاية البحث عندا كل من وثقت به ، فكل اتفق على أن دينار الذهب بمكة وزنه اثنتان وثمانون حبة وثلاثة اعشار حبة من حبة الشعير المطلق ، والدرهم سبعة اعشار المثقال ، فوزن الدرهم المكي سبعة وخمسون وستة اعشار حبة وعشر عشر حبة • والرطل مائة درهم وثمانية وعشرون درهماً بالدرهم المذكور • هذا كلام ابن حزم بعد ايراده في المجموع • وقال غير هؤلاء وزن الرطل البغدادي مائة وثمانية وعشرون درهماً وأربعة أسباع درهم وهو تسعون مثقالاً ، انتهى • قال السبكي (٨٤) : وفي حلية

له نحو ٤٠٠ مصنف ، وكان يلقب بالباذ الاشهب • ولي القضاء بشيراز ، وقام بنصرة المذهب الشافعي فنشره في أكثر الآفاق ، وكان حاضر الجواب ، له مناظرات ومساجلات مع محمد ابن داود الظاهري ، وله نظم حسن •

(الاعلام ١ : ١٧٨ ، تاريخ بغداد ٤ : ٨٧)

(٨٢) لم يرد في كشف الظنون ولا في ذيله •

(٨٣) راجعت المحلى لابن حزم ولم أعثر على النص ، ولعل هذه المادة قد وردت في كتاب الشمسية المارة الذكر • انظر حاشية رقم ٣٢ •

(٨٤) السبكي : عبد الوهاب بن ابي الحسن علي بن الكافي بن تمام السبكي الشافعي ، تاج الدين ، ابو النصر • ولد بالقاهرة سنة ٧٢٧هـ قدم مع والده الى دمشق سنة ٧٣٩ ، ولازم كثيرا من الشيوخ المشهورين في عصره ، وتخرج عليهم • وأمعن في

←

الرويانى (٨٥) : أن الدائق ثمان حبات فيكون الدرهم ثمانية
واربعين حبة ، وكذا قال الجوهري (٨٦) في الصحاح • فلعل
مرادهما بالحبة جزء من ثمانية واربعين جزء من درهم • قال اعني
السبكي - وبين ما قاله الرافعي، قال: وقد امتحنت الدرهم الموجود
فوجدته كذلك وقد رأينا في هذا الوقت الاوزان في الدراهم
والمثاقيل مختلفة اختلافاً كثيراً فدرهم دمشق انقص من درهم مصر
بنحو حبة والمعتبر ما حرره الأولون فيجب رد الأوزان اليه في كل
بلد •

طلب الحديث مع ملازمة الاشتغال بالفقه والاصول العربية
وانتهت اليه رياسة القضاء والمناصب بالشام • توفي سنة
٧٧١هـ • من كتبه : جمع الجوامع في اصول الفقه ، وطبقات
الشافعية في ثمانية اجزاء طبعت •
(معجم المطبوعات العربية والمعربة ١٠٠٢)

(٨٥) راجع حاشية رقم ٧٨

(٨٦) صحاح الجوهري : مادة دنق : الدائق سدس درهم وربما
قالوا للدائق داناق كما قالوا للدرهم درهام •



الفصل الثالث
في ذكر النقود الاسلامية

وقد سبق ما فرض النبي صلى الله عليه وسلم في نقود الجاهلية من الزكاة فانه أقر النقود في الاسلام على ما كانت عليه ، وكان في عصره دراهم مختلفة : بغلية (٨٧) وهي منسوبة الى ملك يقال له رأس البغل • وخوارزمية (٨٨) وغير ذلك • وكانت زنة الطبرية (٨٩) فيما قال بعضهم ثمانية دوانيق ، وفيما قاله الجمهور أربعة دوانيق وزنة البغلية (٩٠) فيما قاله الأول اربعة دوانيق ، وزنة الدرهم الخوارزمي اربعة دوانيق ونصف • قال ابن الرفعة (٩١) : قال أصحابنا وكان غالب ما يتعامل به من أنواع الدراهم في عصره عليه الصلاة والسلام والصدر الأول من بعده نوعان منها : الطبري

(٨٧) البغلية : نسبة الى بغل وهو اسم يهودي ضرب تلك الدراهم • وكان يعرف برأس البغل • وهي الدراهم الوافية ، او السود الوافية • (النقود العربية وعلم النميات للكرملي ص ٢٢)

(٨٨) لم أجد لها ذكرا في كتب النقود •

(٨٩) الدراهم الطبرية : وهي الدراهم الصغار أنصاف الدراهم السود الوافية البغلية وتزن ٤ دوانق وهي ١٠٠ قيراط •

(٩٠) الدراهم البغلية : هي الدراهم الكبار التي اطلق عليها السود الوافية لاستيفائها الوزن ، وتزن مثقالا اي وزن الدينار الذهب ٨ دوانق وهي عشرون قيراطا ، والدانق ٢٥ قيراط • وقد غلط المؤلف المناوي وجاء بالعكس •

(الدرهم الاسلامي للنقشبندي ص ٣)

(٩١) مرت ترجمته •

والبغلي • وقال البندنجي (٩٢) والرويانى : وكانت الزكاة تجب في صدر الاسلام في مائتين منهما • فلما كان في زمن بني أمية أرادوا ضرب الدراهم فنظروا فان ضربوا أحدهما بمفرده اضرأ بأرباب الأموال أو أهل السهمان من الزكاة فجمعوهما وقسموهما درهمين فخرج من ذلك كل درهم ستة دوانيق والدائق على المشهور من حبات الشعير الموصوف فيما سبق ثمان حبات وخمسا حبة ، وقد زعم بعضهم أن الدائق كالمثقال لم يختلف في جاهلية ولا اسلام ، وعزي مثله لابن سريج في الدرهم ، ولكن المذهب خلافه وقد اختلف في الجامع بين الدرهمين وقسمهما درهمين ، فقل عمر وقيل زياد بن أبيه (٩٣) ، وقيل الحجاج ، الى هنا كلام ابن الرفعة وقال الماوردي في الاحكام السلطانية (٩٤) « استقر في الاسلام وزن

(٩٢) البندنجي : ارجح أن يكون المقصود هو : الحسن بن عبد الله ابن يحيى ، أبو علي البندنجي ، وقيل : الحسن بن عبيد الله مصغرا ، قاض من اعيان الشافعية • كان فقيها ، عظيما ، غواصا على المشكلات صالحا دينا • من اهل بندنيجين القريبة من بغداد وهي مندلي الان • سكن بغداد ودرس فقه الشافعي على ابي حامد الاسفراييني ، عاد الى البندنيجين وتوفى بها في جمادى الاولى سنة ٤٢٥هـ ، من كتبه : الذخيرة ، والجامع وصفا بانهما كتابان جليلان •

(اللباب لابن الاثير ١ : ١٤ ، طبقات الشافعية للسبكي

٣ : ١٣٣ ، الاعلام ٢ : ٢١٢)

(٩٣) في الاصل : زياد بن أمية

(٩٤) الاحكام السلطانية ص ١٠٥ او ١١٩

الدرهم ستة دوانيق كل عشرة سبعة مثاقيل « واختلف في سبب استقرارها على هذا الوزن ف قيل كانت في الفرس ثلاثة اوزان : درهم على وزن المثقال عشرون قيراطاً ، ودرهم اثنا عشر قيراطا (٩٥) ، ودرهم عشرة ، فلما احتيج في الاسلام الى تقريره أخذ الأوسط من جميع الاوزان الثلاثة فكان اربعة عشر قيراطا من قراريط المثقال . وقيل : ان عمر رأى الدراهم مختلفة فيها البغلي ثمانية دوانيق والطبري اربعة واليميني دائق واحد . فلما نظروا أغلب ما يتعامل الناس به من أعلاها وأدناها فكان البغلي والطبري فجمعوا فكانا اثني عشر دائقاً ، فاخذ نصفها فكانت ستة دوانيق ، فجعله درهم الاسلام . وحكي عن سعيد بن المسيب أن عبد الملك أمر بضربها في العراق سنة أربع وستين . وقال المدائني (٩٦) بل ضربها في آخر سنة خمس وسبعين ، ثم أمر بضربها في النواحي سنة ست وسبعين ، وقيل أول من ضربها مصعب بن الزبير بأمر أخيه عبد الله

(٩٥) في الاصل : درهما ولا يستقيم المعنى .

(٩٦) المدائني (١٣٥-٢٢٥ هـ) علي بن محمد بن عبد الله ، أبو الحسن : راوية مؤرخ ، كثير التصانيف من أهل البصرة ، سكن المدائن ، ثم انتقل الى بغداد فلم يزل بها الى ان توفي . أورد ابن النديم أسماء نيف ومائتي كتاب من مصنفاة في المغازي ، والسيرة النبوية وأخبار النساء وتاريخ الخلفاء ، وتاريخ الوقائع والفتوح والجاهليين ، والشعراء والبلدان . بقي من كتبه : المرذفات من قريش - ط رسالة . كما طبع له ايضا قسم من كتاب « التعازي - النجف ١٩٧١ بتحقيق الدكتور بدري محمد فهد وابتسام مرهون الصفار الاعلام ٥ : ١٤٠ » .

سنة سبعين على ضرب الاكاسرة ، ثم غيرها الحجاج ، انتهى كلام
 الماوردي . وقال ابن عبد البر (٩٧) . كانت الدراهم بأرض العراق
 والمشرق كلها كسروية ، عليها صورة كسرى واسمه فيها مكتوب
 بالفارسية ، وزن كل درهم منها مثقال ، فكتب ملك الروم واسمه
 لاوي بن قرظ (٩٨) الى عبد الملك انه قد أعد له سككا ليوجبها
 اليه ، فضرب عليها الدنانير . فقال عبد الملك لرسوله : لا حاجة
 لنا فيها ، قد عملنا سككا نقشنا عليها توحيد الله ورسوله . وكان
 عبد الملك قد جعل للدنانير مثاقيل من زجاج لثلا تغير او تحول الى
 زيادة أو نقص . وكانت قبل ذلك من حجارة فأمر فنودي أن
 لا يتبايع (٩٩) أحد بعد ثلاثة أيام بدينار رومي ف ضرب الدنانير
 العربية وبطلت الرومية ، انتهى . وقال صاحب المرأة (١٠٠) ضرب
 عبد الملك في سنة خمس وسبعين على الدنانير والدراهم اسم الله ،
 وسببه انه وجد دراهم ودنانير تاريخها قبل الاسلام بأربعمائة سنة،
 عليها مكتوب باسم الأب والابن وروح القدس (١٠١) فسبكها
 ونقش عليها اسم الله تعالى وآيات قرآنية (١٠٢) واسم رسول الله

(٩٧) سبق أن ترجمناه راجع الهامش رقم «٢٩»

(٩٨) لاوي بن قرظ لم اجد له ترجمة في المراجع المتيسرة لدي .

(٩٩) في الاصل : يتبايع .

(١٠٠) لم اجد هذا النص في مرآة الجنان ثليافي بل وجدته في كتاب

حسن المحاضرة ٢ : ٢٢٧ ويقول السيوطي قال صاحب المرأة .

(١٠١) حسن المحاضرة للسيوطي ٢ : ١٧١ ط سنة ١٣٢٧هـ

(١٠٢) في حسن المحاضرة : وآيات من القرآن ، واسم الرسول .

صلى الله عليه وسلم • واختلف في صورة ما كتب فقيل في (١٠٣) وجه : لا اله الا الله وفي الآخر محمد رسول الله • وأرخ وقت ضربها • وقيل جعل في وجه : قل هو الله أحد ، وفي الآخر محمد رسول الله (١٠٤) • وقال القضاعي (١٠٥) : كتب على أحد الوجهين : الله أحد من غير قل ، ولما وصلت الى العراق امر الحجاج في الجانب الذي فيه محمد رسول الله ، في جوانب الدرهم مستديراً (١٠٦) : أرسله بالهدى ودين الحق • الآية (١٠٧) واستمر نقشها كذلك الى زمن الرشيد ، فاراد تغييرها فقيل له هذا أمر استقر وألفه الناس ، فابقاها على ما هي عليه ونقش عليها اسمه • وقيل اول من غير

(١٠٣) في الاصل : وجعل والتصحيح عن المصدر السابق •

(١٠٤) انظر ما كتبه الدكتور عبد الرحمن فهمي محمد في كتابه فجر السكة الاسلامية ص ٣٨-٥٣ تحت عنوان :

« اصلاح عبد الملك للسكة » • والمحاسن والمساوىء للبيهقي تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ٢ : ٢٣٢ - ٢٣٨

(١٠٥) القضاعي (٠٠٠ - ٤٥٤ هـ) محمد بن سلامة بن جعفر ابو عبد الله ، مؤرخ مفسر ، من علماء الشافعية تولى القضاء بمصر وتوفى فيها • من كتبه : الشهاب في الحكم والاداب وقد طبع (الاعلام ٧ : ١٦) •

(١٠٦) ما بين القوسين لا وجود له في حسن المحاضرة

(١٠٧) سورة التوبة ٩ ، الآية ٣٣ ، الفتح ٤٨ ، الآية ٢٨ ، الصف ٦١ ، الآية ٩ ونص الآية : « هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق » •

نقشها المنصور وكتب عليها اسمه وأما الوزن فما تعرض
أحد لتغييره البتة • الى هنا كلام المرأة •

وقال ابن الأثير في الكامل (١٠٨) : في سنة ست وسبعين
من الهجرة : ضرب عبد الملك الدراهم والدنانير وهو أول من أحدث
ضربها في الاسلام فانتفع الناس بذلك وكان سببه انه كتب في
صدر الكتب الى الروم : « قل هو الله أحد » وذكر النبي صلى
الله عليه وسلم مع التاريخ فكتب اليه ملك الروم انكم أحدثتم كذا
وكذا فاتركوه والا أتاكم في دنائير من ذكر ما تكرهون فعظم ذلك
عليه [فاحضر خالد بن يزيد بن معاوية] (١٠٩) فاستشاره فيه فقال
له (١١٠) : حرم دنائيرهم واضرب للناس سكة فيها ذكر الله تعالى :
« ف ضرب الدنانير والدراهم » (١١١) • ثم أن الحجاج ضرب
الدراهم ونقش فيها : « قل هو الله أحد » فكره الناس ذلك لمكان
القرآن لأن الجنب يمسها ، ونهى أن يضرب أحد غيره ف ضرب سمير
اليهودي فاخذة ليقنله فقال له : « عيار دراهمي اجود من دراهمك » ،
فلم تقتلني ؟ فلم يتركه • فوضع للناس صنج الأوزان ليركه فلم
يفعل ، وكان الناس لا يعرفون الوزن انما يزنون الأشياء (١١٢)

(١٠٨) الكامل لابن الأثير ٤ : ١٦١

(١٠٩) الزيادة عن المصدر السابق •

(١١٠) في الاصل : فاستشار فيه ف قيل له • والتصحيح عن المصدر
السابق •

(١١١) في الاصل : ف ضربها • والتصحيح عن الكامل •

(١١٢) ليست في الكامل •

بعضها ببعض فلما وضع (١١٣) لهم سمير الصنج كف بعضهم عن
 غبن بعض « (١١٤) • وأول من شدد في أمر الوزن وخلص الفضة
 أبلغ من تخايص من قبله عمر بن هبيرة (١١٥) أيام يزيد بن عبد الملك
 (١١٦) وجود الدراهم وخلص العيار واشتد فيه ، ثم [كان] (١١٧)
 خالد بن عبد الله القسري (١١٨) أيام هشام بن عبد الملك فاشتد

(١١٣) في الاصل له • والتصحيح عن الكامل •

(١١٤) ما بين الاقواس في الاصل : فكف عنه •

(١١٥) عمر بن هبيرة بن سعد بن عدي الفزاري ، ابو المثني : أمير
 من الدهاة الشجعان • وولاه الجزيرة عمر بن عبد العزيز وغزا
 الروم من ناحية أرمينية فهزمهم واسر منهم خلقا كثيرا • ثم
 ولاه يزيد بن عبد الملك امارة العراق وخراسان ثم عزله هشام
 ابن عبد الملك سنة ١٠٥هـ وولى خالد بن عبد الله القسري ،
 فحبسه خالد في سجن واسط • وكانت وفاته سنة ١١٠هـ
 (الاعلام ٥ : ٢٣٠)

(١١٦) يزيد بن عبد الملك بن مروان (٧١ - ١٠٥هـ) من ملوك
 الدولة الاموية في الشام • ولد في دمشق وولي الخلافة بعد
 وفاة قينة له اسمها حنّابة بأيام يسيرة وحمل على أعناق
 وفاته قينة له اسمها حنّابة بأيام يسيرة وحمل على أعناق
 الرجال الى دمشق ، فدفن فيها •

(١١٧) الزيادة عن الكامل لابن الاثير

(١١٨) خالد القسري (٦٦ - ١٢٦هـ) خالد بن عبد الله بن يزيد ،
 ابو الهيثم ، أمير العراق ، وأحد خطباء العرب وأجوادهم ،
 ولي مكة سنة ٨٩هـ للوليد بن عبد الملك ، ثم ولاه هشام
 العراقيين (الكوفة والبصرة) سنة ١٠٥هـ فاقام بالكوفة الى
 أن عزله هشام سنة ١٢٠هـ وولى مكانه يوسف بن عمر الثقفي ،
 ←

أكثر من ابن هبيرة ، ثم ولي يوسف بن عمر (١١٩) فافترط في الشدة فامتحن يوماً العيار فوجد درهماً ينقص في الشدة فامتحن يوماً العيار فوجد درهماً ينقص حبة فضرب كل صانع ألف سوط فكانت الهبيرية (١٢٠) والخالدية واليوسفية أجود نقود بني أمية . ولم يكن المنصور يقبل في الخراج غيرها فسميت الدراهم الأولى مكروهة . وقيل ان المكروهة الدراهم التي ضربها الحجاج ونقش عليها سورة الاخلاص (١٢١) فكرها العلماء لاجل مس الجنب

وأمر أن يحاسبه فسجنه يوسف وعذبه بالحبيرة ، ثم قتله في أيام الوليد بن يزيد . وكان خالد يرمى بالزندقة (٢ : ٣٢٨) (١١٩) الثقفى (٠٠ - ١٢٧هـ) يوسف بن عمر ابو يعقوب أمير من جبابرة الولاة في العهد الاموي ، ولي اليمن لهشام بن عبد الملك سنة ١٠٦ ثم نقله هشام الى ولاية العراق سنة ١٢١هـ وأضاف اليه امرة خراسان . ثم قتل سلفه خالد القسري ثم عزله يزيد في اواخر سنه ١٢٦هـ وحبس في دمشق الى ان ارسل اليه يزيد ابن خالد القسري من قتله في السجن بثأر أبيه (الاعلام ٩ : ٣٢٠)

(١٢٠) الهبيرية : نسبة الى عمر بن هبيرة وقد ضربها على عيار ستة دوانيق .
والخالدية نسبة الى خالد بن عبد الله القسري وهي من أحسن دنائير العرب .
اليوسفية : وهي التي ضربها يوسف بن عمر .
(١٢١) في الكامل : « قل هو الله أحد »

والحائض . وكانت دراهم [الأعجام] (١٢٢) مختلفة كباراً وصغاراً ، وكانوا يضربون منها مثقالاً وهو وزن عشرين قيراطاً ، ومنها وزن اثني عشر قيراطاً وعشرة قراريط [وهي أصناف المثاقيل ، فلما ضرب الدراهم في الاسلام ، أخذوا عشرين قيراطاً واثني عشر قيراطاً وعشرة قراريط] (١٢٣) فوجدوا ذلك اثنين وأربعين قيراطاً فضربوا على الثلث من ذلك وهو أربعة عشر قيراطاً ، فوزن الدرهم العربي أربعة عشر قيراطاً ، فصار وزن كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل ، انتهى كلام بن الأثير (١٢٤) وقال القاضي عياض (١٥٢) لا يصح أن تكون الدراهم والأوقية مجهولة في زمنه صلى الله عليه وسلم ،

(١٢٢) الزيادة عن الكامل .

(١٢٣) الزيادة عن الكامل

(١٢٤) لم ينته كلام ابن الاثير بل أضاف قوله : « وقيل ان مصعب ابن الزبير ضرب دراهم قليلة أيام أخيه عبد الله بن الزبير ، ثم كسرت بعد ذلك أيام عبد الملك والاول أصحح في أن عبد الملك أول من ضرب الدراهم والدنانير .

(١٢٥) القاضي عياض (٤٧٦ - ٥٤٤ هـ) عياض بن موسى بن عياض ، أبو الفضل ، عالم المغرب وأمام أهل الحديث في وقته . وكان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم . ولي قضاء سبتة ، ومولده فيها ، ثم قضاء غرناطة . وتوفي بمراكش . من تصانيفه : « الشفا بتعريف حقوق المصطفى - ط » و « مشارق الانوار » - ط في الحديث . (الاعلام ٥ : ٢٨٢)

وهو يوجب الزكاة في اعداد منها وتقع بها المبيعات والانكحة كما ثبت في الاحاديث الصحيحة ، وهذا يبين أن قول من زعم أن الدرهم لم تكن معلومة الى زمن عبد الملك وانه جمعها برأي العلماء وجعل كل عشرة وزن سبعة مثاقيل ووزن الدرهم ستة دوانيق وانما ما معنى ما نقل من ذلك أنه لم يكن منها شيء من ضرب الاسلام ، وعلى صفة لا تختلف بل كانت مجموعة من ضرب فارس والروم صغارا وكبارا ، وقطع فضة غير منقوشة ولا مضروبة ويمنية ومغربية ، فأوا صرفها الى ضرب الاسلام ونقشه وتصييرها وزنا وأعيانا يستغنى فيها عن الموازين ، فجمعوا اكبرها وأصغرها وضربوه .

وقال الرافعي (١٢٦) أجمع أهل العصر الأول على التقييد بهذا الوزن وهو أن الدرهم ستة دوانيق كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل ولم يتغير الحال في جاهلية ولا اسلام . وقال في المجموع (١٢٧) : الصحيح الذي يتعين اعتماده واعتقاده أن الدرهم المطلق في زمنه صلى الله عليه وسلم كانت معلومة بالوزن ، معروفة المقدار وهي السابقة الى الافهام عند الاطلاق ، وبها تتعلق الزكاة وغيرها من الحقوق والمقادير الشرعية ، ولا يمنح من هذا كونه كان هناك دراهم اخرى أقل أو اكثر من هذا القدر فاطلاقه صلى الله عليه وسلم

(١٢٦) الراجح أنه عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم (٥٥٧ - ٦٢٣ هـ) فقيه من كبار الشافعية ، نسبته الى رافع بن خديج الصحابي . من كتبه : التدوين في ذكر اخبار قزوين - خ فتح العزيز في شرح الوجيز للغزالي - ط (الاعلام ٤ : ١٧٩)

(١٢٧) لم يرد هذا الكتاب في كشف الظنون ولا في ذيله .

محمول على المفهوم عند الاطلاق وهو كل درهم ستة دوانيق ، كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل • وأجمع أهل العصر الأول فمن بعدهم الى يومنا هذا عليه ، ولا يجوز أن يجمعوا على خلاف ما كان في زمنه صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين وقد وقع في هذا المقام للامام ابن الهمام (١٢٨) من الخبط والخلط والخطأ الصريح ما تكفل ببيانه تلميذه الزين قاسم الحنفي (١٢٩) وافراده برسالة حافلة وقال : انه ذكر المسألة في شرح الهداية ولم يحقق كعاداته في غيرها • وقال المقرئزي (١٣٠) : قد تقرر أن المصطفى (ص) قال : ان النقود في الاسلام على ما كانت عليه • فلما استخلف ابو بكر عمل في ذلك بالسنة ولم يغير منه شيئاً حتى استخلف الفاروق وفتح الله على يديه مصر والشام والعراق ولم يتعرض لشيء من النقود بل

(١٢٨) ابن الهمام (٧٩٠ - ٨٦١ هـ) : محمد بن عبد الواحد كمال الدين : امام من علماء الحنفية ، عارف بأصول الديانات والتفسير والفرائض والفقه والحساب واللغة والموسيقى والمنطق • من كتبه : فتح القدير - ط (في شرح الهداية) ، ثماني مجلدات في فقه الحنفية ، والتحرير - ط (في أصول الفقه ، وزاد الفقير - مختصر في فروع الحنفية) • (الاعلام ٧ : ١٣٤)

(١٢٩) الزين قاسم الحنفي (٨٠٢ - ٨٧٩ هـ) : قاسم ابن قطلوبغا السوداني وشهرته ابن قطلوبغا درس الحديث والفقه واشتدت عنايته بملازمة ابن الهمام بحيث سمع عليه غالب ما كان يقرأ عنده في هذه الفنون وغيرها وذلك من سنة ٨٢٥ هـ حتى مات • له مؤلفات كثيرة منها : « تاج التراجم في طبقات الحنفية - ط (الضوء اللامع ٦ : ١٨٤ الاعلام ٦ : ١٤) »

(١٣٠) في كتاب النقود للمقرئزي ص ٣٠ « وانه اقرّ النقود في الاسلام على ما كانت عليه »

أقرها على حالها • فلما كانت سنة ثمانى عشرة (١٣١) من الهجرة
وهى السنة الثامنة من خلافته ، أته (١٣٢) الوفود منهم وفد البصرة
وفيهم الأحنف بن قيس (١٣٣) فكلم عمر [بن الخطاب رضى الله
عنه] (١٣٤) فى مصالح [أهل] (١٣٥) البصرة ، فبعث معقل بن
يسار (١٣٦) فاحتقر نهر معقل الذى قيل فيه اذا جاء نهر الله بطل
نهر معقل •

ووضع الجريب (١٣٧) [والدرهمين فى الشهر] (١٣٨)
فضرب (١٣٩) [حينئذ] (١٤٠) عمر [رضى الله عنه] (١٤١) الدراهم

-
- (١٣١) فى الاصل : ثمان عشرة والتصحيح عن المقرئى ص ٣١ -
ط الكرملى •
- (١٣٢) الأحنف بن قيس (٣ قه - ٧٢ هـ) : سيد تميم ، أحد
العظماء الدهاء الفصحاء الشجعان الفاتحين ، يضرب به المثل فى
الحلم • أخباره كثيرة حرية بالجمع (الاعلام ١ : ٢٦٢)
- (١٣٣) فى الاصل : أتهم والتصحيح عن المصدر السابق •
- (١٣٤) الزيادة عن المقرئى ص ٣١ •
- (١٣٥) الزيادة عن المصدر السابق •
- (١٣٦) معقل بن يسار (٠٠ - ت نحو ٦٥ هـ) : معقل بن يسار بن
عبد الله المزنى صحابى أسلم قبل الحديدية وشهد بيعة الرضوان •
وسكن البصرة • وتوفى بها • ونهر معقل فيها منسوب اليه ،
حضرها بأمر عمر • (الاعلام ٨ : ١٨٨)
- (١٣٧) قال انستاس الكرملى فى كتابه ص ٣١ : « أهل البصرة يعرفون
الجريب الى عهدنا هذا ، وهو عندهم مائة نخلة • ومن غير
النخيل ارض سعتها هكتار ٠٠٠ الخ
- (١٣٨) فى الاصل الدرهم والتصحيح عن المصدر السابق
- (١٣٩) فى الاصل : وضرب والتصحيح عن المصدر السابق
- (١٤٠) الزيادة عن المصدر السابق •
- (١٤١) الزيادة عن المصدر السابق

على نقش الكسروية وشكلها بأعيانها ، غير انه زاد في بعضها :
« الحمد لله » ، وفي بعضها : «محمد رسول الله» ، وفي بعضها :
« لا اله الا الله وحده » ، وفي آخر مدة عمر (١٤٢) ووزن كل عشرة
دراهم ستة مثاقيل • فلما بويع عثمان (١٤٣) ضرب في خلافته
دراهم ، نقشها «الله اكبر» •

فلما اجتمع الأمر لمعاوية [بن أبي سفيان] (١٤٤) • وجمع
لزياد [بن أبيه] (١٤٥) الكوفة • قال : يا أمير المؤمنين ، ان العبد
الصالح [أمير المؤمنين] (١٤٦) صغر الدرهم • وكبر القفيز (١٤٧)
وصارت تؤخذ عليه ضريبة ارزاق الجند ، وترزق عليه الذرية طلباً
للاحسان الى الرعية ، فلو جعلت انت عياراً دون ذلك العيار ازدادت
الرعية [به] (١٤٨) مرفقا (١٤٩) ومضت لك (١٥٠) السنة الصالحة

(١٤٢) ما بين الاقواس في الاصل : وعلى اخره عمر جعل « •

(١٤٣) في المقرئ ص ٣٢ : فلما بويع أمير المؤمنين عثمان بن عفان
رضي عنه •

(١٤٤) الزيادة عن المصدر السابق

• (١٤٥) الزيادة عن المصدر السابق

• (١٤٦) الزيادة عن المصدر السابق

(١٤٧) في الاصل : القفيز بالراء المهملة • والقفيز : هو من الارض قدر
مائة واربع واربعين ذراعاً ، والجمع اقفة وقفزان •

(١٤٨) الزيادة عن المقرئ ط الكرمل ص ٣٣ •

(١٤٩) في الاصل رفقا • والمرفق من الامر : ما ارتفعت به وانتفعت •

(١٥٠) في الاصل : تلك ، والتصحيح عن المصدر السابق •

فضرب معاوية [تلك الدراهم] (١٥١) السود الناقصة من ستة دوانيق فتكون خمسة عشر قيراطاً لنقص حبة او حبتين [وضرب منها زياد وجعل وزن كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل فكانت تجري مجرى الدراهم] (١٥٢) وضرب أيضاً معاوية دنانير عليها تمثال متقلداً سيفاً فوق (١٥٣) منها دينار رديء في يد شيخ من الجند فجاء به الى معاوية « ورماء به » (١٥٤) وقال : يا معاوية انا وجدنا ضربك شر ضرب • فقال له معاوية لاحرمك عطاءك ولاكسونك القطيفة (١٥٥) ، فلما قام [عبد الله] (١٥٦) ابن الزبير بمكة ضرب دراهم (١٥٧) مدورة ، وكان أول من ضرب الدراهم المستديرة • وانما كانت قبل ذلك ما ضرب منها فانه ممسوح غليظ قصير (١٥٨) فدورها ونقش بأحد الوجهين (١٥٩) محمد رسول الله « وعلى

(١٥١) في الاصل : عند السود الناقصة ، والتصحيح والاضافة عن المصدر السابق •

(١٥٢) الزيادة عن المصدر السابق •

(١٥٣) في الاصل : فوضع ، والتصحيح عن المصدر السابق •

(١٥٤) ما بين القوسين ليس في المقرئ •

(١٥٥) في الاصل : القطيعة بالعين المهملة ، والقطيفة ثوب يلفه الرجل على نفسه •

(١٥٦) الزيادة عن المصدر السابق •

(١٥٧) في الاصل : الدراهم

(١٥٨) في المصدر السابق : وكان ما ضرب منها قبل ذلك ممسوحاً ، غليظاً ، قصيراً •

(١٥٩) في المصدر السابق : على أحد وجهين الدراهم •

الأخر « (١٦٠) : أمر الله بالوفاء والعدل وضرب أخوه مصعب [ابن الزبير] (١٦١) دراهم بالعراق ، وجعل كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل ، وأعطاهم الناس في العطاء فلما (١٦٢) قدم الحجاج من العراق من قبل [أمير المؤمنين] (١٦٤) عبد الملك [بن مروان] (١٦٥) قال : (١٦٦) ما ينبغي (١٦٧) أن تترك من سنة الفاسق أو (١٦٨) قال المناقب شيئاً ، فغيرها • فلما (١٦٩) استوثق الأمر بعبد الملك [بن مروان] (١٧٠) بعد قتل عبد الله ومصعب [ابني الزبير] (١٧١) فحص عن النقود والأوزان والمكاييل ، وضرب الدراهم والدنانير (١٧٢) [في] (١٧٣) سنة ست وسبعين [من الهجرة]

-
- (١٦٠) في الاصل ، وبالاخر
 - (١٦١) الزيادة عن المصدر السابق
 - (١٦٢) في المصدر السابق : منها يدل الدراهم
 - (١٦٣) في المقرئزي : حتى
 - (١٦٤) الزيادة عن المصدر السابق
 - (١٦٥) الزيادة عن المصدر السابق
 - (١٦٦) في المصدر السابق فقال
 - (١٦٧) في المصدر السابق : ما نبقى
 - (١٦٨) ليست في المقرئزي
 - (١٦٩) في المصدر السابق : ثم لما
 - (١٧٠) الزيادة عن المصدر السابق
 - (١٧١) الزيادة عن المصدر السابق
 - (١٧٢) في المصدر السابق : الدنانير والدراهم
 - (١٧٣) الزيادة عن المصدر السابق

(١٧٤) فجعل وزن الدينار اثنين وعشرين قيراطاً الا حبة بالشامي ،
 وجعل وزن الدرهم خمسة عشر قيراطاً سوى ، والقيراط أربع حبات
 وكل داقق قيراطين ونصفاً (١٧٥) ، وكتب الى الحجاج وهو بالعراق
 أن اضربها قبلي (١٧٦) فضربها (١٧٧) وقدمت (١٧٨) المدينة
 وبها بقايا من الصحابة (١٧٩) [رضي الله عنهم أجمعين] (١٨٠) ،
 فلم ينكروا [منها] (١٨١) سوى نقشها ، فان فيه صورة • وكان
 سعيد بن المسيب (١٨٢) يبيع ويشترى بها ، ولا يعيب من امرها
 شيئاً وجعل عبد الملك [الذهب] (١٨٣) الذي ضربه دفاير على المثقال

• (١٧٤) الزيادة عن المصدر السابق

• (١٧٥) في الاصل : ونصف قيراط

• (١٧٦) في الاصل : قبلك والتصحيح عن المصدر السابق

• (١٧٧) الزيادة عن المصدر السابق

• (١٧٨) في الاصل : فقدمت

• (١٧٩) في المقرئزي : بقايا الصحابة

• (١٨٠) الزيادة عن المصدر السابق

• (١٨١) الزيادة عن المصدر السابق

(١٨٢) سعيد بن المسيب (١٣ - ٩٤ هـ) : سيد التابعين ، من الطبقة
 الاولى ، من تابعي أهل المدينة ، وكان يقال له فقيه الفقهاء ،
 وعالم العلماء ، وهو أحد الفقهاء السبعة ، جمع بين الحديث
 والفقه والزهد والورع ، وكان يعيش من التجارة بالزيت لا
 يأخذ عطاء ، وكان احفظ الناس لاحكام عمر بن الخطاب واقضيته
 حتى سمي راوية عمر • توفي بالمدينة •

(النجوم الزاهرة ١ : ٢٢٨ ، الاعلام ٣ : ١٥٥)

• (١٨٣) الزيادة عن المقرئزي - ط الكرملی ص ٣٤

الشامي [وهي الميالة الوازنة المائة دينارين] (١٨٤) ، وكان سبب ضرب عبد الملك الدنانير والدرهم كذلك أن خالد بن يزيد بن معاوية قال له ، يا أمير المؤمنين ان العلماء من أهل الكتاب الأول يذكرون أنهم يجدون في كتبهم : أن أطول (١٨٥) الخلفاء عمراً من قدس الله تعالى في درهمه (١٨٦) فعزم على ذلك ووضع السكة الاسلامية • وقيل : ان عبد الملك كتب في صدر كتابه الى ملك الروم : «قل هو الله أحد» • وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر (١٨٧) التاريخ ، فانكر ملك الروم ذلك وقال : : ان لم تتركوا هذا والا ذكرنا (١٨٨) نبيكم في دنانيرنا (١٨٩) بما تكرهون • فعظم ذلك على عبد الملك واستشار الناس فإشار عليه خالد بن يزيد (١٩٠) بضرب السكة وترك دنانيرهم • ففعل (١٩١) فكان (١٩٢) الذي ضرب الدراهم من يهود تهامة ، يقال له : سمير (١٩٣) نسبت (١٩٤)

(١٨٤) الزيادة عن المصدر السابق •

(١٨٥) في الاصل : طول والتصحيح عن المصدر السابق ص ٣٥ •

(١٨٦) في الاصل : الدرهم والتصحيح عن المصدر السابق •

(١٨٧) في الاصل : مع •

(١٨٨) في الاصل : ذكرت •

(١٨٩) في الاصل : دنانيركم •

(١٩٠) في النقود للمقريري - ط الكرمللي يزيد بن خالد ، وهو خطأ مطبعي لم يصححه الكرمللي ص ٣٥ الا انه ذكر الصحيح في الصفحة ٣٤

(١٩١) ليست في المقريري

(١٩٢) في المقريري وكان الذي ضرب الدراهم رجلا يهوديا من تيماء •

(١٩٣) في الاصل : سميو

(١٩٤) في الاصل : فنسبت •

الدرهم اذ ذلك اليه ، وقيل لها السميرية (١٩٥) وبعث عبد الملك بالسكة (١٩٦) الى الحجاج فسيرها الحجاج الى الآفاق (١٩٧) لتضرب الدراهم بها (١٧٩) وتقدم (١٩٩) الى الامصار كلها أن يكتب اليه منها في كل شهر بما (٢٠٠) يجتمع قبلهم من المال كي يحصيه عندهم وأن تضرب (٢٠١) الدراهم في الآفاق على السكة الاسلامية ، وتحمل اليه أولا فاولا • وقدر في كل مائة درهم درهما ، عن ثمن الحطب وأجر (٢٠٢) الضراب • ونقش على أحد وجهي الدرهم [قل هو] (٢٠٣) الله أحد • وعلى الأخر : لا اله الا الله • وطوق الدرهم على (٢٠٤) وجهيه بطوق • وكتب في الطوق الواحد : « ضرب هذا الدرهم بمدينة كذا » • وفي الطوق الأخر : « محمد رسول الله ، ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله

(١٩٥) في الاصل : السميرية •

(١٩٦) في الاصل : السكة • والمراد بالسكة هنا : « حديدة منقوشة »

يضرب عليها الدراهم (المقريزي ط الكرملي ص ٣٦ ح ١) •

(١٩٧) في الاصل : الاوقاف والتصحيح عن المقريزي ص ٣٦ •

(١٩٨) في الاصل : عليها ، والتصحيح عن المصدر السابق

(١٩٩) في الاصل : ويقدم •

(٢٠٠) في الاصل : مسما

(٢٠١) في الاصل : وانه يضرب •

(٢٠٢) في الاصل : واجرة •

(٢٠١) في الاصل : وانه يضرب •

(٢٠٣) الزيادة عن المقريزي ط الكرملي ص ٣٦ •

(٢٠٤) في الاصل من ، والتصحيح عن المصدر السابق •

[ولو كره المشركون] (٢٠٥) قيل : ان (٢٠٦) الذي نقش فيها :
«قل هو الله أحد» الحجاج • وكان الذي دعا عبد الملك ، انه نظر
للأمة ، (٢٠٧) وقال : (٢٠٨) ان هذه الدراهم السود الواقية
فالدراهم الطبرية العتق (٢٠٩) تبقى مع الدهر : وقد جاء في الزكاة
أن في كل مائتين ، وفي كل خمس أواق (٢١٠) خمسة دراهم واتفق
أن يجعلها كلها على مثال السود (٢١١) العظام مائتين عدداً (٢١٢)
يكون قد نقص من الزكاة وان عملها كلها على مثال الطبرية • ويحمل
المعنى على أنها اذا بلغت مائتين عدداً كان حيفاً وشططاً على أرباب
الأموال فأتخذ منزلةً بين المنزلتين (٢١٣) يجمع (٢١٤) كمال الزكاة
من غير بخس ولا اضرار بالناس مع موافقة السنة (٢١٥) وحمد منه

(٢٠٤) في الاصل من ، والتصحيح عن المصدر السابق •

(٢٠٥) الزيادة عن المصدر السابق •

(٢٠٦) ليست في المقريري •

(٢٠٧) في الاصل : الى الامة

(٢٠٨) ليست في المقريري

(٢٠٩) في الاصل : السوداء الواقية ، والدراهم الطبرية العتقاء •

(٢١٠) في المقريري ط الكرملی : أوراق •

(٢١١) في الاصل واشفق أن جعلتها كلها على مكان السود •

(٢١٢) في المقريري ط الكرملی ص ٣٧ : مائتي عدد •

(٢١٣) في المصدر السابق ص ٣٧ : منزلتين •

(٢١٤) في الاصل : تجمع والتصحيح عن المصدر السابق

(٢١٥) في المقريري ط الكرملی : « ما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم »

ذلك (٢١٦) فكان (٢١٧) الناس قبل عبد الملك يؤدون زكاة أموالهم شطرين ، من الكبار والصغار ، فلما اجتمعوا مع عبد الملك على ما عزم عليه محمد (٢١٨) الى درهم وافٍ فوزنه فاذا هو ثمانية دوانيق ، والى درهم من الصغار فاذا هو أربعة [دوانيق] (٢١٩) فجمعهما من حمل زيادة الأكثر (٢٢٠) على نقص الأصغر وجعلهما درهمين متساويين ، زنة كل منهما (٢٢١) ستة دوانيق • واعتبر المثقال [أيضاً] (٢٢٢) فاذا هو لم يبرح في آباد (٢٢٣) الدهور موقتاً (٢٢٤) محدوداً ، كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل ، ستر كل درهم منها ستة دوانيق فاقر ذلك وأمضاه ، ولم يتعرض لتغييره (٢٢٥) ، فكان فيما صنعه (٢٢٦) في الدرهم ثلاث فضائل :

-
- (٢١٦) في المصدر السابق : وحده من ذلك
 - (٢١٧) في المصدر السابق : وكان
 - (٢١٨) في المقرئ ط الكرملي ص ٣٧ : عهد
 - (٢١٩) الزيادة عن المصدر السابق
 - (٢٢٠) في المصدر السابق : وكمل وزن الاكبر
 - (٢٢١) في الاصل : واحد منهما والتصحيح عن المصدر السابق
 - (٢٢٢) الزيادة عن المصدر السابق
 - (٢٢٣) في الاصل ، ابان
 - (٢٢٤) في المقرئ : موفى
 - (٢٢٥) في المصدر السابق : من غير أن يعرض لتغييره
 - (٢٢٦) في المصدر السابق : صنع

الأولى : أن كل سبعة مثاقيل زنة عشر دراهم •

الثانية : أنه عدل بين كبارها وصغارها حتى اعتدلت وصار

الدرهم ستة دوانيق •

الثالثة : انه موافق لما سنه النبي (٢٢٧) صلى الله عليه وسلم

في فريضة الزكاة •

[بغير وكس ولا اشتطاط] (٢٢٨) واجتمعت على ذلك

الأمة (٢٢٩) وزنة (٢٣٠) هذا الدرهم الشرعي المجمع عليه ،

[انه كما مر ، زنة العشرة منه سبعة مثاقيل وزنة الدرهم الواحد]

(٢٣١) خمسون حبة وخمسا حبة من الشعير • ومن هذا الدرهم

تركب الرطل والقدح والصاع وما فوقه ، وانما جعلت العشرة من

الدراهم : [الفضة] (٢٣٢) بوزن سبعة مثاقيل من الذهب لان

الذهب أوزن من الفضة واثقل وزنا ، فاخذت حبة فضة وحبة

ذهب ووزنتا فرجحت حبة الذهب على حبة الفضة ثلاثة أسباع

[فجعل من أجل ذلك ، كل عشرة دراهم زنة سبعة مثاقيل فان

(٢٢٧) في المصدر السابق : رسول الله

(٢٢٨) الزيادة عن المصدر السابق •

(٢٢٩) في المصدر السابق ص ٣٨ : وضبط •

(٢٣٠) في المصدر السابق : وضبط •

(٢٣١) الزيادة عن المصدر السابق •

(٢٣٢) الزيادة عن المصدر السابق ص ٤١ •

ثلاثة اسباع] (٢٣٣) الدرهم اذا اضيفت عليه (٢٣٤) بلغت مثقالاً
 والمثقال اذا نقصت منه ثلاثة أعشار بقي درهماً ، وكل عشرة مثاقيل
 تزن (٢٣٥) اربعة عشر درهماً (٢٣٦) وسبعي درهم . فلما (٢٣٧)
 ركب الرطل جعل الدرهم من ستين حبة . لكن كل عشرة دراهم
 تعدل زنة سبعة مثاقيل . فتكون زنة الحبة سبعين حبة من حب
 الخردل ، ومن ذلك تركيب الدرهم ومن الدرهم تركيب الرطل (٢٣٨) ،
 ومن الرطل تركيب المد ، ومن المد تركيب الصاع وما فوقه وفي
 (٢٣٩) ذلك طرق حسابية مينة (٢٤٠) بأشكال هندسية ، ليس هذا
 محل سردها (٢٤١) .

وكان مما ضرب الحجاج الدراهم البيض ونقش عليها :
 « قل هو الله احد » ، فقال القراء قاتل الله الحجاج ! أي شيء صنع
 للناس . الان يأخذه الجنب (٢٤٢) والحائض . ولقد (٢٤٣) كانت

-
- (٢٣٣) الزيادة عن المصدر السابق ص ٤٢ .
 - (٢٣٤) في الاصل اليه وتثبيت النص عن المصدر السابق .
 - (٢٣٥) في الاصل : يوزن وتثبيت النص عن المصدر السابق .
 - (٢٣٦) في الاصل : درهم .
 - (٢٣٧) في الاصل : ولم .
 - (٢٣٨) في المقرئزي : فركب الرطل
 - (٢٣٩) في الاصل : ومن ، والتصحيح عن المصدر السابق .
 - (٢٤٠) في المصدر السابق : مبرهنة .
 - (٢٤١) في المصدر السابق : موضع ايرادها .
 - (٢٤٢) في المقرئزي ص ٤٣ : يأخذ الدرهم .
 - (٢٤٣) ليست في المقرئزي كلمة « ولقد » .

الدراهم قبل ذلك (٢٤٤) منقوشة بالفارسية ، فكره ناس من القراء
 مسها [وهم] (٢٤٥) على غير طهارة • وقيل لها المكروهة فعرفت
 (٢٤٦) بذلك • ووقع في المدينة أن مالكا سئل عن تغيير كتابة
 الدنانير والدراهم لما فيها من كتاب الله تعالى (٢٤٧) • فقال أول
 ما ضربت على عهد عبد الملك والناس متوافرون ، فما أنكر أحد
 ذلك ، وما رأيت أهل العلم انكروه • و [لقد] (٢٤٨) بلغني أن
 ابن سيرين (٢٤٩) ، كان يكره أن يبيع بها ويشترى وما زال من
 أمر الناس (٢٥٠) • ولم أر أحداً منع (٢٥١) ذلك هنا (٢٥٢) يعني
 [رحمه الله أهل] [٢٥٣] المدينة [النبوية] [٢٥٤] وقيل لعمر بن

(٢٤٤) ليست في المقرئزي

(٢٤٥) الزيادة عن المقرئزي ص ٤٣ •

(٢٤٦) في الاصل : فعرف والتصحيح عن المصدر السابق •

(٢٤٧) في المقرئزي : عز وجل •

(٢٤٨) الزيادة عن المقرئزي

(٢٤٩) ابن سيرين (٣٣-١١٨هـ) هو محمد بن سيرين الانصاري بالولاء ،

امام وقته في علوم الدين بالبصرة ، روى الحديث واشتهر بالورع

وتعبير الرؤيا ، له كتاب تعبیر الرؤيا - ط (النجوم الزاهرة

١ : ٢٦٨ : الاعلام ٧ : ٢٥)

(٢٥٠) ما بين القوسين لا وجود له في المقرئزي ، ولا معنى لها هنا •

ولعله أراد أن يقول : وما زال يأمر الناس •

(٢٥١) في الاصل : صنع والتصحيح عن المصدر السابق

(٢٥٢) في المقرئزي : هنا •

(٢٥٣) الزيادة عن المصدر السابق •

(٢٥٤) الزيادة عن المصدر السابق

عبد العزيز : هذه الدراهم البيض ، فيها كتاب الله تعالى يقبلها (٢٥٥) اليهود والنصارى والجنب والحائض • فان رأيت أن تأمر بمحوها • فقال : : اردت أن تحتج علينا الامم (٢٥٦) ان غيرنا توحيد ربنا ، واسم [صلى الله عليه وسلم] (٢٥٩) ، ومات عبد الملك والأمر على ما سبق (٢٥٨) ، فلم (٢٥٩) يزل من بعده في خلافة الوليد ثم سليمان [بن عبد الملك] (٢٦٠) ثم عمر بن عبدالعزيز الى ان استخلف يزيد بن عبد الملك ف ضرب الهيرية [بالعراق] (٢٦١) عمر بن هبيرة (٢٦٢) على عيار ستة دوانيق • فلما قام هشام وكان جموعا للمال أمر خالد بن عبد الله القسري (٢٦٣) في سنة ست ومائة من الهجرة أن يعيد العيار الى وزن سبعة ، وأن ييطل السكك من كل بلدة (٢٦٤) الا واسط ، ف ضرب الدراهم على السكة الخالدية حتى (٢٦٥) عزل خالد في سنة عشرين ومائة وتولى يوسف بن عمر

(٢٥٥) في الاصل تقلبها والتصحيح عن المقرئ وفيه يقبلها اليهودي والنصراني •

(٢٥٦) في الاصل أنا ، والتصحيح عن المصدر السابق •

(٢٥٧) الزيادة عن المصدر السابق •

(٢٥٨) في المصدر السابق : تقدم •

(٢٥٩) في الاصل : ولم والتصحيح عن المصدر السابق ص ٤٣ •

(٢٦٠) الزيادة عن المصدر السابق ص ٤٤

(٢٦١) الزيادة عن المقرئ ط الكرملي ص ٤٤ •

(٢٦٢) راجع ترجمته العاشية رقم ١١٥ •

(٢٦٣) انظر ترجمة في العاشية رقم ١١٨

(٢٦٤) في الاصل : بلد وتثبيت النص عن المصدر السابق •

(٢٦٥) في الاصل : حين ، وتثبيت النص عن المصدر السابق ص ٤٥ •

الثقفي (٢٦٦) فصغر السكة واجراها على وزن ستة (٢٦٧) وضربها بواسطة وحدها حتى قتل الوليد بن يزيد سنة ست وعشرين ومائة • فلما استخلف مروان بن محمد [الجعدي] (٢٦٨) « أحد خلفاء » (٢٦٩) بني أمية ضرب الدراهم بالجزيرة على السكة بحران الى ان قتل • وأتت «الدولة العباسية» (٢٧٠) ، ف ضرب السفاح الدراهم بالأنبار (٢٧١) وعملها على نقش الدنانير ، وكتب عليها السكة العباسية وقطع منها ونقصها (٢٧٢) حبة ثم [نقصها] (٢٧٣) حبتين فلما قام من بعده [أبو جعفر] (٢٧٤) المنصور نقصها ثلاث حبات فصارت (٢٧٥) تلك الدراهم ثلاثة أرباع قيراط لأن القيراط أربع حبات فكانت (٢٧٦) الدراهم كذلك وحدثت الهاشمية (٢٧٧) على

-
- (٢٦٦) انظر ترجمته في الحاشية رقم ١١٩ •
(٢٦٧) في الاصل : سبعة والتصحيح عن المقرئ ط الكرملي ، ص ٤٥
(٢٦٨) الزيادة عن المصدر السابق
(٢٦٩) في المصدر السابق : أخر خلائف •
(٢٧٠) في المصدر السابق : دولة بني العباس •
(٢٧١) الانبار : مدينة على الفرات في غربي بغداد بينهما عشرة فراسخ •
(معجم البلدان ١ : ٣٦٧ - ٣٦٩ ط طهران ١٩٦٥)
(٢٧٢) في الاصل : ونقص ، والتصحيح عن المقرئ ط الكرملي
ص ٤٦ •
(٢٧٣) الزيادة عن المصدر السابق ص ٦ ٤ •
(٢٧٤) الزيادة عن المصدر السابق •
(٢٧٥) في الاصل : وكتب والتصحيح عن المصدر السابق •
(٢٧٦) في الاصل : وكانت •
(٢٧٧) نسبة الى الهاشمية في العراق •

المثقال البصري (٢٧٨) فكان (٢٧٩) يقطع على المئاقيل الوازنة
[الميالة] (٢٨٠) التامة ، فاقامت الهاشمية على المئاقيل والعنق (٢٨١)
على نقصان ثلاثة أرباع قيراط (٢٨٢) مدة أيام المنصور (٢٨٣)
والى (٢٨٤) سنة ثمان وخمسين ومائة ، ف ضرب المهدي
[محمد بن جعفر] (٢٨٥) فيها سكة مدورة فيها نقطة ، ولم يكن
لموسى الهادي [٢٨٦] سكة تعرف .

وتمادى الأمر على ذلك الى شهر رجب [من] (٢٨٧) سنة ثمانٍ
وسبعين ومائة ، فصار نقصانها قيراطاً غير ربع حبة ، فلما صير
الرشيد (٢٨٨) السكك الى جعفر [بن يحيى] (٢٨٩) البرمكي كتب

(٢٧٨) لم اتوصل الى مقداره .

(٢٧٩) في الاصل : وكان وتثبيت النص عن المقرئزي - ط الكرملى
ص ٤٧ .

(٢٨٠) الزيادة عن المصدر السابق . والميالة : التي فيها شيء من الميل
الى الرجحان . ويراد بها هنا انها تامة الوزن ليس فيها ادنى
نقص .

(٢٨١) في الاصل : المثقال ، والعنق .

(٢٨٢) في الاصل : مثقال قيراط وقد حذفنا كلمة مثقال ، معتمدين
المقرئزي ط الكرملى ص ٤٧ .

(٢٨٣) في المقرئزي ط الكرملى : أبى جعفر .

(٢٨٤) في الاصل : الى وتثبيت النص عن المقرئزي ص ٤٧ .

(٢٨٥) الزيادة عن المصدر السابق .

(٢٨٦) الزيادة عن المصدر السابق .

(٢٨٧) الزيادة عن المصدر السابق .

(٢٨٨) في المقرئزي : ط الكرملى : هارون الرشيد

(٢٨٩) الزيادة عن المقرئزي

اسمه بمدينة السلام وبالمحمدية (٢٩٠) [من الري] (٢٩١) على
الدنانير ، وصير نقصان الدرهم قيراطاً الا حبة ، وضرب المأمون
دراهم ودنانير وأسقط منها اسم أخيه الامين فلم تجز مدة وسميت
الرباعيات (٢٩٢) وكان ضربه وهو بمرق قبل قتل أخيه •

والرشيد أول خليفة ترفع عن مباشرة العيار بنفسه وكان
الخلفاء [من] (٢٩٣) قبله يتولون النظر في عيار الدراهم والدنانير
بانفسهم ، وكان هذا مما نوه باسم جعفر [بن يحيى] (٢٩٤) وهو
شيء لم يتشرف به أحد قبله ، واستمر الامر «على ذلك» (٢٩٥)
الى شهر رمضان سنة أربع وثمانين ومائة • فصار النقص أربعة
قراريط وحبة ونصف فصارت (٢٩٦) لا تجوز الا في المجموعة
[او بما فيها] (٢٩٧) ثم بطلت ، فلما قتل الرشيد جعفرا (٢٩٨) أضاف
السكك الى السندي ف ضرب الدراهم على مقدار الدنانير • وكان

(٢٩٠) مدينة السلام هي بغداد • والمحمدية هي قسم من الري ، وهو
اسم وضعه لها العرب بعد افتتاحهم الري وهي من عراق العجم ،

(٢٩١) الزيادة عن المقرئزي •

(٢٩٢) سميت بالرباعيات لان وزنها كان اربع حبات او يكاد (النقود
للمقرئزي - ص ٤٨ ح ١)

(٢٩٣) الزيادة عن المقرئزي •

(٢٩٤) الزيادة عن المقرئزي ط الكرمللي ص ٤٨ •

(٢٩٥) في المقرئزي : كما ذكر •

(٢٩٦) في المقرئزي : وصارت

(٢٩٧) الزيادة عن المصدر السابق ص ٤٨ •

(٢٩٨) في الاصل : جعفر •

سبيل الدنانير في جميع ما تقدم [ذكره] (٢٩٩) سبيل الدراهم ، وكان سبك خلاص السندي جيداً أشد خلاصاً (٣٠٠) للذهب والفضة .

فلما كان شهر رجب سنة احدى وتسعين ومائة (٣٠١) نقصت الدراهم الهاشمية نصف حبة ، وما زال الامر في ذلك كله ، عصرأ يجوز (٣٠٢) جواز المثاقيل ، ثم ردت الى وزنها حتى كانت (٣٠٣) أيام الأمين [محمد] (٣٠٤) بن الرشيد ، فصير دور الضرب الى العباس بن الفضل بن الربيع (٣٠٥) فنقش السكة (٣٠٦) بأعلى السطر «ولي الله» ومن أسفلها «العباس بن الفضل» ، فلما عهد الأمين (٣٠٧) الى ابنه موسى ولقبه (٣٠٨) الناطق بالحق ، المظفر بالله ، ضرب الدراهم والدنانير (٣٠٩) باسمه وجعل زنة كل واحدة عشرة ونقش عليه :

-
- (٢٩٩) الزيادة عن المقرئزي .
(٣٠٠) الخلاص : الذهب الخالص من كل شيء
(٣٠١) في المقرئزي ط الكرملي ص ٤٩ ، ١٩١ .
(٣٠٢) في الاصل : تجوز ، والتصحيح عن المقرئزي .
(٣٠٣) في المقرئزي : كان .
(٣٠٤) الزيادة عن المقرئزي .
(٣٠٥) العباس بن الفضل بن الربيع : لم أجد له ترجمة في المراجع المتيسرة لدي .
(٣٠٦) في الاصل : بالسكة والتصحيح عن المقرئزي .
(٣٠٧) في الاصل : الامير . والتصحيح عن المقرئزي ص ٤٩ .
(٣٠٨) في الاصل : لقب والتصحيح عن المقرئزي ص ٤٩ .
(٣٠٩) في المقرئزي ص ٤٩ : الدنانير والدراهم .

كلّ عزّ ومفخر فلموسى (٣١٠) المظفر
ملك خص ذكره في الكتاب المسطر

فلما قتل الأمين واجتمع الأمر للمأمون لم يجد أحداً ينقش الدراهم
فنقشت بالمخراط ، كما تنقش الخواتم (٣١١) وما برحت النقود
على ذكر أيام المأمون والمعتمض الواثق والمتوكل .

فلما قتل المتوكل وتغلبت (٣١٢) الموالي من الاتراك وتناثر سلك
الخلافة ، وكثرت النفقات وقلت المجابي (٣١٣) بتغلب الولاة
على الاطراف (٣١٤) [و] حدثت بدع كثيرة منها : غش الدراهم
[ويقال ان أول من غش الدراهم] (٣١٥) وضربها زيوفا عبيد الله بن
زياد حين فر من البصرة (٣١٦) سنة أربع وستين من الهجرة ، ثم
فشت في الأمصار في دور العجم (٣١٧) [من بني بويه ، وبني سلجوق
والله اعلم] (٣١٨) .

(٣١٠) في الاصل : لموسى ، والتصحيح عن المقرئ ص ٥٠

(٣١١) في الاصل الخواتيم ، والخواتم جمع خاتم .

(٣١٢) في الاصل : وغلبت ، والتصحيح عن المصدر السابق .

(٣١٣) في الاصل : المجالب ، والتصحيح عن المقرئ ص ٥٠ والمجابي

جمع مجبي .

(٣١٤) في المقرئ بعد كلمة كثيرة ، جاءت الجمل كما يلي : من

حينئذ ، ومن جملتها غش الدراهم . وقال الكرملی : انكر بعضهم

هذا التركيب ، وهو لا غبار عليه .

(٣١٥) الزيادة عن المقرئ ص ٥٠ .

(٣١٦) في الاصل : قدم البصرة والتصحيح عن المصدر السابق .

(٣١٧) في المصدر السابق ص ٥١ : ايام دولة العجم .

(٣١٨) الزيادة عن المصدر السابق ص ٥١ .

في ذكر نقود مصر وتحرير حسابها : دينارها ودرهمها وبيان مقدار النصاب بنقدها .

قال المقرئزي : اعلم (٣٢٠) : ان مصر من بين الأمصار ، ما برح نقدها المنسوب اليها قيم الأعمال وأثمان المبيعات ، الذهب فقط في سائر دولها جاهلية واسلاماً ، انتهى .

وقال ابو الفتح الصوفي (٣٢١) : لما أختار كتاب اقليم مصر جعل قراريط الدرهم ستة عشر قيراطاً سواء من غير كسر ؛ لأن هذا العدد كثير الاجزاء ، ثم استخرجوا من قراريط الدرهم قراريط المثقال ، فرادوا على قراريط الدرهم ثلاثة أسباعه ، فكان المثقال بقراريط الدرهم اثنين وعشرين قيراطاً وستة أسباع قيراط (٣٢٢) ثم قسموا قراريط الدرهم ستة اجزاء سموها الواحد من ذلك دافقاً ، والاثنين حبة ، والثلاثة نصف قيراط ، والأربعة حبتين ، والخمسة نصف وحنة ، ثم لما ضرب الدينار المتعامل به الان باقليم مصر

(٣١٩) المقرئزي - ط الكرملي ص ٥٢ .

(٣٢٠) في المقرئزي ص ٥٢ : أما مصر من بين الامصار ، فما برح نقدها المنسوب اليه قيم الاعمال واثمان المبيعات ، ذهباً في سائر دولها جاهلية واسلاماً .

(٣٢١) ابو الفتح الصوفي : محمد بن أحمد : من علماء الرياضة ، توفي في حدود سنة ٩٥٠ هـ . له من التصانيف : نتائج الفكر في المباشرة بالقمر . ونهاية الرتبة في العمل بجدول النسبة . وغير ذلك هدية العارفين ٢ : ٢٣٨

(٣٢٢) في الاصل : قيراطاً

ومعاملاتها واختبر وزن درهم وثنماً ، أحببت أن أجعل له أصلاً
يعتمد عليه ، كما جعل ذلك بين المثقال والدرهم فجعلت كل ثمان
دنانير تسعة دراهم واثنين وثلاثين ديناراً ستة وثلاثين درهماً ،
وأربعة وستين ديناراً باثنين وسبعين درهماً ، ومائة وثمانية وعشرين
ديناراً بمائة وأربعة وأربعين درهماً ، وذلك هو الرطل المصري على
التحقيق ، واعتباره بالمثاقيل مائة مثقال وأربعة أخماس مثقال على
التحرير ، وقد صرح العلماء بأن الدينار المضروب بمصر قديماً
وحديثاً المساوي وزنه الدرهم وثمانون وزناً محرراً وهو المضروب
على هذا الوزن المحفوظ وزنه على ذلك في كل زمان ، ليس فيه
اختلاف ، بل وزن بعضه ببعض لا يكاد يتفاوت سيما دنانير السلطان
برسباني وهو أصل يعتمد عليه في تحرير وزن الدرهم والمثقال اذا
شك في أوزانها لا يعدل الى غير ذلك ولا يعدل الى ما دونه
المتقدمون في كتبهم ، ولا في رسائل بعض المتأخرين من اعتبار
الحبوب كالشعير والخردل وغيرها فهو مختلف لا يثبت على حالة
واحدة في كل زمان بحجة المشاهدة والاختبار ، وأما اعتبار الحنفية
وجعلهم المثقال عشرين قيراطاً ، والدرهم أربعة عشر قيراطاً فلمراعاة
(٣٢٣) العدد الصحيح من غير كسر فهو اصطلاح ولا مشاحة في
الاصطلاح اذ النسبة صحيحة لما تقدم في الاوزان ولا تفاوت في
الاوزان ولا تفاوت في الحساب . انتهى كلامه .

قال الحافظ الريمي (٣٢٤) : مما تشتد الحاجة اليه معرفة

(٣٢٣) في الاصل : فلمراعاة

(٣٢٤) الحافظ الريمي : محمد بن عبد الله بن ابي سكر الحثيثي ،



كمية النصاب الشرعي ، فنقول نصاب الفضة مائتا درهم وذلك اربعمائة ونصف ، معاملة الدينار المصرية الآن أي وهو القرن التاسع (٣٢٥) سالمة من العيب والنقص ، والقدر الواجب المخرج منها الذي هو ربع عشر خمسة دراهم ، وهي عشرة أنصاف جيدة • ونصاب الذهب اربعمائة قيراط ووزنه ثلاث حبات وثلاثة أرباع خمس حبة وخمس حبة أو ثمن حبة ، وهي من الشعير المتوسط الذي تقشّر بل قطع من طرفيه ما دق وطال ، وانما كان القيراط ما ذكرنا لانه ثلاثة أثمان الداق الذي هو سدس درهم وهو ثمان شعيرات وخمسا شعيرة وذلك هو الدرهم الاسلامي الذي هو ستة عشر قيراطاً ، ثلاثة أسباعه من الحب وهي احدى وعشرون حبة وثلاثة أخماس حبة فيكون الدينار الشرعي الذي هو مئتان حبة وسبعين حبة ويكون النصاب الفأ وأربعمائة حبة وأربعين حبة وانما يزيد على الدرهم ثلاثة أسباعه من الحب لان المئتان درهم وثلاثة اسباعه • وبعضهم يعبر عن هذا بأن الدرهم سبعة اعشار المئتان ، والمعنى واحد، ومنهم من ضبط الدرهم والدينار بحب الخردل البري فقال المئتان ستة الاف حبة ، والدرهم أربعة الاف ومائتان ، لان الدرهم سبعة اعشار المئتان ، كما تقرر ، انتهى •

النزاري ، فقيه شافعي ولد سنة ٧١٠ هـ ، درس وأفتى ، وكثرت طلبته ببلاد اليمن ، واشتهر ذكره ، وبعد صيته وكانت وفاته سنة ٧٩١ او ٧٩٢ بزبيد • الدرر الكامنة ٣ : ٤٨٦ ، الاعلام (١١٥ : ٧) •

(٣٢٥) ان الحافظ الريمي كما تقدم من رجال القرن الثامن الهجري لذلك فالصواب ان يكون تثبيت القرن الثامن الهجري بدلا من القرن التاسع الهجري •

قال المقرئزي (٣٢٦) : وانما قلنا أن نقد مصر الذهب فقط لان خراجها في قديم الدهر ، وحديثه انما هو الذهب كما يدل له حديث رواه مسلم (٣٢٧) وابو داود (٣٢٨) وغيرهما وهو شاهد لصحة فعل عمر رضي الله عنه لما افتتح العراق في سنة ست عشرة [من الهجرة] (٣٢٩) بعث عثمان بن حنيف (٣٣٠) ففرض على أرض (٣٣١) السواد كل جريب (٣٣٢) من الكرم عشرة دراهم ،

(٣٢٦) المقرئزي - ط الكرملي ٥٢

(٣٢٧) مسلم بن الحجاج القشيري (٢٠٤ - ٢٦١ هـ) امام المحدثين . من كتبه صحيح مسلم ط - جمع فيه اثني عشر الف حديث (الاعلام ٨ : ١١٧)

(٣٢٨) ابو داود (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) : سليمان بن الأشعث ، امام اهل الحديث في زمانه . كان عارفاً بعلل الحديث . توفي في البصرة ، من كتبه : السنين - ط ، والمراسيل - ط صغير في الحديث . (النجوم الزاهرة ٣ : ٢٧٣ الاعلام ٣ : ١٨٢)

(٣٢٩) الزيادة عن المقرئزي ط الكرملي ص ٥٣ .

(٣٣٠) عثمان بن حنيف بن وهب الانصاري : وال من الصحابة ، شهد أحداً ، وقيل شهد بدرًا وما بعدها ، وولاه عمر السواد ثم ولاه البصرة ، ولحق بعلي في معركة الجمل ، ثم سكن الكوفة ، وتوفي في خلافة معاوية . (الاعلام ٤ : ٣٦٥ ، الاصابة ت ٥٤١٧ ، الاستيعاب بهامش الاصابة ٣ : ٨٩)

(٣٣١) في المقرئزي - ط الكرملي ص ٥٣ : أهل .

(٣٣٢) الجريب : قال الخوارزمي في كتابه مفاتيح العلوم ص ٤٤ ما يلي :

الجريب : ويختلف عياره في البلدان ، وهو عشرة اقفزة . ويختلف عيار القفيز كذلك ، فاما قفيز قصبه نيسابور فهو سبعون منا حنطة . وقفيز بعض ارياعها منوان ونصف والجريب

وعلى جريب النخل ثمانية دراهم ، وعلى جريب القصب والشجر ستة دراهم ، وعلى جريب البر أربعة دراهم ، وعلى جريب الشعير درهمين ، فكتب (٣٣٣) الى عمر فارتضاه .

ولما فتحت مصر سنة عشرين على القول الراجح فرض عمرو ابن العاص على جميع من بها من القبط البالغين من الرجال دون النساء والصبيان والشيوخ دينارين على كل رأس فجبيت اول عام اثني (٣٣٤) عشر ألف دينار، وقيل ستة عشر (٣٣٥) وهما روايتان معروفتان . فافر ذلك عمر [بن الخطاب رضي الله عنه] (٣٣٦)

ومن امعن (٣٣٧) النظر في أخبار مصر عرف أن نقدها واثمان مبيعاتها [وقيم اثمانها] (٣٣٨) ، ولم يكن الا من الذهب فقط

خمسة عشر منا ، وفي بعض البلدان خلاف على حسب ما اتفقوا عليه وقال الكرمللي ، ص ٣١ ح ٢ : أهل البصرة يعرفون الجريب الى عهدنا هذا وهو عندهم نحو من مائة نخلة . ومن غير النخيل ارض سعتها هكتار .

وكان الارميون وهم أهل الزراعة في العراق ، يسمونه أيضاً جريبا . قالوا وهو مقدار أربعة اقفزة .

(٣٣٣) في المقرئزي ط الكرمللي ص ٥٢ : وكتب .

(٣٣٤) في المصدر السابق ص ٥٤ : اثني .

(٣٣٥) في المصدر السابق وقد روي انها جبيت ستة عشر الف الف دينار

(٣٣٦) الزيادة عن المصدر السابق .

(٣٣٧) في المصدر السابق : أنعم .

(٣٣٨) الزيادة عن المصدر السابق .

(٣٣٩) الى ان ضعفت (٣٤٠) مملكتها (٣٤١) باستيلاء الغز (٣٤٢) عليها ، فحدث حينئذ اسم الدراهم . ولم تزل (٣٤٣) مصر منذ فتحت دار اماراة ، وسكتها انما هي سكة الخلفاء من الأموية ثم العباسية (٣٤٤) الا ان الامير أبا العباس أحمد بن طولون ضرب دنائير بمصر عرفت بالأحمدية (٣٤٥) [وكان] (٣٤٦) سبب ضربها انه ركب

(٣٣٩) في الاصل : لم تزل الذهب ، والتصحيح وتثبيت النص عن المصدر السابق .

(٣٤٠) في الاصل : ضعف والتصحيح عن المصدر السابق .

(٣٤١) في الاصل : ولكها .

(٣٤٢) في المصدر السابق : الفرنج .

(٣٤٣) في المقريري ص ٥٤ : ومع هذا فان مصر لم تزل . الخ .

(٣٤٤) في المصدر السابق : بني أمية ثم بني العباس .

(٣٤٥) للاستاذ عبد الرحمن فهمي محمد في كتابه فجر السكة الاسلامية ص ١١٧ بحث علمي قيم ناقش فيه السكة التي ضربت في عهد أحمد بن طولون نقبتس منه ما يلي : « وجدت صنج زجاجية للسكة باسمه دليلا على أن ابن طولون قد تولى شؤون الخراج منذ ولايته على مصر سنة ٢٥٤هـ ، والصنج من بين مجموعات متحف الفن الاسلامي وتحمل اسم أحمد بن طولون وهي مؤرخة سنة ٢٥٤هـ » . ويقول :

« وصلت الينا نماذج من فلوس ابن طولون ضرب مصر سنة ٢٥٨ وسنة ٥٩ هـ » .

« أما عن السكة الذهبية فقد قال : « أقدم سكة من الذهب وصلتنا لاحمد بن طولون ، هي من ضرب سنة ٢٦٦هـ ، وهي السنة التي انتهى فيها ابن طولون من الاطمئنان على مركزه بعد نجاح حملته على الشام وضمها الى ممتلكاته المصرية . وأما خصائصها فهي تحمل اسم أحمد بن طولون ولعل هذا ابرز ما يضيفي عليها اسم « الدنائير الأحمدية » ، غير أنها لم تحذف اسم الخليفة العباسي

يوماً الى الاهرام فاتاه الحجاب بقوم عليهم ثياب صوف ، ومعهم
المساحي والمعاول فسألهم عما يفعلون ؟ فقالوا : [نحن قوم] (٣٤٧)
تتبع الكنوز (٣٤٨) والمطالب . فقال [لهم] (٣٤٩) لا تخرجوا بعد
اليوم الا بمشورة (٣٥٠) ورجل من قبلي . وسألهم عما وقع لهم من

« المعتمد على الله » وتنحصر الدنانير الأحمديّة التي ضربها ابن
طولون في السنوات من ٢٦٦هـ الى ٢٧٠هـ على التوالي وهي دنانير
تشير الى بلدان مختلفة فبعضها ضرب مصر والآخر ضرب الرافقة
أو دمشق . أما الدراهم الطولونية فقد اورد هذه الحقيقة
العلمية التي رد بها على المقرئزي وهي :

أما السكة من الفضة اي الدراهم التي يمكن أن ننسبها الى
الطولونيين ، فلا تعدو ستة عشر درهما ، موزعة بين المتاحف
العالمية ودور الكتب والمجموعات الخاصة ومهما يكن من
قلة هذه الاعداد الباقية من دراهم الطولونيين فهي لا تؤيد ما يذهب
اليه المقرئزي في كتابه « اغاثة الأمة » ص ٦٤ من أن مصر لم
تعرف الدرهم في ذلك العصر . قلت : ذكر المقرئزي في كتابه
اغاثة الامة ص ٦٤ : أما مصر من بين الأمصار فما برح نقدها
المنسوب اليه قيم الاعمال وأثمان المبيعات الذهب فقط في سائر
دولها جاهلية واسلاما .

وقد استدرك كما جاء في الصفحة ٦٤ وقال : « واما الفضة فكانت
بمصر تتخذ حليا واواني وقد يضرب منها الشيء للمعاملات التي
يحتاج اليها في اليوم لنفقات البيوت

(٣٤٦) الزيادة عن المقرئزي ط الكرملي ص ٥٤ .

(٣٤٧) الزيادة عن المصدر السابق ص ٥٥ .

(٣٤٨) ليست في المقرئزي .

(٣٤٩) الزيادة عن المصدر السابق ص ٥٥ .

(٣٥٠) في الاصل : بمشورتي ، وتشببت النص عن المقرئزي .

الصفات فذكروا [له] (٣٥١) أن في سمت الاهرام مطلباً عجزوا عنه لأنهم يحتاجون في اثارته (٣٥٢) الى عمل كثير (٣٥٣) ونفقات واسعة فامر بعض أصحابه أن يكون معهم • وتقدم الى عامل [معونة] (٣٥٤) الجيزة في دفع [جميع] (٣٥٥) ما يحتاجونه من الرجال (٣٥٦) والنفقات والصرف (٣٥٧) فاقام القوم مدة يعملون حتى ظهرت (٣٥٨) لهم العلامات فركب [أحمد] (٣٥٩) بن طولون حتى وقف على الموضع وهم يحفرون فجدوا في الحفر وكشفوا عن حوض مملوء دنائير وعليه غطاء ومكتوب [عليه بالبربرية] (٣٦٠) فاحضر من قرأه « فقال تفسير ذلك » (٣٦١) : أنا فلان بن فلان الملك الذي مّيز الذهب من غشه ودنسه فمن أراد أن يعرف [فضلي]

-
- (٣٥١) الزيادة عن المصدر السابق •
(٣٥٢) في المصدر السابق : احاطته ، مصدر احاث الارض أي اثارها •
(٣٥٣) في المقريري : الى قدر كبير من المال • وفي النسخة المطبوعة في مصر : الى جمع كثير من المال •
(٣٥٤) الزيادة عن المقريري : وانظر شرحها ص ٥٥ ح ٦ •
(٣٥٥) الزيادة عن المصدر السابق •
(٣٥٦) في المقريري ص ٥٥ : ما يحتاجون اليه من المال
(٣٥٧) في الاصل : وانصرف والتصحيح عن المقريري •
(٣٥٨) في المقريري ص ٥٦ : يعملون الى أن ظهرت « ولم ترد كلمة مدة •
(٣٥٩) الزيادة عن المصدر السابق •
(٣٦٠) الزيادة عن المصدر السابق وانظر ح رقم ١ ، ص ٥٦
(٣٦١) في المصدر السابق : ففسره فقال :

(٣٦٢) فضل ملكي على ملكه ، فلي نظر الى [فضل] (٣٦٣) عيار ديناري على دينار ، فان تخلص (٣٦٤) الذهب من الغش ، تخلص في حياته وبعد مائة (٣٦٥) فقال ابن طولون : الحمد لله ما نبهتني عليه هذه الكتابة فانه أحب الي من المال ، ثم أمر لكل رجل كان يعمل بمائتي دينار منه «ووفى الصناع اجورهم» (٣٦٦) ووهب لكل منهم خمسة دنانير ، وأطلق للرجل الذي أقام (٣٦٧) معهم [من أصحابه] (٣٦٨) ثلاثمائة دينار . وقال لخادمه (٣٦٩) نسيم : خذ لنفسك منه ما شئت . فقال : ما أمرني به مولاي أخذته (٣٧٠) قال : خذ ملء (٣٧١) كفيك جميعاً منه (٣٧٢) وخذ من بيت المال مثل ذلك مرتين (٣٧٣) «فاني أشح على هذا المال» (٣٧٤) فبسط

(٣٦٢) الزيادة عن المقريري ص ٥٧ .

(٣٦٣) الزيادة عن المصدر السابق .

(٣٦٤) في الاصل : خلص والتصحيح عن المقريري .

(٣٦٥) في المصدر السابق : وفاته .

(٣٦٦) ما بين الاقواس في المصدر السابق : وانفذ بأن يوفى الصناع اجرهم .

(٣٦٧) في الاصل : أقامه وتثبيت النص عن المقريري .

(٣٦٨) الزيادة عن المصدر السابق .

(٣٦٩) في الاصل : لخاماً .

(٣٧٠) في الاصل خذه ، وتثبيت النص عن المصدر السابق .

(٣٧١) في الاصل : ملء .

(٣٧٢) ليست في المصدر السابق .

(٣٧٣) ما بين القوسين في المصدر السابق : وعد من بيت المال مثل ذلك كرتين .

(٣٧٤) ما بين القوسين لا وجود له في المصدر السابق .

نسيم كفيه (٣٧٥) فحصل ألف دينار ، وحصل [أحمد] (٣٧٦) بن طولون ما بقي فوجده أجود عياراً من عيار السندي [بن شاهك] (٣٧٧) ومن عيار المعتصم • فشدد أحمد [بن طولون] (٣٧٨) حينئذ في العيار ، حتى لحق ديناره (٣٧٩) بالعيار المعروف له ، وهو الأحمدي الذي كان لا يطلّى (٣٨٠) بأجود منه • ولما دخل القائد [أبو الحسين] (٣٨١) جوهر [الكاتب الصقلي] (٣٨٢) الى مصر بعساكر المعزّ لدين الله أتى بهم بعد (٣٨٣) سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة وبنى (٣٨٤) القاهرة المعزية [حيث كان مناخه الذي نزل فيه] (٣٨٥) صارت مصر من يومئذ دار خلافة (٣٨٦) بعدما كانت دار امارة (٣٨٧) ف ضرب جوهر [القائد] (٣٨٨) الدينار المعزي

-
- (٣٧٥) في الاصل : يديه وتثبيت النص عن المصدر السابق •
 - (٣٧٦) الزيادة عن المصدر السابق •
 - (٣٧٧) ليست في الاصل ، وفي المقريري السندي بن هاشك
 - (٣٧٨) الزيادة عن المقريري
 - (٣٧٩) في الاصل : عبارته ، والتصحيح عن المصدر السابق •
 - (٣٨٠) في المصدر السابق : يصاب •
 - (٣٨١) الزيادة عن المقريري - ط الكرملّي ص ٥٧
 - (٣٨٢) الزيادة عن المصدر السابق •
 - (٣٨٣) ما بين القوسين ليس في المصدر السابق وبدله : في •
 - (٣٨٤) في الاصل : و بنا •
 - (٣٨٥) الزيادة عن المصدر السابق ص ٥٨ •
 - (٣٨٦) في المصدر السابق : ملكه •
 - (٣٨٧) ما بين القوسين ليس في المصدر السابق •
 - (٣٨٨) الزيادة عن المصدر السابق •

(٣٩٨) ونقش عليه بأحد (٣٩٠) وجهيه ثلاثة أسطر [أحدها] (٣٩١) :
دعي الامام المعز لتوحيد الصمد الأحد (٣٩٢) ، وتحتة سطر فيه :
المعز لدين الله أمير المؤمنين (٣٩٣) • وتحتة سطر فيه ضرب هذا
الدينار بمصر سنة ثمان (٣٩٤) وخمسين وثلاثمائة • وفي الوجه
الآخر : لا اله الا الله محمد رسول الله ، أرسله بالهدى ودين الحق
ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون • على أفضل الوصيين ،
وزير سيد المرسلين • وكثر ضرب الدينار المعزي حتى أن المعز
لما قدم مصر في (٣٩٥) سنة اثنتين (٣٩٦) وستين وثلاث مائة • ونزل
بقصره من القاهرة أقام يعقوب وعسلوج (٣٩٧) لقبض الخراج
فامتنع أن يأخذ (٣٩٨) الا ديناراً معزياً فاتضع الدينار الراضي
(٣٩٩) وانحط ونقص من صرفه أكثر من ربع دينار وكان صرف

(٣٨٩) وهو الدينار المنسوب الى المعز لدين الله •

(٣٩٠) في المصدر السابق : في أحد

(٣٩١) الزيادة عن المصدر السابق ص ٥٨ •

(٣٩٢) في المصدر السابق : الأحد الصمد

(٣٩٣) ما بين القوسين ، وهو السطر الثاني في الدينار المعزي لم يرد •

في المقرئ ط الكرمل ص ٥٨

(٣٩٤) في الاصل : ثلاث والتصحيح عن المصدر السابق •

(٣٩٥) ليست في المصدر السابق •

(٣٩٦) في المصدر السابق : ثنتين •

(٣٩٧) في المصدر السابق ص ٥٨ : « اقام يعقوب ابن كلس بن عسلوج

ابن الحسن » •

(٣٩٨) في المصدر السابق فامتنع ان يأخذ •

(٣٩٩) في الاصل : الماضي والتصحيح عن المصدر السابق ص ٥٨ •

[الدينار] (٤٠٠) المعزي (٤٠١) خمسة عشر درهماً ونصفاً • وفي أيام الحاكم [بامر الله أبي علي المنصور بن المنصور بن المعز] (٤٠٢) تزايد أمر الدراهم في شهر ربيع الأول سنة سبع وتسعين وثلاثمائة (٤٠٣) فبلغت اربعة (٤٠٤) وثلاثين درهماً بدينار [ونزل السعر] (٤٠٥) واضطربت امور الناس فرفعت تلك الدراهم ، وأنزل من القصر عشرون (٤٠٦) صندوقاً فيها دراهم جدد فرقت (٤٠٧) للعيار للصيارف (٤٠٨) وقرىء سجل يمنع التعامل (٤٠٩) بالدراهم الاولى واُنظِرَ (٤١٠) من في يده شيء منها ثلاثة أيام وأن يورد جميع ما تحصل (٤١١) منها الى دار الضرب فاضطر الناس وبلغت أربعة دراهم بدرهم جديد ، وتقرر أمر الدراهم الجدد على ثمانية عشر درهماً بدينار •

-
- (٤٠٠) الزيادة عن المقريري - ط الكرملي ص ٥٨
 - (٤٠١) في الاصل المعز ، والتصحيح عن المصدر السابق
 - (٤٠٢) الزيادة عن المصدر السابق ص ٥٩
 - (٤٠٣) في المصدر السابق : تسع وتسعين وثلاثمائة
 - (٤٠٤) في الاصل : أربعاً
 - (٤٠٥) الزيادة عن المصدر السابق
 - (٤٠٦) في الاصل : عشرين
 - (٤٠٧) في الاصل : ففرقت وثبتت النص عن المصدر السابق
 - (٤٠٨) في الاصل : في الضيافة والتصحيح عن المصدر السابق
 - (٤٠٩) في المصدر اسبق ص ٥٩ : المعاملة
 - (٤١٠) في المصدر السابق : وترك وأنظر بمعنى : أخر أو أمهل
 - (٤١١) في الاصل : يحصل ، وثبتت النص عن المصدر السابق

فلما زالت الدولة الفاطمية بدخول المعز من الشام الى مصر (٤١٢) على يد السلطان (٤١٣) الملك الناصر صلاح الدين [يوسف بن أيوب] (٤١٤) في سنة سبع وستين وخمس مائة (٤١٥) ضربت (٤١٦) السكة بمصر (٤١٧) بالقاهرة باسم الخليفة العباسي المستضيء (٤١٨) بأمر الله وباسم الملك العادل [نور الدين] (٤١٩) محمود بن [زنكي] (٤٢٠) صاحب بلاد الشام فنقش (٤٢١) اسم كل واحد منهما في وجه (٤٢٢) وفيها عمت بلوى المضايقة (٤٢٣) بأهل مصر؛ لأن الذهب والفضة خرجا منها وما رجعا، وعزا (٤٢٤) فلم يوجد،

-
- (٤١٢) في المصدر السابق : الفرس الشام ومصر .
 - (٤١٣) في المصدر السابق ص ٥٩ : الملك .
 - (٤١٤) الزيادة عن المصدر السابق .
 - (٤١٥) في المصدر السابق ص ٥٩ : تسع وستين وخمسمائة .
 - (٤١٦) في المصدر السابق : قررت .
 - (٤١٧) ليست في المصدر السابق ، والمعروف أن المقصود بمصر في العهود السابقة هو القسطنطينية .
 - (٤١٨) في المصدر السابق : المرتضى بأمر الله .
 - (٤١٩) الزيادة عن المصدر السابق .
 - (٤٢٠) الزيادة عن المصدر السابق .
 - (٤٢١) في المصدر السابق ص ٥٩ : فرسم .
 - (٤٢٢) في الاصل : جهة : والتصحيح عن المصدر السابق ص ٥٩ .
 - (٤٢٣) في المصدر السابق : المصارف .
 - (٤٢٤) في المصدر السابق : وعد ما .

ولهج الناس بما عمهم (٤٢٥) من ذلك وصاروا اذا قيل دينار أحمر [فكانما ذكرت حرمة له] (٤٢٦) وحصل (٤٢٧) في يد واحد (٤٢٨) فكانما جاءت بشارة الجنة له • ثم لما (٤٢٩) استبد السلطان (٤٣٠) صلاح الدين بعد موت الملك العادل نور الدين (٤٣١) أمر في شوال سنة ثلاث وثمانين وخمس مائة بأن تبطل نقود مصر ، وتضرب الدنانير ذهباً مصرياً ، وابطل الدرهم الاسود (٤٣٢) وضرب الدراهم الناصرية وجعلها من فضة خالصة ، ومن نحاس نصفين بالسوية (٤٣٣) فاستمر (٤٣٤) الى أن ابطل الملك الكامل الدرهم الناصري

(٤٢٥) في المصدر السابق : عمهم بالغين المعجمة •

(٤٢٦) الزيادة عن المصدر السابق •

(٤٢٧) في المقرئزي : وان •

(٤٢٨) في المقرئزي : في يده •

(٤٢٩) ما بين له وثم لما ٠٠٠٠ في المقرئزي ص ٥٩ و ٦٠ كلام لم يذكره المناوي في كتابه هذا ، اذ لا أهمية لنقله هنا •

(٤٣٠) في المقرئزي ط الكرمللي ص ٦٠ : الملك • وقال المقرئزي : « نقلت ما هذا نصه من خط القاضي الفاضل عبد الرحيم »

(٤٣١) نور الدين محمود بن زنكي الملقب بالملك العادل ملك الشام وديار الجزيرة ومصر • وهو اعدل ملوك زمانه وأجلهم وافضلهم بنى الجامع النوري بالموصل • توفي سنة ٥٦٩ هـ (الاعلام ٤٦ : ٨)

(٤٣٢) الدرهم الاسود وجمعه الدراهم السود ، وهو الدرهم الوافي وجمعه الدراهم الوافية وقد تكلمنا عنه راجع حاشية رقم ٤١ •

(٤٣٣) في المصدر السابق : بالسوى •

(٤٣٤) في الاصل : واستمر ، وتثبيت النص عن المصدر السابق

(٤٣٥) وأمر في ذي القعدة [من] (٤٣٦) سنة اثنتين وعشرين وست مائة بضرب دراهم مستديرة ، وأمر الا يتعامل (٤٣٧) الناس بالدراهم المصرية العتق ، وهي التي تعرف في مصر وسكندرية بالورق (٤٣٨) وجعل الدرهم الكامل (٤٣٩) ، ثلاثة أثلاث ثلثيه من فضة خالصة (٤٤٠) وثلثيه من نحاس فاستمر ذلك بمصر والشام مدة أيام بني أيوب . فلما انقرضوا وقامت مماليتهم (٤٤١) الا تراك [من بعدهم] (٤٤٢) أبقوا (٤٤٣) سائر شعارهم واقتدوا بهم في جميع أحوالهم واقروا نقدهم على حاله (٤٤٥) لانهم كانوا يفتخرون بالانتماء اليهم (٤٤٦) حتى أني شاهدت المراسيم (٤٤٧)

(٤٣٥) في المقريري : الى أن دخل الملك الكامل ناصر الدين محمد بن العادل ، ابي بكر محمد بن ايوب فابطل الدرهم الناصري .

(٤٣٦) الزيادة عن المصدر السابق ص ٦٠ .

(٤٣٧) في المصدر السابق : وتقدم انه لا يتعامل الناس

(٤٣٨) في المصدر السابق بالزيوف .

(٤٣٩) في الاصل : الكامل وتثبيت النص عن المصدر السابق ص ٦٠

(٤٤٠) لم ترد كلمة خالصة في كتاب النقود للمقريري .

(٤٤١) لم ترد هذه الكلمة في المصدر السابق .

(٤٤٢) الزيادة عن المصدر السابق .

(٤٤٣) في الاصل : الفوا وتثبيت النص عن المقريري .

(٤٤٤) لم ترد هذه الكلمة في المصدر السابق ص ٦٠

(٤٤٥) في الاصل : بحاله ، والتصحيح عن المصدر السابق .

(٤٤٦) في المصدر السابق : من أجل أنهم كانوا يفتخرون بالانتماء

اليهم .

(٤٤٧) في الاصل : المراسم ، والتصحيح عن المصدر السابق

التي كانت تصدر عن الملك المنصور قلاوون (٤٤٨) وفيها بعد
البسمة الملك الصالحي وتحتة • (٤٤٩) بخطه قلاوون •

فلما ولي الملك الظاهر [ركن الدين] (٤٥٠) بيبرس [البندقداري]
(٤٥١) الصالحي النجمي ، وكان من أعظم ملوك الاسلام وممن
يتعين على كل ملك معرفة سيرته • ضرب دراهم ظاهرية وجعلها
[كل مائة درهم] (٤٥٢) من سبعين درهماً فضة خالصة وثلاثين
نحاساً • وجعل رنكه (٤٥٣) على الدرهم وهو (٤٥٤) صورة سبع
فلم تزل الدراهم الكاملة والظاهرية (٤٥٥) بمصر (٤٥٦) والشام
الى أن فسدت في سنة احدى وثمانين وسبع مائة بدخول الدراهم

(٤٤٨) قلاوون الانمي العلائي الصالحي ، السلطان الملك المنصوري ،
أول ملوك الدولة القلاوونية بمصر والشام • أعتقه الملك
الصالح نجم الدين ايوب سنة ٦٤٧هـ • وتولى السلطنة سنة
٦٧٨هـ • وكانت ولادته سنة ٦٢٠هـ ووفاته سنة ٦٨٩هـ
(الاعلام ٦ : ٥٠)

- (٤٤٩) في المقريري ص ٦٠ : وتحت ذلك
- (٤٥٠) الزيادة عن المصدر السابق ص ٦١
- (٤٥١) الزيادة عن المصدر السابق
- (٤٥٢) الزيادة عن المصدر السابق
- (٤٥٣) في الاصل : رمكه • وقال الكرمللي في المصدر السابق ص ٦١ ح
٢ : الرنك : بالفتح الشارة أو الشعار من النقوش ، يتخذها
الاشراف ليعرفوا به ، وتجمع على رنوك والكلمة من الفارسية
رنك بكاف فارسية اي لون •
- (٤٥٤) في الاصل : الدراهم وهي والتصحيح عن المقريري •
- (٤٥٥) في المصدر السابق الظاهرية والكاملة •
- (٤٥٦) في المقريري ص ٦١ : بديار مصر والشام

الحموية (٤٥٧) فكثرت تعنت الناس فيها وكان ذلك في اماره الملك
الظاهر برقوق قبل سلطنته (٤٥٨) فلما تسلطن واقام الأمير محمود
ابن علي استاداراً (٤٥٩) اكثر من ضرب الفلوس وأبطل [ضرب]
(٤٦٠) الدراهم فتناقصت حتى صارت عرضاً (٤٦١) ينادى عليه
في الأسواق بجراج حراج (٤٦٢) وغلبت الفلوس الى أن قدم
الملك المؤيد شيخ (٤٦٣) من دمشق في رمضان سنة سبع عشرة

(٤٥٧) نسبة الى حماه من ديار الشام ، والمراد بها الدراهم التي ضربها
فيها المماليك البحرية (المصدر السابق ص ٦١ ح ٥)

(٤٥٨) عبارة قبل سلطنته لا وجود لها في المقرئزي .

(٤٥٩) في الاصل : استادار . وقال الكرمللي في المصدر السابق ص ٦١
ح ٧ : الاستادار : كلمة فارسية ، منحوتة « استاد » أي صاحب
أو كبير ودار أي منزل فيكون معناها رئيس المنزل ، وهو يلقب
به من تلقى اليه أعباء بيت أحد الملوك أو الكبراء وبالفرنسية
Majordome

(٤٦٠) الزيادة عن المصدر السابق .

(٤٦١) العرض بالفتح والتحريك : كل شيء سوى النقدين اي الدراهم
والدنانير ، قالوا : الدراهم والدنانير عين ، وما سواهما عرض .
(المصدر السابق ص ٦٢ ح ٢)

(٤٦٢) حراج ، حراج : مكررة كلمة ينطق بها البائع مرتين ، أو مرارا ،
قبل أن يبيع بيما باتا ما بيده . فالحراج اذن وقوف البضاعة مع
الدلال ، عند ثمن لا يزداد عليه . ومنه سوق الحراج في المدن
الكبيرة - (المقرئزي ص ٦٢) . قلت : وتستعمل الان في مثل
هذه الاسواق في العراق هرج واحد هرج اثنين بدلا عن حراج
حراج .

(٤٦٣) الملك المؤيد شيخ : هو شيخ بن عبد الله المحمودي ، قدم القاهرة
اذ اشتراه برقوق وجعله خاصكيا ، ثم جعله من السقاة ونشأ ذكيا ،
فتعلم الفروسية ، ثم تنقلت به الأحوال من الامارة على الحاج الى

←

وثمان مائة بعد قتل [الأمير] (٤٦٤) نوروز الحافظي (٤٦٥) نائب دمشق فوضع مع العسكر وأتباعهم شيء كثير من الدراهم البندقية (٤٦٦) و [الدراهم] (٤٦٧) النوروزية فتعامل الناس بها وحسن موقعها لبعد العهد بالدراهم . فلما ضرب السلطان (٤٦٨) المؤيد شيخ الدراهم المؤيدية في شوال منها ونودي في القاهرة بالمعاملة بها يوم السبت رابع عشرين صفر سنة ثمان مائة وثمانمئة فتعامل الناس بها . الى هنا كلام المقرئزي .

وقال ابن فضل الله في المسالك (٤٩٦) : معاملة أهلة مصر

مصر ثلثها فضه وثلثها نحاس .

أن ولي نيابة الشام ، ثم تسلطن سنة ٨١٥هـ وكان فحاشا سببا ، ذا خلق سيء وسطوة وجبروت وهيبة ، محبا لاهل العلم مبيحلا للمشرع توفي سنة ٨٢٤هـ (شذرات الذهب ٧ : ١٦٤ ، الضوء اللامع ٣ : ٣٠٧)

(٤٦٤) الزيادة عن المقرئزي ط الكرملي ص ٤٧ .

(٤٦٥) نوروز الحافظي : كان من اتباع الظاهر برقوق ، وأول من رقاها خاصكيا ثم أمير أخور سنة ٨٠٠هـ ، ثم رام القيام على السلطان فتم عليه بعض المماليك فقبض عليه سنة ٨٠١هـ وقيد وحمل الى اسكندرية فسجن بها ثم نقل الى دمياط ثم افرج عنه في التي بعدها . كان متعاطفا عبوسا مهابا شديد البأس ، سفاكا للدماء ، وهو الذي عمر قلعة دمشق . قتل سنة ٨١٧هـ ، وقيل حمل رأسه الى القاهرة وعلق أياما على باب زويلة . (الضوء اللامع ١٠ : ٢٠٤)

(٤٦٦) البندقي ماكان يضرب بالبندقية (فينسية) . والفندقلي ما كان يضرب بالقسطنطينية على غرار البندقي .

(٤٦٧) الزيادة عن المقرئزي ط الكرملي ص ٦٢ .

(٤٦٨) في المصدر السابق ص ٦٣ : الملك .

(٤٦٩) قال السيوطي في حسن المحاضرة ٢ : ٢٢٦ - ٢٢٧ . قال ابن

←

وقال الذهبي (٤٧٠) : في سنة اثنتين وثلاثين وست مائة أمر الخليفة بمصر المستنصر بضرب الدراهم الفضة ليتعامل بها بدلا عن قراضة الذهب فجلس الوزير واحضر الولاة والتجار والسيارفة ووجوه الناس وفرشت الانطاع وافرغ عليها الذهب . وقال الوزير قد رسم أمير المؤمنين بمعاملتكم بهذه الدراهم عوضاً عن قراضة الذهب . رفقا بكم وانقاذاً لكم من التعامل بالحرام فاعلنوا بالدعاء ، وسعرت كل عشرة بدينار فقال الموفق (٤٧١) الشاعر :

لاعد منا جميل رأيك فينا

انت باعدتنا عن التطفيف

ليس للجمع كان صنعك للصر

ف ولكن للعدل والتعريف

سنة كذا .

قال ابن المتوج (٤٧٢) في سنة ثلاث وتسعين وست مائة كثرت

فضل الله في المسالك : معاملة مصر الدراهم ثلاثها فضة وثلثها نحاس ، والدراهم « ثمانية عشر خرنوبة » . والخرنوبة ثلاث قمحات ، والمثقال « اربعة وعشرون خرنوبة » والدراهم منها ثمانية وأربعون فلسا ، والدينار الحبشي ثلاثة عشر درهما وثلث درهم . قلت والصواب : ثماني عشرة خرنوبة والمثقال اربع وعشرون خرنوبة .

(٤٧٠) لم يصل طبع الكتاب الى هذه السنة لحد الان .

(٤٧١) لم اجد له ترجمة في المراجع المتيسرة لدي .

(٤٧٢) ابن المتوج (٦٣٩-٧٣٠هـ) : محمد بن عبد الوهاب ، تاج الدين :

مؤرخ مصري له : « ايقاظ المتغفل واتعاض المتأمل » في أحوال مصر الى سنة ٧٢٥هـ والزيادة عن حسن المحاضرة ٢ : ١٥٨ ط سنة

١٣٢٧هـ (الاعلام ٧ : ١٢٦)

الفلوس وردها أرباب المعاش وجعلت بالميزان بربع نقرة (٤٧٣) كل أوقية ، ثم سدس الأوقية وتحرك السعر بسبب ذلك . قال وفي سنة أربع وتسعين وستمائة بلغ الأردب (٤٧٤) القمح مائة وسبعين درهما [نقرة] وذلك عبارة عن ثمانية مثاقيل ونصف . وفي سنة أربع وعشرين وسبعمائة نودي على الفلوس أن يتعامل بها بالرطل ، كل رطل بدرهمين ورسم بضرب فلوس زنة الفلوس منها درهم . وقال ابن كثير (٤٧٥) في تاريخه سنة ست وخمسين وسبعمائة رسم السلطان الملك الناصر حسن بضرب فلوس جدد على قدر الدينار ووزنه ، وجعل كل أربعة وعشرين فلساً بدرهم ، وكان قبله الفلوس العتق كل رطل ونصف بدرهم . قال الجلال السيوطي (٤٧٦) وهذا صريح في أن الدراهم كان سعرها كل درهم ثلثا رطل من الفلوس كما أن [ما] (٤٧٧) قاله الذهبي صريح في

(٤٧٣) النقرة : بالضم القطعة المذابة من الذهب والفضة . وقال ابن دريد في كتاب جمهرة اللغة ٢ : ٤٠٦ ، والنقرة من الذهب والفضة وغيرهما ما سبك مجتمعا .

(٤٧٤) الأردب : قال انستاس الكرمللي في كتابه ص ٥٢ : على ما في القاموس ، هو كقر شب ، مكيال ضخم بمصر ، أو يضم أربعة وعشرين صاعا ، أو هو ست وبيات . والأردب يساوي اليوم عند المصريين ١٩٨ لترا .

(٤٧٥) لم أجد لهذا القول ذكرا في كتاب البداية والنهاية لا في حوادث سنة ٧٥٦ هـ ، ولا في حوادث سنة ٧٥٩ هـ . وإنما هذا القول ذكره القلقشندي في صبح الاعشى ٣ : ٤٤٤ و ٤٦٧ وأضاف القلقشندي قوله : « ثم تناقص مقدارها حتى كادت تفسد على ذلك » . الخ

(٤٧٦) لم أجد النص في حسن المحاضرة .

(٤٧٧) ما بين العضادتين إضافة أضفناها ليستقيم المعنى .

أنه كان سعرها حين ضربت كل درهم عشر دينار • وقال الحافظ ابن حجر (٤٧٨) في انباء الغمر في سنة ست وسبعين وسبعمائة • بيع الاردب القمح بمائة وخمسة وعشرين درهما نقرة وقيمتها [الذهب] (٤٧٩) اذ ذلك سنة (٤٨٠) مثاقيل ذهباً وربع ، انتهى • قال الجلال (٤٨١) وهذا على أن كل عشرين درهما مثقال •

ثم قال الحافظ ابن حجر (٤٨٢) : وفي هذه السنة غلا البيض بدمشق فبيعت الحبة الواحدة بثلاث درهم من حساب ستين دينار ، انتهى • قال الجلال (٤٨٣) وهذا أيضا على أن كل عشرين درهما مثقال وقال في الخطط (٤٨٤) في أيام الناصرية كان الصرف على كل دينار بمائة وعشرين درهما ونصف • وكان (٤٨٥) امردار الضرب بالقاهرة

(٤٧٨) في انباء الغمر في انباء العمر ١ : ٩٢ ، في ذكر حوادث سنة ٧٧٦هـ قال : واستهلكت والغلاء قد تزايد جدا الى ان بلغ الاردب بمائة وعشرة • ثم بلغ في شعبان مائة وخمسة وعشرين ، وقيمتها بالذهب اذ ذلك خمسة مثاقيل وربع وبيع اذ ذلك دجاجة واحدة بأربعة دراهم •

(٤٧٩) الزيادة عن المصدر السابق •

(٤٨٠) في المصدر السابق : خمسة مثاقيل وربع • انظر الحاشية رقم ٤٧٨ •

(٤٨١) لم أجد النص في كتاب حسن المحاضرة للسيوطي •

(٤٨٢) هذا الذي ذكره ابن حجر في حوادث سنة ٧٧٧ هـ وليس في حوادث سنة ٧٧٦ هـ (انباء الغمر ١ : ١٥٨)

(٤٨٣) لم اعثر على النص في كتاب حسن المحاضرة للسيوطي •

(٤٨٤) راجعت الخطط المقرزية بطبعيتها المصرية والاوربية ولم اهتد الى النص •

(٤٨٥) الخطط المقرزية ١ : ١٧٧ •

الى قاضي القضاة او من يستخلفه ، ثم رذلت حتى صار يليها مسالمة
فسقة اليهود المصريين على الفسق [مع ادعائهم الاسلام] (٤٨٦)
وكان يجتهد في خلاص الذهب وحرير عياره الى ان افسد الناصر
فرج (٤٨٧) ذلك بعمل الدناوير الناصرية . فجاءت غير حايفة
(٤٨٨) وكانت (٤٨٩) بمصر المعاملة بالورق فابطلها الملك الكامل
محمد بن أبي بكر بن أيوب في سنة بضع وعشرين وضرب الدرهم
المدور (٤٩٠) الذي يقال له الكاملي . وجعل فيه من النحاس
(٤٩٣) الى أن اكثر الامير محمود الاستادار (٤٩٣) [من] ضرب

(٤٨٦) الزيادة عن المصدر السابق .

(٤٨٧) الناصر فرج ابن الملك الظاهر بقوق ولد سنة ٧٩١هـ ، وتولى
السلطنة سنة ٨٠١هـ ، من ملوك الجراكسة بمصر والشام .
وكانت وفاته سنة ٨١٥هـ . وأخباره كثيرة في النجوم الزاهرة
١٢ : ١٦٨ وفي الجزء الثالث عشر . وقد طبع ، وصدر الجزء
الاخير منه وهو السادس عشر سنة ١٩٧٢

(٤٨٨) في الخطط المقرزية ١ : ١٧٧ غير خالصة .

(٤٨٩) في الاصل : وكان . وتشبيت النص عن المصدر السابق .

(٤٩٠) الدراهم المدورة : هي الدراهم المستديرة ، وكان اول من ضربها
عبد الله بن الزبير ، وضرب اخوه مصعب بن الزبير دراهم
بالعراق حتى جاء الحجاج فغيرها (المقرزي ط الكرمللي
ص ٣٣ - ٣٤)

وهذه الدراهم الكاملة المدورة أمر الملك الكامل بضرها سنة
٦٢٢هـ (المصدر اسبق ص ٦٠ - ٦١)

(٤٩١) الزيادة عن الخطط المقرزية ١ : ١٧٧

(٤٩٢) الى أن اكثر الامير محمود الاستاد دار [٤٩٣] ضرب الفلوس بالقاهرة والاسكندرية فبطلت الدراهم من مصر وصارت معاملة أهلها الى اليوم بالفلوس ، وبها يقوم الذهب وسائر المبيعات . وقال في موضع آخر (٤٩٤) : قد ادركنا في كل ليلة من بعد العصر تجلس الباعة من باب المدرسة الكاملة في باب الناصرية فيباع لحم الدجاج والارز كل رطل بدرهم ، والعصافير المقلوة كل عصفور بفلس من كل اربعة وعشرين بدرهم . وذلك في دولة الناصر محمد بن قلاوون وقال ابن دقماق في تاريخه (٤٩٥) في سنة تسع وخمسين وسبع مائة ضربت الفلوس الجدد في سلطنة الناصر حسن باشارة الامير الكبير السيفي صر غتمش (٤٩٦) وهي كل فلس بفلسين مما كان قبل .

(٤٩٢) في الاصل : ولم تزل تضرب والتصحيح والزيادة عن المصدر السابق

(٤٩٣) الزيادة عن المصدر السابق

(٤٩٤) انظر الحاشية رقم ٤٧٠

(٤٩٥) ابن دقماق : هو ابراهيم بن محمد مؤرخ مصر لم يطبع من كتبه سوى الجزئين الرابع والخامس من كتاب : الانتصار لواسطة عقد الامصار ولم أجد النص فيهما .

(٤٩٦) صرغتمش الناصري : اشتراه الناصر بنحو أربعة الاف دينار سنة بضع وثلاثين وسبعمائة وافرط في الادلال فامسكه في العشرين من رمضان سنة ٧٥٩ . وجهزه الى الاسكندرية مع جماعة من الامراء نحو العشرة فاصبح دونهم مقتولا . الدرر الكامنة ٣٠٦ : ٢

وقال في حسن المحاضرة (٤٩٧) في سنة تسع وثمانين وسبع مائة ضرب الدراهم الظاهرية وجعل اسم السلطان في دائرة فتفاءلوا له (٤٩٨) [من ذلك] (٤٩٩) بالحبس فحبس (٥٠٠) عن قريب • ووقع نظيره (٥٠١) لولده الناصر فرج في الدنانير الناصرية •

وفي سنة أربع وتسعين وسبع مائة (٥٠٢) ضربت (٥٠٣) بالاسكندرية فلوس ناقصة الوزن عن العادة طمعا في الربح فأل الامر الى ان كانت اعظم الاشرار (٥٠٤) في فساد الاسعار (٥٠٥) [وفي نقص الاموال] (٥٠٦) وفي سنة ست وثمان مائة : نودي على الفلوس بان يتعامل بها بالميزان ، وسعرت كل رطل بسته دراهم وكانت فسدت الى الغاية بحيث صار وزن الفلوس (٥٠٧) ربع درهم وبعد أن (٥٠٨) كان مثقالا • وفي سنة خمس عشرة ، ضربت

(٤٩٧) حسن المحاضرة ٢ : ٢١٧

(٤٩٨) في الاصل : فيه ، والتصحيح عن المصدر السابق •

(٤٩٩) الزيادة عن المصدر السابق

(٥٠٠) في المصدر السابق : فوق

(٥٠١) في الاصل : نظره والتصحيح عن المصدر السابق •

(٥٠٢) المصدر السابق ٢ : ٢١٧ •

(٥٠٣) في الاصل : ضرب والتصحيح عن حسن المحاضرة ٢ : ٢١٧ •

(٥٠٤) في المصدر السابق ، ص ٢١٨ : الاسرار

(٥٠٥) في المصدر السابق الاسرار

(٥٠٦) الزيادة عن المصدر السابق •

(٥٠٧) في المصدر السابق : الفلوس •

(٥٠٨) في الاصل : ما ، وتثبيت النص عن المصدر السابق •

الدراهم الخالصة زنة الواحد نصف درهم ، والدينار ثلاثين منه
(٥٠٩) وفرح الناس بها ، وبطلت الدراهم النقرة . وكان ضربها
قديماً في كل درهم عَشْرُهُ (٥١٠) فضة وتسعة اعشاره نحاس . ثم
صار ثلثاه فضة وثلثه نحاس .

وفي سنة سبع عشرة أمر الملك (٥١١) المؤيد بضرب الدراهم
المؤيدية ، انتهى . ولم يوضع حال الدراهم المؤيدية وهو بالايضاح
جدير (٥١٢) قال الحافظ بن حجر في انباء الغمر (٥١٣) : وفي ذي
القعدة سنة اربع عشرة وثمانمائة أمر الناصر بأن تكون الفلوس كل
رطل باثني عشر درهما فغلقت الحوائت فغضب السلطان وأمر
ممالك الجليان (٥١٤) بوضع السيف في العامة فشفع (٥١٥) فيهم

(٥٠٩) في الاصل : حبة ، والتصحيح عن المصدر السابق .

(٥١٠) في حسن المحاضرة ٢ : ٢١٨ عشرة وهو خطأ واضح

(٥١١) ليست في المصدر السابق

(٥١٢) قال علي مبارك في الخطط التوفيقية ٢٠ : ١٤١ « وفي سنة

٨١٧هـ أمر الملك المؤيد شيخ ضرب الدراهم المؤيدية ، وكثر

حمل النارج حتى بيعت كل مائة وعشر حبات بدرهم بندقى

يساوي من الفلوس اثني عشر درهما ، وفي هذه السنة راجت

الدراهم البندقية والنوروزية ، وحسن موقعها في التعامل بين

الناس . وقال انستاس الكرملى في كتابه ص ٢٢٧ مفسراً كلمة

حبات : « كذا ، اي كل مائة وعشر نارنجات » .

(٥١٣) في انباء الغمر ٢ : ٤٨٧ : وفي نصف ذي القعدة .

(٥١٤) الممالك الجليان : لم أجد لهم ذكراً في المراجع المتيسرة لدي

(٥١٥) في انباء الغمر ٢ : ٤٨٧ : فشفع فيهم الامير الكبير وبقية

الامراء .

الأمرء (٥١٦) على جماعة منهم وضربوا بالمقارع وشنق رجل بسبب الفلوس (٥١٧) وفيه بعد ما قرر قتل الناصر فرج ، واستقلال الخليفة المستعين بالسلطنة ، وان المؤيد شيخ ونوروز يدبران الامر ، يكون نوروز بالشام ومؤيد شيخ بمصر ، ما نصه وفيه : في ربيع الاول سنة خمس عشرة ضرب نوروز الدراهم الخالصة زنة الواحد منها نصف درهم ، والدينار بثلاثين منه ، وفرح الناس بها وكانت معاملاتهم قيل فسدت بالدراهم المغشوشة النوروزية وكان ضربها قديما في كل درهم عشرة فضة وتسعة اعشاره نحاس . قال (٥١٨) : وكانت سلطنة المؤيد في سنة خمس عشرة وموته سنة أربع وعشرين وقام في الملك عشرين سنة ما بين نائب ومتغلب وسلطان . ثم قال : وفي رمضان سنة سبع عشرة كثر حمل النارنج (٥١٩) حتى بيع كل مائة وعشر جبات بدرهم واحد بندقي (٥٢٠) في ثمنه من الفلوس اثني عشر درهما وفيه أمر المؤيد بضرب الدراهم المؤيدية فشرع فيها

(٥١٦) في المصدر السابق : وقبض

(٥١٧) في انباء الغمر ٢ : ٤٨٧-٨٨ بعد كلمة الفلوس وردت العبارات التالية : « ثم انحل امر الفلوس بعد الفتنة » . ونودي سادس عشر ذي الحجة أن يكون بستة الرطل على العادة الاولى

(٥١٨) في انباء الغمر ٣ : ٣٩٧

« وكانت مدة سلطنة المؤيد ثمانين سنين وخمسة اشهر وثمانية أيام ، وكان ابتداء استقراره في نيابة الشام في سنة خمس وثمانمئة ، فاستوفي في الملك عشرين سنة أميرا صرفا ، وفي معنى السلطان سلطانا .

(٥١٩) انباء الغمر ٣ : ٣٨ وتثبيت النص عنه .

(٥٢٠) انباء الغمر ٣ : ٣٨ : وفي الاصل : بدرهم بند .

وكان ما سنذكره في السنة المقبلة ، وفيه راجت الدراهم البندقية وحسن موقعها في الناس ، ثم قال في حوادث سنة ثمان عشرة وثمانمئة : وفي صفر منها كثر ضرب الدراهم المؤيدية ثم استدعى (٥٢١) السلطان القضاة والامراء وتشاوروا في ذلك واراد المؤيد (٥٢٢) ابطال الذهب الناصري واعادته الى الهرجة (٥٢٣) فقال له البلقيني (٥٢٤) في هذا اتلاف مال كثير فلم يعجبه ذلك وصمم على افساد الناصرية (٥٢٥) وأمر بسبك ما عنده وضربه هرجة (٥٢٦) . فذكر بعد مدة (٥٢٧) أنه نقص عليه سبعة آلاف دينار، وامر القضاة أن يدبروا رأيهم في تسعير الفضة المضروبة فاتفقوا على أن يكون وزن الصغير سبعة قراريط فضة خالصة ووزن الكبير أربعة (٥٢٨) عشر قيراطا واستمر [ذلك] (٥٢٩) على ذلك وكثرت بأيدي الناس واتنفعوا بها ونودي على البندقية كل وزن

(٥٢١) في انباء الغمر ٣ : ٥٤ : ثم استدعى المؤيد

(٥٢٢) انباء الغمر ٣ : ٥٤

(٥٢٣) في الاصل : المهرجة والتصحيح عن المصدر السابق .

(٥٢٤) في انباء الغمر : « في هذا اتلاف شيء كثير من المال »

(٥٢٥) اي افساد الدينار الناصرية .

(٥٢٦) الهرجة :

(٥٢٧) في انباء الغمر : فذكر لنا بعد مدة .

(٥٢٨) في الاصل : اربع . وفي انباء الغمر ٣ : ٥٤ « فاتفقوا على ان

يكون كل درهم صغير بتسعة دراهم ، وكل درهم كبير بثمانية

عشر ، على أن يكون وزن الصغير ٠٠٠ واستمر ذلك .

(٥٢٩) الزيادة عن انباء الغمر ٣ : ٥٤

درهم بخمسة عشر (٥٣٠) وقال في حوادث سنة تسع عشرة وفيها هم السلطان يعني المؤيد - بتغيير المعاملة بالفلوس وجمع منها شيئا كثيرا جدا واراد أن يضرب فلوسا جددا ، وان يرد سعر الفضة والذهب الى ما كان عليه في الايام الظاهرية ، فلم يزل يأمر بترخيص الذهب الى ان انحطت الهرجة (٥٣١)* من مائتين وثمانين الى مائتين وثلاثين والافلوري (٥٣٢) الى مائتين وعشرة وأن يباع الناصري بسعر الهرجة (٥٣٣) ولا يتعامل به [الا] (*) عدد ، وعدل افلوريا من الذهب بثلاثين من الفضة ، فاستقر ذلك في آخر دولته ، ثم كان ما سنذكره في سنة خمس وعشرين ، انتهى . ولم يذكر فيها شيئا بل في حوادث سنة ست وعشرين وهي دولة الاشرف برسباني وفيها : عقد مجلس بسبب الفلوس (٥٣٤) فاستقر امرها على ما خالطها كما سيأتي ونودي على الفلوس أن الخالصة (٥٣٥) كل

(*) في انباء الغمر ٣ : ٩١ : فلم يزل يأمر بتنزيل الذهب ٠٠ الخ (٥٣٠) في الخطط التوفيقية ٢٠ : ١٤٢ اضاف ما يلي :
 وكان وزن الدرهم المؤيدي نصفاً وربعا وثماناً من درهم من الفضة الخالصة ، وقيمتها ثمانية عشر درهماً من الفلوس ، وضربت أنصاف وارباع بنسبة ذلك « .

(٥٣١) في الاصل : المهرجة وتثبيت النص عن المصدر السابق .

(٥٣٢) الافلوري :

(٥٣٣) في الاصل : المهرجة .

(*) الزيادة عن انباء الغمر ٣ : ٩١ .

(٥٣٤) انباء الغمر ٣ : ٢٩٩

(٥٣٥) انباء الغمر ٣ : ٢٩٩ : ان الخالص

وطلين سبعة دراهم (٥٣٦) والمخلوطة كل رطل بخمسة دراهم
 وحصل بين الباعة بسبب ذلك (٥٣٧) منازعات ثم في اخر رمضان
 (٥٣٨) نودي على الفلوس المنقاة بتسعة ويمنع (٥٣٩) المعاملة من
 الفلوس أصلا فسكن الحال ومشى • ثم قال : ورخص فيها سعر
 القمح حتى انحط الى ستين درهما الاردب (٥٤٠) بحيث يتحصل
 بالدينار المختوم اربعة أرادب • وفيها (٥٤١) نودي على الفلوس
 الخالصة بتسعة الرطل « كانت الفلوس قلت » (٥٤٢) جدا فظهرت •
 وفي سنة ثمان وعشرين وثمانمائة نودي على الفلوس [بان يكون]
 كل رطل باثني عشر درهما وكانت [قد] (٥٤٣) قلت جدا بحيث

(٥٣٦) في انباء الغمر ٣ : ٢٩٩ : بسبعة دراهم كل رطل • والمخلوطة
 كل رطل بخمسة دراهم •

(٥٣٧) في الخطط التوفيقية ٢٠ : ١٤٢ : في ذلك •

(٥٣٨) في الخطط التوفيقية ٢٠ : ١٤٢ : في اثناء هذه السنة

(٥٣٩) في الاصل : ويمنع • وفي انباء الغمر ٣ : ٢٩٩ : ويمنع المعاملة
 من المخلوطة أصلا •

(٥٤٠) في انباء الغمر ٣ : ٣٠١ : الى ستين درهم الاردب ، بحيث
 يحصل بالدينار المختوم اربعة أرادب ، وهذا غاية الرخص ، فان
 عبرة الديار المصرية أن يكون الاردب بدينار ، فما زاد فهو
 غلاء ، وما نقص عن ذلك فهو رخص بحسبه •

(٥٤١) انباء الغمر ٣ : ٣٠٨ : وفيه : وفي التاسع والعشرين من رمضان
 نودي ••• الخ

(٥٤٢) في المصدر السابق قد قلت •

(٥٤٣) في انباء الغمر ٣ : ٣٤٨ : وفي سابع عشري « ذو » القعدة نودي
 على الفلوس •• فلا يجد الخباز ما يكمل له حقه من الفلوس •

صار الشخص يشتري من الدراهم الفضة رغيفاً فلا يجد الخباز بقيته ، وسببه انه اجتمع عند السلطان منها قدر كثير ، فشاع انه يريد النداء عليها بزيادة في سعرها ، فامسك من عنده شيء عن اخراجه (٥٤٤) رجاء الربح فعزت (٥٤٥) فلما نودي عليها اخرجوها [فكثرت في الأيدي] (٥٤٦) وفي سنة تسع وعشرين كان سعر الذهب البندقي كل مشخص (٥٤٧) بمائتين وخمسة وعشرين [درهما] .

(٥٤٨) وفيها عقد مجلس بسبب ابطال المعاملة بالدنانير البندقية (٥٤٩) فاستحسنوا ذلك وضربت الافلورية أشرفية ونودي بمنع المعاملة بالبندقية فظن الناس أن المعاملة بالدراهم البندقية تبطل فنودي بابقائها (٥٥٠) .

وفي سنة احدى وثلاثين نودي بابطال المعاملة بالدراهم

-
- (٥٤٤) في انباء الغمر ٣ : ٣٤٨ : فامسك اكثر الناس عن اخراجها ،
فمن عنده شيء رجا الربح
- (٥٤٥) في المصدر السابق : فعزت بسبب ذلك .
- (٥٤٦) الزيادة عن انباء الغمر ٣ : ٣٤٨
- (٥٤٧) في انباء الغمر ٣ : ٣٦٤ وكان سعر البندقي كل مشخص بمائتين
وخمسة وعشرين
- (٥٤٨) الزيادة عن الخطط التوفيقية
- (٥٤٩) في انباء الغمر ٣ : ٣٦٤ : البندقية المشخصية فاستحسنوا . . .
- (٥٥٠) انباء الغمر ٣ : ٣٦٤

البندقية والبنكية (٥٥١) واخرجت الدنانير الاشرفية وابطلت المعاملة بالافلورية .

وفي سنة اثنتين (٥٥٢) وثلاثين وثمانمائة نوادي على الفلوس أن يباع الرطل المنقى منها بثمانية عشر درهماً ، ورسم (*) للشهود أن لا يكتبوا وثيقة في معاملة او غيرها الا بأحد النقيدين [الذهب والفضة] (٥٥٣) بسبب شدة اختلاف احوال الناس (٥٥٤) واختلاف احوال الفلوس التي هي صارت هي النقد عندهم في عرفهم [(*)] وفي سنة أربع وثلاثين حجر الاشرف برسباي على الباعة أن لا يتبايعوا الا بالدرهم الاشرفية التي جعل كل درهم فيها بعشرين من الفلوس ، واتفق الناس بها بالميزان [يومئذ] (٥٥٥) وشدد في الذهب أن لايزاد سعره . ولم يزل الامر يتمادي على ذلك الى أن بلغ كل دينار اشرفي (٥٥٦) مائتين وخمسة وثمانين درهماً من الفلوس واستقر الامر على ذلك الى اخر الدولة الاشرفية . وفي ثاني

(٥٥١) في الاصل : الملكية والتصحيح عن انباء الغمر ٣ : ٤٠٦ وفيه : واخرجت الدنانير الاشرفية ونودي أن تكون بمائتين وخمسة وعشرين ، وابطلت ٠٠٠ الخ

(٥٥٢) انباء الغمر ٣ : ٤١٩

(★) في انباء الغمر : واقتضى الحال كتابة مراسيم للشهود

(٥٥٣) الزيادة عن المصدر السابق

(٥٥٤) في الاصل : احوال الفلوس وتثبيت النص عن انباء الغمر .

(★) الزيادة عن المصدر السابق ٣ : ٤١٩

(٥٥٥) الزيادة عن انباء الغمر ٣ : ٤٥٥

(٥٥٦) في الخطط التوفيقية ٢٠ : ١٤٢ : وقد بلغ الدينار الاشرفي « .

عشر رمضان منها (٥٥٧) نودي بمنع المعاملة بالفضة اللنكية وبأن «الدينار» [٥٥٨] الذهب الاشرافي بمائتين وخمسين (٥٥٩) * «وفي محرم» (٥٦٠) سنة ست وثلاثين كان الذهب الاشرافي بمائتين وسبعين ، وفي شعبان [من هذه السنة] (٥٦١) كان سعر القمح بكل دينار اشرفي اردب ونصف مصري ، ويكون عنها من الفضة بالوزن ستة دراهم الاردب (٥٦٢) ومن الفضة الكاملة دون العشرة * .

وفي سنة ثمان وثلاثين في شعبان (٥٦٣) راجت الفلوس التي ضربها السلطان عن كل درهم ثمانية عشر عدداً منها ، وأبطل الفلوس الاولى «دينار الرطل» (٥٦٤) من هذه بحساب سبعة وعشرين درهماً ، ومن القديمة بثمانية عشر ، فكانت تؤخذ من الباعة

-
- (٥٥٧) في المصدر السابق : وفي رمضان من هذه السنة *
 - (٥٥٨) في الاصل : بالفضة التركية والتصحيح عن انباء الغمر ٣ : ٤٥٧ والزيادة عن نفس المصدر *
 - (٥٥٩) تثبيت النص عن انباء الغمر ٣ : ٤٥٧ *
 - (٥٦٠) ما بين القوسين لم يرد في المصدر السابق *
 - (٥٦١) الزيادة عن المصدر السابق *
 - (٥٦٢) في الاصل : الادب * وما بين القوسين ورد في المصدر السابق كما يلي :
 - « كل اردب ونصف مصري بدينار ذهب اشرفي ، أو بدون العشرة من الدراهم الفضة ، والاردب الواحد بستة دراهم فضة » *
 - (٥٦٣) ما بين القوسين لم يرد في المصدر السابق
 - (٥٦٤) ما بين القوسين ورد في المصدر السابق ما نصه : وكان صرف الدينار ..

وتحمل لدار الضرب فتضرب (٥٦٥) جديدة ، هذا كله محصول ما ذكره شيخ الاسلام ابن حجر في الانباء . وقد كنت جمعت هذا في كراسة وحفظتها عندي لاحتمال وقوع حادثة تلجئ الى الكشف منها ، وتطلبها مني اناس فلم اسمع بها الى ان ابرم على بعض الاحباب في الوقوف عليها فاطلع عليها بعض أعيان الزمان ، فلما وقف على ما ذكر فيها من أن الدراهم التي ضربها المؤيد زنة الصغير سبعة قراريط فضة خالصة والكبير اربعة عشر قيراطا بادر الى الانكار وبالغ في الاستشغاب وقال من أين لفلان ذلك ؟ فقلت هو كلام الحافظ بن حجر من غير تصرف . فقال : ولا اسم للحافظ في ذلك فقد ذكر من له خبرة بهذا الفن اكثر منه وهو المقرئ ما يخالفه وانما يرجع في كل فن لأهله فقلت : ليس الغرض الا تحقيق الحق والمقرئ ثقة حجة ثبت . وان كان قال شيئا فارني اياه . فاحضر لي جزء من تاريخه : جواهر المسكوك (٥٦٦) فتأملته فرأيت موافقا لما ذكره الحافظ فتذكرت قول القائل (*) :

وكم من عائب قولا صحيحا

وأفته من الفهم السقيم

فانه ذكر في حوادث ثماني عشرة وثمانمائة أنه نودي أن يكون الدرهم المؤيدي وزنه نصفاً وربعا وثمان درهم فضة خالصة بثمانية عشر درهما من الفلوس وعملت انصافا وارباعا ، واستكثروا من ضرب

(٥٦٥) في الاصل تضرب والتصحيح عن المصدر السابق .

(٥٦٦) جواهر المسكوك : لم يرد في كشف الظنون ولا في ذيله .

(*) البيت للمتنبي (العرف الطيب ص ٢٣٩)

الانصاف فيكون بتسعة دراهم النصف هذا لفظه ، ومعلوم ان نصف وربع وثن الدرهم أربعة عشر قيراطا من الدرهم الذي هو نحو ستة عشر قيراطا فهو موافق لقول ابن حجر انه أربعة عشر قيراطا والله اعلم . فهذا ما كان يتعامل به الناس في القرن السابع والثامن والتاسع وشرطها أرباب الدولة القلاوونية ومن اقتفاهم في اوقافهم كشيخون (٥٦٧) وصرغتمش وبرقوق ، والمؤيد واعظهما انما هو في هذه المدة وما بعد ذلك بالنسبة الى ما قبله نزر يسير اذا تقرر هذا فاعلم ان الواقف اذا شرط أن يعرف من الدراهم الفضة الخالصة فالواجب من الفضة الخالصة ، فان قيل من الدراهم الفضة واطلق او من الدراهم النقرة فالمعتبر ما غلب التعامل به حين الوقف ببلده من الدراهم المضروبة الفضة الخالصة ، او المغشوشة . وفي المقرب (٥٦٨) : النقرة القطعة المذاهبة من الفضة او الذهب . ويقال نقرة فضة على الاضافة للبيان . وفي المصباح (٥٦٩) : نحوه فينظر في اي عصر مما سبق ويحرر امر وما فيه من الخالص والغش ، ويعرف بقدره فان قال الفلوس الجدد وغلبتها ان يكتبوا في مكاتب الاوقاف يصرف من الدراهم الفلوس الجدد والرابحة كذا وكذا فان كان الدرهم حقيقة في المضروب من الفضة الخالصة

(٥٦٧) شيخون او شيخو الناصري كما جاء في الدرر الكامنة ٢ : ٢٩٣ : كانت له منزلة عظيمة حتى استطاع خلع الصالح واعادة الناصر حسن في شوال سنة ٧٥٥هـ ، توفي سنة ٧٥٨هـ .

(٥٦٨) لم يرد في كشف الظنون ولا في ذيله .

(٥٦٩) في المصباح المنير ص ٨٥٣ المط الاميرية ١٩٢٦ : النقرة ، القطعة المذاهبة من الفضة ، وقيل الذوب هي تبر

او المغشوشة فكيف يصبح تفسير الدراهم بالفلوس قلنا لا ينافي ذلك استعماله بطريق المجاز فيما ذكر فهو من باب مجاز الحذف وهو مجاز شائع مشهور كقوله تعالى : « واسئل القرية » (٥٧٠) فالتقدير من مقدار الدراهم بالفلوس الجدد فان قلت قد شاع في الاستعمال ان يقال درهم فلوس فما وجه تصحيح هذه العبارة ؟ قلت هذا من الطراز الاول فيضمر محذوف تقديره مفهوم او مقدر بدرهم فلوس او نحو ذلك ، فان قلت : اذا شرط ان يصرف دراهم ولم يقيدها بالفلوس فعلام تحمل ؟ قلت : لا تحمل على الفلوس لما تقرر من كون اطلاق الدرهم على الفلوس مجازيا فلا يحمل عليها الا بقرينة قوية . أما عند عدمها فيتعين الحمل على الحقيقة وهي الفضة المضروبة ، نعم تصير مترددة بين الخالصة والمغشوشة والوازنة والناقصة فيحمل على ما عليه التعامل به حين الوقوف واطلع عليه الواقف . قال المقرئزي (٥٧١) : الفلوس لم يجعلها الله تعالى قط نقدا في قديم الدهر وحديثه ، الى ان راجت في ايام اقبح الملوك سيرة ، وارذلهم صريرة ، الناصر . وقد علم كل من رزق منهما

(٥٧٠) سورة يوسف ١٢ ، الاية ٨٢

(٥٧١) المقرئزي - ط الكرملي ص ٦٥ : وقد علق الكرملي في نفس الصفحة في الحاشية رقم «١» ما لفظه : « يظهر من كلام المقرئزي انه لم يكن تام الاطلاع على تاريخ النقود ، لا ننا نعلم أن الاقدمين من الرومان واليونان كانوا يستعملون نقود النحاس وربما سبقت نقود الفضة والذهب . وهذا الامر لا يحتاج الى اثبات لشهرته وتداوله في أسفار المؤرخين . وكان عند اليونانيين الخلقس ، وهو بثمان الفلوس وذو الخلقسين » .

وعلمنا انه حدث من رواجها خراب الاقاليم (٥٧٢) وذهاب نعمة
 أهل مصر ، والفضة هي النقد الشرعي (٥٧٣) لم تزل في العالم
 [واما الفلوس فانه] (٥٧٤) وعادته المتميزة (٥٧٥) « ومنذ كان
 الملك » (٥٧٦) الى ان حدثت الحوادث والمحن بمصر سنة ست
 وثمانائة في جهات الارض كلها عند كل امة من الامم كالفرس
 والروم وبني اسرائيل واليونان والقبط والنبط والتبابعة ومن
 أقيال (٥٧٧) اليمن والعرب العاربة (٥٧٨) و [العرب] (٥٧٩)
 المستعربة ثم [في] (٥٨٠) الدولة الاسلامية من حين ظهورها على
 اختلاف دولها التي قامت بدعوتها ، كبني أمية بالشام والاندلس
 وبني العباس بالعراق ، والعلويين بطبرستان وبلاد المغرب وديار
 مصر والشام و [بلاد] (٥٨١) الحجاز واليمن [ودولة بني بويه ،
 ودولة الترك بني سلجوق ، ودولة الاكراد بمصر والشام ودولة

-
- (٥٧٢) في المصدر السابق ، الاقليم .
 (٥٧٣) ما بين القوسين في المقرئزي : فان الفضة هي نقد شرعي .
 (٥٧٤) الزيادة عن المصدر السابق ص ٦٦ . وفي الاصل فانه لم تزل .
 (٥٧٥) في المقرئزي ط الكرملي : « المستمرة » .
 (٥٧٦) ما بين القوسين في الاصل : « مدة كانت الخليفة » ، وتثبيت
 النص عن المقرئزي ط الكرملي ص ٦٦ .
 (٥٧٧) الاقيال : جمع قيل : الملك من ملوك حمير في اليمن (الراءد
 ص ١٢١٤)
 (٥٧٨) في الاصل : العاربية .
 (٥٧٩) الزيادة عن المقرئزي ط الكرملي ص ٦٦ .
 (٥٨٠) الزيادة عن المصدر السابق .
 (٥٨١) الزيادة عن المصدر السابق .

المغل ببلاد المشرق ودولة ألاتراك بصر والشام ، ودولة بني مرين
بالمغرب ودولة بني نصر بالاندلس] (٥٨٢) ودولة بني حمص
(٥٨٣) ودولة بني رسول (٥٨٤) باليمن ، ودولة بني فيروز شاه
(٥٨٥) بالهند ، ودولة سمهليك ، (٥٨٦) بسمرقند ، ودولة بني عثمان
بالجانب الشمالي الشرقي .

ان النقود (٥٨٧) « التي كانت اثمانا وقيما » (٥٨٨) انما هي
الذهب والفضة فقط . ولا (٥٨٩) يعلم في خبر صحيح ولا سقيم عن
أمة من الامم ، ولا طائفة من الطوائف (٥٩٠) انهم اتخذوا ابدان

(٥٨٢) الزيادة عن المصدر السابق

(٥٨٣) دولة بني حفص : هذه الدولة فرع من فروع دولة الموحدين ،
وتنسب الى الشيخ أبي حفص يحيى بن عمر

(٥٨٤) راجع : العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية لعلي بن
الحسن الخزرجي

(٥٨٥) في المقرئزي لم ترد هذه الدولة وانما ورد بدلها دولة الحطى
بالحبشة .

(٥٨٦) لم ترد هذه الدولة في المقرئزي بل ورد بدلها دولة بني
تيمور لك .

(٥٨٧) لم ترد كلمة النقود في المقرئزي

(٥٨٨) ما بين القوسين ورد في المقرئزي ما لفظه : ان التي تكون اثمانا
للمبيعات وقيم الاعمال .

(٥٨٩) في الاصل لا .

(٥٩٠) في المقرئزي - ط الكرملى ص ٦٧ : طوائف البشر

في قديم الزمان ولا حديثه نقدا غيرهما ، الا انه لما كانت (٥٩١) في المبيعات محقرات (٥٩٢) تقل (٥٩٣) أن تباع بدرهم او بجزء منه ، « احتيج قديما وحديثا الى شيء سوى النقدين يكون ازاء تلك المحقرات ولم يسم أبداً ذلك الشيء الذي جعل للمحقرات نقدا [البتة فيما عرف من اخبار الخليفة] (٥٩٤) ، ولا اقيم قط بمنزلة أحد النقدين (٥٩٥) واختلفت (٥٩٦) مذاهب البشر واراؤهم فيما يجعلونه (٥٩٧) ازاء تلك المحقرات ، ولم تنزل ملوك مصر والشام والعراقيين وفارس والروم في أول الدهر وآخره (٥٩٨) يجعلون بازائها نحاسا يضربون منه القليل والكثير صغاراً تسمى فلوسا

(٥٩١) في الاصل كان والتصحيح عن المقريري

(٥٩٢) المحقرات : الصفائر

(٥٩٣) في الاصل يقل ، وتثبت النص عن المقريري

(٥٩٤) ما بين القوسين ورد في المقريري ما نصه : « احتاج الناس من أجل هذا في القديم والحديث ، من الزمان الى شيء سوى الذهب والفضة »

(٥٩٥) الزيادة عن المقريري

(٥٩٦) في الاصل : اختلف • والتصحيح عن المقريري •

(٥٩٧) في الاصل : بجعل وتثبيت النص عن المصدر السابق •

(٥٩٨) ما بين القوسين ورد في المقريري ما لفظه : « ولم يزل بمصر والشام ، وعراقي العرب والمعجم ، وفارس والروم في اول الدهر واخره ، ملوك هذه الاقاليم » وأضاف كلاما اخر حتى قوله يجعلون •

(٥٩٩) ، وكان للناس بعد الاسلام وقبله أشياء آخر يتعاملون بها كالبيض والودع وغير ذلك (٦٠٠) والله أعلم .

(٥٩٩) في المصدر السابق ما بين القوسين ورد على الصورة التالية :
« يجعلون بازاء هذه المحقرات نحاسا ، يضربون منه قطعاً صغاراً
تسمى فلوساً لشراء ذلك » ثم يتبع بكلام حتى قوله : « وقد
كانت الامم ٠٠٠ الخ

(٦٠٠) ما بين القوسين ورد في المقرئ في ما لفظه « وقد كانت الامم في
الاسلام وقبله لهم اشياء يتعاملون بها بدل الفلوس كالبيض والكسر
من الخبز ، والورق ولحاء الشجر ، والودع ، الذي يستخرج
من البحر ، ويقال له الكوري وغير ذلك . وقد استقصيت ذكره
في كتاب : « اغاثة الامة بكشف الغمة » .

نماذج للمخطوط

نَبَذَا

في النفوس القديمة

منقوله

من كتاب تفسير الوفوق على غوامض احكام الوفوق

للمناوي

ترجمته في سنة ١٩٥٢ م في دار النشر

دار النشر في القاهرة

في دار النشر في القاهرة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الفصل الأول

في بيان الدرهم والنقل والاقوية والقطر ونحوها
قال في الصحاح الدرهم فارسي معرب وكسر الهاء
العه وروما قالوا درهام وول ثوان عندى ما تسمى دراهم
وجمع الدرهم دراهم وجمع الدرهم دراهم قال
الفرزدق

تفرق بها المضا في كل جانب

في الدرهم ثمانون الصيارف

وقال في التماموس الرطل ثمانون اقوية والاقوية

الستار وثلاثون استار والاسطار اربعة مثاقيل والمثاقيل

درهم وثلاثة اشباع درهم والدرهم ستة دوانيق

والدنانيق ثمانون والقطر اربعة اسطوخودوس

بسيار والحقبة سدس ثمن درهم وهو جزء من ثمانية

واربعين جزء من درهم الى هنا كلوه واعرضه بعض


المحققين بانها حال معرفة الدرهم على معرفة الدرهم

المبيعات محقرات بفلان نباع بدارهم او يحجز منه حاجج
 قد بما وحدثا المسمى هو في القليل يكون بازاء تلك
 المحقرات وريسم اول ذلك الشيء الذي جعل للمحقرات
 نقد ولا يقيم قط بقرلة اخذ القهدين واختلف مذاهب
 البشر وآراؤهم فيما جعل بازاء تلك المحقرات هو ذلك
 ملوك مصر والشام والعراقيين وفارس وروم في اول
 الدهر وكانوا يجعلون بازائها على ما يضر بون منه القليل
 والكثير من ذرا نسيم ملوئها وكان للناس بعد الاسلام
 وقبلها اشيا افرقت على ما يكال فيض والوضع وغير ذلك
 والله اعلم بمسئله وسبح الله




21
 1738

نماذج من النقود




نقود من زمن الدولة العثمانية




نقود من زمن الدولة الفرسية




نقود أموية وعباسية



نقود أموية وعباسية




دينار عباسية




دنانير عباسية




نقود اتابكية



دنانير عباسية



دنانير عباسية



الوجه : نقود من زمن الحجاج بن يوسف

الظهر : نقود اموية ضرب البصرة سنة خمس وسبعين

نقود : من زمن السلطنة الاموية






B MC-14318
A. J. ALL HUSSYNI

MC-14318


درهم ضرب سنه ۷۰ هـ



من زمن العجاج سنة ٧٥ هـ ضرب البصرة




نقود من زمن الدولة العباسية




نقود من زمن الدولة العباسية

نقود اموية




نقود امویة





نقود : من زمن الدولة الاموية

تقود : من زمن الدولة الاموية






نقود اموية




نقود اموية




نقود عباسية



نقود عباسية



تقود : من زمن الدولة الاموية




A


MC3827

B

نقود : من زمن الدولة الاموية



درهم ضرب بدمشق سنة ٧٩ هـ



الوجه : نقود عباسية




نقود عباسية




A

MC 2623




B

نقد عباسي معور من القنطرة




نقد اموي



القطر : نقد أموي سنة ١٢٨ هـ

نقود من زمن الدولة الأموية






A

MC-3805

B

ضرب بالبصرة سنة ٨٠ هـ



زمن الناصر صلاح الدين



ثبت المحتويات

٥	ترجمة المؤلف
١٢٥-٣١	كتاب « النقود والمكاييل والموازين »
١٩	التعريف بالكتاب
	الفصل الاول : في بيان الدرهم والمثقال
٣٣	والاوقية والزرطل ونحوها
	الفصل الثاني : في النقود التي كان الناس يتعاملون
٤٣	بها قبل الاسلام
٥٧	الفصل الثالث : في ذكر النقود الاسلامية
١٣١-١٢٩	نماذج للمخطوط
١٦٧-١٣٣	نماذج من النقود

رقم الايداع في المكتبة الوطنية - بغداد
(١٢٥٥) لسنة ١٩٨١

دار الحرية للطباعة - بغداد

١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م